

وقفات أصولية مع قول الله - عَزَّ وَجَلَّ -

﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾

{الحجر: ٣٠-٣١}

إعداد الدكتورة

سناء عبد المقصود جمعة عبد المقصود

المدرس بقسم أصول الفقه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنات بالقاهرة فرع كفر الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم

? :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق وسيد المرسلين سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

?

فمن وجوه إعجاز القرآن الكريم دلالاته على أكثر من معنى بأقل ما يمكن من اللفظ، فلا توجد فيه كلمة إلا وهي مفتاح لفائدة جليلة، ولا يلاقي فيه حرف إلا وقد جاء لمعنى، فالنص القرآني حافل بمعان ندرك منها ولا نحيط لها على تفاوت بين الناس في إدراكها فمنهم من يفهم من الآية حكماً أو حكمين، ومنهم من يفهم منها عشرة أحكام أو أكثر من ذلك، ومنهم من يقتصر في الفهم على مجرد اللفظ دون سياقه ودون إيمائه وإشارته، وتنبهه واعتباره، وأخص من هذا وألطف ضم النص إلى نص آخر متعلق به فيفهم من اقترانه به قدراً زائداً على المفهوم من ذلك اللفظ بمفرده. (١)

وتتبع النص القرآني في موارده المختلفة، وربط ما يتصل منها ببعض يعين على الوقوف على كثير من أوجه دلالاته

ولما كانت النماذج التطبيقية مظهرة دور السياق في إبراز الدلالات التي تمنح للآية الواحدة فقد يمت وجهى شطر آية مباركة انطوى تحتها كثير من الأحكام الأصولية وهي قول الله تعالى في الآية رقم ثلاثون من سورة الحجر: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ فوفقت معها عازمة على سبر أغوارها بتوضيح معناها، وبيان مناسبتها للآيات المشابهة، ثم تجلية ما اشتملت عليه من أحكام أصولية.

(١) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية ٣٢١/١، ط/الأولى مكتبة المنصورة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

لذا كان عنوان البحث " وقفات أصولية مع قول الله - ﷻ - : ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ ﴾ " .

ومثل تلك الوقفات الأصولية مأخوذة بلا شك من النظر في سياق الكلام قربه وبعيده، لغويه ومقامه مما يساعد على فهم قصد المشرع - ﷻ - وهو المتكلم بالخطاب ؛ لأن الأخذ بالمطلق قبل النظر في مقيداتها، وبالعمومات من غير تأمل لها هل هي مخصصات أم لا ؟ وكذلك العكس بأن يكون النص مقيداً فيطلق أو خاصاً فيعم بالرأي من غير دليل لرمى في عمامة واتباع للهوى، ووقوف عند المتشابهات التي جعل الله - ﷻ - اتباعها من حظ الزائغين. (١)

يضاف لذلك أن مثل هذه الدراسة تمكن من الكشف عن مقاصد النص، ووجوه هداياته بجانب كشفها عن معاني جملة ومفرداته.

لذا فقد جاءت تلك الدراسة في مقدمة، وتمهيد، وثلاث عشرة مسألة، وخاتمة.

أما المقدمة فتشتمل على: سبب اختياري للبحث، وأهميته، وخطتي فيه.

أما التمهيد فهو: عبارة عن مدخل لدراسة هذه الآية من حيث بيان معناها، والوقوف على الآيات المتشابهة معها في القرآن الكريم، ومعرفة مناسبة تلك الآيات للمقام والسياق الواردة فيه، وبيان موقع الآية محل البحث من الإعراب.

أما مسائل موضوع الدراسة فجاءت كالتالي:

المسألة الأولى: من حروف المعاني المتعلقة بالآية " الفاء العاطفة " .

المسألة الثانية: تأويل معنى السجود.

المسألة الثالثة: من الألفاظ الدالة على العموم في الآية الكريمة لفظي "الجمع المحلى بـ"أل" و " كل " .

المسألة الرابعة: التأكيد بقول الله - ﷻ - : ﴿ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾

المسألة الخامسة: من أقسام اللفظ باعتبار الظهور " المفسر " .

المسألة السادسة: بيان التقرير.

المسألة السابعة: ما تقتضيه صيغة الأمر إذا تجردت عن القرائن، و دلالة الأمر على الفور.

(١) ينظر: الاعتصام للشاطبي، ١/١٧٤، دار الحديث، القاهرة، الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

المسألة الثامنة: محل النسخ.

المسألة التاسعة: حقيقة الاستثناء في قوله تعالى: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ وما يترتب عليه من كون إبليس مأموراً بالسجود أم لا ؟

المسألة العاشرة: التعارض الظاهري الوارد في الآية وكيفية دفعه وتشتمل على ثلاثة فروع:

الأول: التعارض بين قول الله - ﷻ -: ﴿ وله يسجدون ﴾ وبين الأمر بالسجود لأدم - ﷺ -.

الثاني: التعارض بين آيات الأمر بالسجود لأدم - ﷺ -.

الثالث: تعارض دلالة المطابقة مع دلالة الالتزام.

الخاتمة: وتتضمن أهم ما توصلت إليه من نتائج من خلال الكتابة في هذا البحث.

? ? ? ? ? ? ? ?

? ? ? ? ? ? ? ?

تمهيد

لما كانت مسألة الخلق والإيجاد أمر غيبي لا يمكن الجدل فيه أو الظن ؛ فإن الله - ﷻ - وأغلق بابي الاجتهاد والافتراض.

ولذلك ذكر - سبحانه وتعالى - قصة الخلق في آيات سجود الملائكة لآدم - ﷺ - في مواضع كثيرة. (١)

وهذه الآيات التي تكررت في قصة الخلق متفقة المعنى لا يشذ منها اعتبار واحد بالرغم من وقوع الزيادة والنقصان في بعضها، ووقوع التقديم والتأخير في بعض آخر، فالقرآن الكريم لا يختلف حقيقة في القصة الواحدة وإنما يختلف التعبير عن مشهد من مشاهد القصة بين سورة وسورة ؛ لأن كل سورة تأتي بجزئية من القصة نفسها تتناسب وسياق الآيات في السورة التي تذكر فيها.

فأسلوب القرآن من جهة التكرار مركب تركيباً دقيقاً، جعل من المكررات علامة للتنبيه على الإعجاز، الذي لا يدرك إلا بعمق الفهم والفقه والتدبر في كل سورة من سور القرآن، حتى يصل الإنسان للمستوى الواجب من يقظة العقل حين يقرأ القرآن فيكشف آفاقاً أخرى من آفاق إعجازه، أو يدرك ما استوعبه الأولون فتؤتي القراءة في ذلك الكتاب الكريم المبين ثمارها. (٢)

مواضع آيات السجود لآدم - ﷻ - في القرآن الكريم:

حكى القرآن الكريم قصة سجود الملائكة عليهم السلام - لآدم عليه السلام - في سبعة مواضع

فذكر الله - ﷻ - في بعض المواطن بعض القصة، وفي بعض المواطن البعض الآخر اكتفاء بما ذكر في كل موطن عما ترك في موطن آخر، وذكر لما هو الأنسب في كل موضع.

(١) ينظر: تفسير الشعراوي " الخواطر "، تأليف فضيلة الشيخ/محمد متولي الشعراوي،

٤٠٦٠/٧، مطابع أخبار اليوم ١٩٩٧ م.

(٢) ينظر: أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن للكرمانى

ص ١٢ - ٢٢ بتصرف، ط/دار الفضيلة.

فقال تعالى في سورة البقرة: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ (١)

وقال تعالى في سورة الأعراف: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴾ (٢)

وقال تعالى في سورة الحجر: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّنْ صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ (٣)

وقال تعالى في سورة الإسراء: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴾ (٤)

وقال سبحانه في سورة الكهف: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ (٥)

وقال - ﷻ - في سورة طه: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى ﴾ (٦)

وقال تعالى في سورة ص: ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ (٧)

(١) جزء من الآية ٣٤ سورة البقرة.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ١١ سورة الأعراف.

(٣) الآيات ٢٨ - ٢٩ - ٣٠ من سورة الحجر.

(٤) جزء من الآية الكريمة رقم ٦١ من سورة الإسراء.

(٥) جزء من الآية الكريمة رقم ٥٠ من سورة الكهف.

(٦) جزء من الآية الكريمة رقم ١١٦ من سورة طه.

(٧) الآيات الكريمة رقم ٧١ - ٧٢ - ٧٣ من سورة ص.

مناسبة تلك الآيات للمقام والسياق الواردة فيه:-

بالنظر في جميع الآيات الواردة في قصة سجود الملائكة لآدم - ﷻ - وعصيان إبليس، نجد أن جميعها أتت حيث ذكر - ﷻ - منتهى الخلق، ليحذر الإنسان من كيد الشيطان ومكره، بنظره لما جرى مع آدم - ﷻ - من عدوه حتى أخرجه من الجنة مقر الراحة والسعادة إلى الأرض مقر الكد والتكليف.

ففي سورة البقرة:

لما كان النوع الأدمي هو المقصود بالذات من هذا الوجود، كان من الحكمة أن يحيى بعد الموت ليرد به إلى دار لا خلل فيها في أي أمر من الأمور، فيظهر الحمد على ذلك بآتم ظهور، ولذلك فإن الله - ﷻ - ذكر تكريم آدم - ﷻ - باستخلافه في الأرض وتفضيله على الملائكة بالعلم، ثم بإسجاد الملائكة له، ثم بإسكانه الجنة، ثم بتلقي أسباب التوبة عند صدور الهفوة. (١)

فالقصة في هذا الموطن مبنية في الحقيقة على تكريم آدم - ﷻ - وكل الجوانب الأخرى المذكورة فيها إنما تخدم هذا التكريم.

وفي الأعراف:

لما كان المراد من الآيات التذكير بالنعم استعطافاً إلى المؤالفة، وتفضيلاً للمخالفة وردت قصة آدم - ﷻ - في مقام العتب على بني آدم ومؤاخذتهم على قلة شكرهم، وفي سياق غضب الرب والعقوبات بإهلاك الأمم السابقة الظالمة لا في سياق التكريم كما في البقرة، لذلك ذكرنا الله - ﷻ - بأنه أنشأنا على الصورة المذكورة بعد أن كنا عدما، وأسجد ملائكته لأبينا آدم، وطرد من تكبر

(١) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لإبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي ٢٢٩/١، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، وتفسير مقاتل بن سليمان أبو الحسن بن بشير الأزدي البلخي، ط/ دار إحياء التراث - بيروت، الأولى - ١٤٢٣ هـ، وأسرار البيان في التعبير القرآني لفاضل بن صالح بن مهدي السامرائي، ص ٢٤٥، بدون طبعة، وتفسير الشعراوي ٤٠٦٠/٧.

عليه طردا لا طرد مثله، وأبعده عن محل قدسيته بعداً لا قرب معه، وأسكن آدم - ﷻ - الجنة دار الرحمة والقرب من الله - ﷻ - .^(١)

وفي الحجر:

لما كانت نعمة الإيجاد كافية في إخلاص العبادة للموجد، ولم ينظر إليها أو يعتبرها أهل الضلال، أشار تعالى إلى نعمة أكبر منها وهي التفضيل على جميع المخلوقات على وجه مبين لسبب ضلال المنكرين ؛ لأن الله - ﷻ - خلق أصلهم وهو آدم - ﷻ - في أتم صورة، ولم يجعله كسائر المخلوقات، بل جعله شخصا ظاهر البشرية لا ساتر له من ريش ولا شعر ولا غيرهما، مستوياً في خلقته معتدلاً في هيئته، ونفخ فيه من روحه - ﷻ - تشريفا له، ثم أسجد له ملائكته^(٢) فقال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ ﴾ أي واذكر قول ربك إذ قال للملائكة: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّن صَلْصَلٍ مِّن حَمَإٍ مَّسْنُونٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ .^(٣)

وفي الإسراء:

لما استبعد المنكرون الإعادة من أجل صيرورتهم بعد الموت رفاتاً، وأخبر تعالى بقدرته على ذلك ولو صاروا إلى ما هو أعرس عندهم في الإعادة من الرفات بأن يكونوا حجارة أو حديداً.

وأشار إلى قدرته على التصرف بخرق العادة في الحديد بإلانتة لعبد من عبده، ثم في الحجارة على سبيل الترقى في إحياء الموتى وبعثهم بما هو أعجب من ذلك.

أشار إلى قدرته على التصرف في التراب الذي هو نهاية الرفات بإفاضة الحياة الكاملة عليه بإرادته - ﷻ - من غير أن تسبق له حالة حياة أصلاً، وذلك حاصل بخلق آدم - ﷻ - الذي هو أصلهم.

(١) ينظر: نظم الدرر للبقاعي ٣٦٤/٧.

(٢) ينظر: المرجع السابق ٥٤/١١.

(٣) الآيات ٢٨ - ٢٩ - ٣٠ من سورة الحجر.

بين الله عز وجل - ذلك مع ما فيه من حفظ السياق في نمط التسلية، بأن الآيات التي عددها ﷻ - لا تنفع المحكوم بشقاوته، وبأن آدم - ﷻ - قد سلط عليه الحاسد، واشتد أذاه له مع أنه صفي الله وأول أنبيائه مع النص على أن أغلب أسباب الطغيان هو الحسد الذي حمل إبليس على ما فعل فقال تعالى: ﴿ وإذ ﴾ أي واذكر أيضا ما وقع من طغيان من إبليس بعد علمه بآيات الله وعظمتها، واتبعه الغاوون من ذرية آدم - ﷻ - له في طغيانه بالرغم من تحقق عداوته في مخالفة ربه المحسن إليه. (١)

وفي سورة الكهف:

لما ذكر - سبحانه وتعالى - منتهي الخلق والبعث والحشر، وختم ذلك ببيان إحسانه بالعدل المثمر؛ لإعطاء كلاً ما يستحقه، أتبعه بحالة من الفضل بابتداء الخلق في سياق مذكر بولايته الموجبة للإقبال عليه، ومذكر بعداوة الشيطان الموجبة للإدبار عنه، مبين لما قابلوا به عدله فيهم وفي عدوهم من الظلم بتكبرهم على فقراء المؤمنين بأصلهم وأموالهم وعشائهم، كما فعل إبليس من التكبر على آدم - ﷻ - بأصله، فكان فعلهم وفعله سواء، فكان قذوتهم وهو عدوهم ولم يقتنوا بخير خلقه وهو وليهم.

فقال تعالى عاطفاً على قوله سابقاً: " واضرب ": " وإذ " أي واذكر لهم إذ قلنا. (٢)

وفي سورة طه:

لما كان المقصود من السورة هو الإعلام بالحلم والأناة، والتلطف بالنائي والقدرة على المعرض، ذكر - ﷻ - فعلة آدم - ﷻ - في هذه السورة بلفظ المعصية مع التصريح بأنها على وجه النسيان، وذكر ذلك أولاً مجملاً ثم أتبعه تفصيله ليكون ذلك مذكوراً مرتين، تأكيداً للمعنى المشار إليه تقريراً وتحذيراً من الوقوع في منهي عنه، وإرشاداً لمن غلب عليه طبع النقص إلى تعاطي

(١) ينظر: نظم الدرر للبقاعي ٤٦٢/١١.

(٢) ينظر: البرهان في متشابه القرآن للكرمانى ص ١١٦، ونظم الدرر للبقاعي ٧٥ / ١٢.

أسباب التوبة ليتوب الله - ﷻ - عليه كما فعل بقبول توبة آدم عليه السلام فقال - ﷻ - الآيات المذكورة. (١)

وفي سورة ص:

وقعت قصة آدم - ﷻ - بعد ذكر عقوبات أهل النار وردت في سياق الخصومات وما تقتضيه من أخذ ورد ومحاجة، فوردت بعد ذكر الخصومة في الملائكة الأعلیٰ: ﴿ مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَىٰ إِذْ يُخَصِّصُونَ ﴾ (٢) ؛ لأنه لما كان الملائكة - عليهم السلام - عالمين بأن البشر يقع منه الفساد، استبعدوا أن يخلق - سبحانه - من يفسد في الأرض ؛ لأنه الحكيم الذي لا حكيم سواه، أكد لهم سبحانه قوله: ﴿ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا ﴾ لأجعله خليفتي في الأرض وإن كان في ذلك فساد لأنني أريد أن أظهر حلمي ورحمتي وعفوي وغير ذلك من صفاتي التي لا يحسن في الحكمة إظهارها إلا مع الذنوب.

وإخبار الملائكة بذلك يدل على تخفيف شأن آدم - ﷻ - لأنه - ﷻ - خلق ما خلق من الكون، والجنة، والنار، والعرش، والكرسي، ولم يقل في صفة شيء منها ما قاله في صفة آدم وأولاده، ولم يأمر الملائكة بالسجود لشيء غير آدم.

فلما أخبرهم - سبحانه وتعالى - بما يريد أن يفعل تسبب عنه قوله: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ ﴾ أي هيأته... إلخ (٣)

(١) ينظر: لطائف الإشارات تفسير القشيري عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، و نظم الدرر للبقاعي ٣٥٥/١٢.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٦٩ من سورة ص.

وهذا هو الموطن الوحيد الذي ورد فيه ذكر لهذه الخصومة ولم يرد قبل ذلك في أي موطن آخر من القرآن الكريم وهذا المقام هو المناسب لذكرها ؛ لأن الجو العام للسورة مشحون بالخصومات فقد افتتحت بقوله تعالى: (بل الذين كفروا في عزة وشقاق) والشقاق خصومة، ثم جاءت قصة الخصومة التي حكم فيها نبي الله داود مع زوجته، وخصومة أهل النار وخصومة الملائكة الأعلیٰ في أمر آدم - عليه السلام.

ينظر: أسرار البيان في التعبير القرآني ص ٢٦٧.

(٣) ينظر: نظم الدرر للبقاعي ٤١٩/١٦.

أوجه التغيرات الظاهري بين مفردات الآيات:

بالرغم من اتحاد القصة في جميع السور المذكورة نلاحظ تغيراً ظاهرياً بين مفرداتها من تفصيل إلى إجمال، ومن ذكر إلى حذف وغير ذلك من أمور أظهرت بلاغة التكرار وإعجازه في إحداث التناسب مع سياق كل قصة ووضع كل تعبير في المكان الأليق به، ففي سورة البقرة ذكر الله - ﷻ - إباء واستكبار إبليس جملة، وذكرها في سائر السور مفصلة للدلالة على شناعة معصيته بحق آدم الذي أكرمه الله وعلمه؛ لأن الآيات آتية في البقرة على سبيل التكرمة كما ذكرنا، وعلل الأستاذ / عبد القادر عطا محقق " البرهان في متشابه القرآن " علة الإجمال والتفصيل بأن هذه قضية تتعلق بالعقيدة، فكل ما كان من أصول العقيدة في القرآن بدأ فيه بالكلية ثم بالجزئي إلزاماً لصيانة الاعتقاد، وكل ما هو من أصول التشريع جاء تدريجياً من الجزئي إلى الكلي.^(١)

- ذكر استخلاف آدم - ﷻ - في الأرض لم يرد إلا في هذا المكان ولم يرد في أي مكان آخر من القرآن الكريم وهو أنسب مكان له، إذ الاستخلاف الناجح لا يتم إلا بأمرين:
الأول: أن يكون للخليفة حق التصرف والتدبير فيما استخلف فيه.

والثاني: أن تكون له القدرة على هذا التصرف، وأن يكون اختياره قائماً على العلم بقدرة المستخلف على هذا الاستخلاف.

أما الجانب الأول: وهو جانب التصرف والتدبير فقد فوض الله - ﷻ - آدم بذلك بأوسع نطاق بقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾^(٢) فلو لم يخلف له ما في الأرض جميعاً ما صح أن يكون خليفة الله فيها.

وأما من حيث إمكانياته وقدراته فقد تبين بالاختيار أنه أصلح المخلوقات لهذه المهمة، بالإضافة لأن الذي اختاره هو عالم الغيب والشهادة.

(١) ينظر: البرهان في متشابه القرآن ص ٧٠، وأسرار البيان في التعبير القرآني ص ٢٨٦.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٢٩ من سورة البقرة.

وقد ذكرت الآية المذكورة قبل هذه القصة هذين الركنين وهما قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ وقوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(١) فتكون الآية أجملت ركنى الاستخلاف أيضا، ولهذا تقع مسألة الاستخلاف هذه في أنسب مكان لها.

- قال تعالى في سورة البقرة: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ﴾^(٢) وقال في الأعراف: ﴿فَسَجَدُوا لِأَلَّا يُبْلِسَ رَبُّكَ مِنَ السَّجِدَاتِ﴾ وهو ما يتلاءم مع خاتمة السورة في كل منهما.

ففي البقرة ختم - ﷻ - السورة بقوله: ﴿فَأَنصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾^(٣) وفي الأعراف ختمها بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾^(٤)

فناسب بين القصة وخاتمة السورة ذلك أنه - ﷻ - نفى عن ملائكته التكبر وأثبت لهم السجود بخلاف إبليس الذي أثبت له التكبر بقوله: ﴿فَأَهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾^(٥) ونفى عنه السجود.

وفي سورة الأعراف حسن حذف حرف النداء والمنادى فلم يقل - ﷻ - ﴿يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ﴾ كما في غيرها من السور لقرب خطاب إبليس من ذكره هنا، حيث قال تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّٰجِدِينَ قَالَ مَا مَنَعَكَ﴾.

بخلاف الوارد في سورتي ص، والحجر؛ لأن الخطاب بعد في هذين الموضعين بذكره - ﷻ - الإباء والاستكبار، فلما بعد الخطاب عبر عنه الله - ﷻ - بذكر حرف النداء والمنادى^(٦) وفي سورتي "الحجر" و "ص" عرض القرآن

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ٢٩ من سورة البقرة.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٣٤ من سورة البقرة.

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ٢٨٦.

(٤) الآية الكريمة رقم ٢٠٦.

(٥) جزء من الآية الكريمة رقم ١٣ من سورة الأعراف.

(٦) ينظر: البرهان في متشابه القرآن للكرمانى ص ١١٧.

الكريم جانباً من القصة وهو ذكر معصية إبليس وعداوته للإنسان، ولم يذكر فيهما ما يتعلق بآدم - ﷻ -، فلم يرد اسم آدم فيها أصلاً بخلاف ما مر في سورتي البقرة والأعراف فقد ورد فيهما ذكر جانبي القصة ما يتعلق بآدم وما يتعلق بإبليس، فكان الغرض من ذكر القصة في " الحجر و ص " تحذير البشر من عداوة إبليس الأبدية فبالغ الله - ﷻ - في الأمر بالسجود بقوله: ﴿ فَتَقَرُّوا ﴾ أي اسجدوا سجوداً سريعاً وكأنهم كانوا مبادرين بذلك متهيئين له من قبل، فوقعوا بغير اختيار منهم فلما بالغ الله في الأمر بالغ في تصوير الامتثال أيضاً فقال: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ لتنع الموافقة بين أولها وأخرها.

ولما أبلغ في تأكيد ما أفهمه الجمع استثنى فقال: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ بيد أنه ذكر خلق الإنسان من صلصال من حمأ في سورة " الحجر " ونص على أنه مخلوق من طين في سورة " ص " ولا خلاف في ذلك، لأن الصلصال هو الطين شديد اليبس، والحمأ هو الطين الأسود المنتن فكأنه ذكر أصل المادة في " ص " وذكر أوصافها الطارئة بعد ذلك بالتغيير في " الحجر " (١)

وفي سورة الأعراف أيضاً قال تعالى: ﴿ أَلَّا تَسْجُدَ ﴾ (٢) فزاد " لا " لتوكيد السجود دون ماورد في سورة " ص ": ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ ﴾ (٣) لأن ورود الآية في سورة الأعراف اقتضى التأكيد لكثرة المؤكدات فيها مثل قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ﴾ (٤) وقوله: ﴿ إِنَّكَ مِنَ الصَّغِيرِينَ ﴾ وقوله: ﴿ لَأَقْعُدَنَّ ﴾ (٥) وقوله: ﴿ لَا تَتَّبِعْتَهُمْ ﴾ (٦): ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (٧) فناسب ذلك المجيء " بلا " الزائدة

(١) ينظر: المرجع السابق ص ١٥٥، والتبيان في إعراب القرآن للعكبري ٢ / ٧٨١.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ١٢ من سورة الأعراف.

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ٧٥ من سورة ص.

(٤) جزء من الآية الكريمة رقم ١١.

(٥) جزء من الآيتين الكريميتين رقم ١٣ و ١٦.

(٦) جزء من الآية الكريمة رقم ١٧.

(٧) جزء من الآية الكريمة رقم ١٨.

المؤكدة كما أن مقام السخط والغضب في " الأعراف " أكبر فناسب ذلك الزيادة في التوكيد والغلظة في القول. (١)

- كما أنه تعالى ذكر في سورة الحجر أن إبليس " أبى " وذكر في " ص " أنه استكبر قال تعالى في الحجر: ﴿ إَلَّاإِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴾ (٢)

وقال في ص: ﴿ إَلَّاإِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ ﴾ (٣)

ومعنى ﴿ أَبَى ﴾ غير معنى ﴿ وَاسْتَكْبَرَ ﴾، فأبى أي رفض وامتنع، واستكبر أي رأى نفسه خيرا من الآخرين، والرفض والامتناع قد يكونان لسبب غير الاستكبار

لذا جاء رد إبليس في سورة " ص " متناسبا مع استكباره حيث قال لما سأله رب العزة: ﴿ اسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعٰلِينَ ﴾ (٤)

: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ هو تكبر واضح لكن في سورة الحجر رفض السجود وامتنع عنه وعللاً ذلك بأنه لم يكن ليسجد لبشر مخلوق من صلصال من حمأ مسنون

- أما قوله - ﷻ - في سورة الحجر: ﴿ إَلَّاإِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴾ فذكر السجود ولم يذكره في " ص " فقال: ﴿ إَلَّاإِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ ﴾

فلأن نفى كونه مع الساجدين مناسب لإبائه ورفضه السجود لآدم - ﷺ - أما الحكم عليه بكونه من الكافرين فهو المناسب لاستكباره وعلوه فكان تعبير موضوع في مكانه الأليق به. (٥)

(١) أسرار البيان في التعبير القرآني ص ٢٨٦.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٣١ من سورة الحجر.

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ٧٤.

(٤) جزء من الآية الكريمة رقم ٧٥.

(٥) ينظر: أسرار البيان في التعبير القرآني ص ٢٦٧.

فألفاظ القرآن الكريم موضوعة وضعا دقيقا بحسب دق، حيث تجد كل لفظة مناسبة لسياقها أتم التناسب دالة على الإعجاز فيه.

موقع قول الله - ﷻ -: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ ﴾ من الإعراب:-

الفاء استئنافية، ﴿ سجد ﴾ فعل ماض، ﴿ الملائكة ﴾ فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة، ﴿ كلهم ﴾ توكيد معنوي للملائكة مرفوع مثله.

﴿ هم ﴾ ضمير متصل مضاف إليه، ﴿ أجمعون ﴾ توكيد معنوي ثان مرفوع وعلامة الرفع الواو.

جملة " سجد الملائكة " لا محل لها استئنافية.

﴿ إلا ﴾ أداة استثناء ﴿ إبليس ﴾ اسم منصوب على الاستثناء المنقطع أو المتصل على الخلاف المعروف بحقيقة إبليس هل هو من الملائكة أولا، ﴿ أبي ﴾ فعل ماضي مبني على الفتح المقدر على الألف والفاعل ضمير مستتر تقديره "هو"، ﴿ أن ﴾ حرف نصب ومصدري يؤول مع ما بعده بمصدر.

﴿ يكون ﴾ فعل مضارع ناقص منصوب واسمه ضمير مستتر تقديره " هو "، ﴿ مع ﴾ ظرف منصوب متعلق بمحذوف خير يكون، ﴿ الساجدين ﴾ مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الباء، والمصدر المؤول ﴿ أن يكون ﴾ في محل نصب مفعول به عامله أبي (١).

(١) ينظر: الجدول في إعراب القرآن لمحمود بن عبد الرحيم الرصافي، ٢٣٨/٤، مؤسسة الإيمان - بيروت، الرابعة ١٤١٨ هـ.

المسألة الأولى

من حروف المعاني المتعلقة بالآية " الفاء العاطفة "

اهتم الأصوليون بالمباحث اللغوية، نظراً لأهميتها في استنباط الحكم الشرعي. ومن تلك المباحث اللغوية حروف المعاني^(١)، حيث إن أكثر الكلام العربي يتوقف في فهم معناه والاستفادة منه على معرفة معاني الحروف والأدوات الرابطة بين الأسماء والأفعال؛ لذا يقول الإمام السيوطي^(٢) في كتابه الإتيقان: " اعلم أن معرفة ذلك - أي حروف المعاني - من المهمات المطلوبة لاختلاف مواقعها، ولهذا يختلف الكلام والاستنباط " ^(٣) ويقول الإمام عبد العزيز البخاري^(٤) في كشف الأسرار مشيراً إلى أهمية حروف المعاني: " هذا باب دقيق المسلك لطيف المأخذ، كثير الفوائد، جم

(١) حروف المعاني هي التي تدل على معان في غيرها، أو هي عبارة عن ما يوصل معاني الأفعال إلى الأسماء ويربط بين أجزاء الكلام كالبناء في مررت يزيد فإنه حرف معنى لدلالته على الإلصاق بخلاف الباء في: بكر وبشر، فإنها تدل على معنى، فحروف المعاني سميت بذلك بناءً على أن وضعها إنما هو لمعان تتميز بها عن حروف المباني التي بنيت عليها الكلمة وركبت منها وهي حروف الهجاء التسع والعشرين والتي تدل على معنى بمفردها.

ينظر: الإحكام للأمدى ٥٤/١، كشف الأسرار ١٠٩/٢، دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الأولى ١٤٨١هـ - ١٩٩٧م، وحاشية التفقازاني على شرح العضد ١/ ١٨٥، والتوضيح على متن التنقيح، ٩٩/١.

(٢) هو الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضير السيوطي، جلال الدين، إمام حافظ مؤرخ، أديب، ولد سنة ٨٤٩ هـ - ١٤٤٥م، وتوفي سنة ٩١١ هـ - ١٥٠٥م.

ينظر: الأعلام للزركلي ٣/٣٠١، دار العلم للملايين، ط/الخامسة عشر، ٢٠٠٢ م
(٣) ينظر: الإتيقان في علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

(٤) هو عبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري، فقيه حنفي أصولي، من أهل بخارى، من تصانيفه " كشف الأسرار عن أصول البزدوي " وهو من أفضل الشروح وأكثرها فائدة، و " التحقيق على المنتخب للأخسيكتي "، توفي - رحمه الله تعالى - سنة ٧٣٠هـ.

المحاسن، جمع فيه بين لطائف النحو، ودقائق الفقه واستودع فيه غرائب المعاني وبدائع المباني " (١)
ومن حروف المعاني " حروف العطف " (٢) فقد أولها الأصوليون اهتماماً بالغاً نظراً لتعدد معانيها وأثرها في الفروع الفقهية، ومن تلك الحروف حرف " الفاء" (٣).

= ينظر: الجواهر المضوية في طبقات الحنفية لعبد القادر بن محمد محي الدين الحنفي، ٤٤٨/٢، مطبعة/الأمير، محمد كتب خاتمة - كراتشي.
(١) ينظر: كشف الأسرار، ١٠٨/٢.
(٢) العطف في اللغة هو الميل والثني والرد فعطف مال وانتنى، وعطف اللفظ على سابقه: أتبعه إياه بواسطة حرف.
ينظر: المعجم الوسيط، ٦٣٠/٢.
أما اصطلاحاً فهو: تابع يدل على معنى مقصود بالنسبة مع متبوعه يتوسط بينه وبين متبوعه أحد الحروف العشرة.
والتوابع هي الجارية في إعرابها على إعراب الأول وهي خمسة: التأكيد، والصفة، وعطف البيان، والبدل والنسق.
والعطف قد يكون: عطف بيان وهو تابع مشبه بالصفة في إيضاح متبوعه وعدم استقلاله نحو: " أقسم بالله أبو حفص عمر " فعمر تابع غير صفة يوضح متبوعه.
أو عطف نسق وهو تابع يتوسط بينه وبين متبوعه أحد حروف العطف نحو: " قام زيد وعمرو"، وعطف البيان هو المقصود في باب حروف العطف، أما عطف النسق فليس بمقصود.
ومعنى العطف في الكلام: هو رد أحد المفردين إلى الآخر في الحكم الذي ثبت له، كقولنا: " حضر محمد و علي"، فحضور علي متوقف في ثبوته على حضور محمد.
وفائدة العطف هو الاختصار، وإثبات المشاركة.
ينظر: كشف الأسرار ١٠٩/٢.
(٣) الفاء حرف من حروف العطف سواء أكان في المفردات أم في الجمل، فإذا كان العطف في المفردات فمعناها الترتيب لفظاً ومعنى، أو في اللفظ دون المعنى، أو التعتيق وهي مشتركة بين الاسميين أو الفعلين في اللفظ: من الرفع، والنصب، والخفض، والجرم، وكذا في الإسمية والفعلية.

وإذا تأملنا الفاء في قول الله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ ﴾ لتبين لنا أنها الفاء العاطفة المقتضية للترتيب والتعقيب (١).

أما الترتيب فلأنها تدل على وقوع السجود بعد الأمر به من الله - ﷻ -

وأما التعقيب فلأنها تدل على وقوع فعل السجود عقب الأمر بالسجود من غير مهلة، فالملائكة - عليهم السلام - بادروا وسارعوا إلى الامتثال ولم يتأخروا ولم يتلعثموا ولم يتباطؤوا. (٢)

فاستعمال " الفاء " في قوله - ﷻ - : ﴿ فَسَجَدَ ﴾ فيه من البلاغة ما فيه ؛

= ومشاركة لهما أيضا في المعنى: من إثبات الفعلين أو نفيهما، أو إثبات الفعل للفاعلين أو من أقيم مقامهما أو نفيه عنهما، فتقول: " قام زيد فعمرو، ورأيت زيدا فعمرا، ومررت بزيد فعمرو، وزيد يقوم فيخرج، ولن يقوم فيخرج، ولم يقم فيخرج "، فالربط والترتيب لا يفارقانها.

أما في الجمل فالفاء العاطفة تكون مشاركة في الكلام خاصة، ويجوز أن يكون ما قبل الفاء جملة إسمية وما بعدها فعلية نحو: زيد قائم فضرب غلامه، وبالعكس نحو: قام زيد فأبوه منطلق.

وقد تكون الجملة قبلها جملة خبرية وبعدها طلبية نحو قولك: قام زيد فاضرب عبده، وبالعكس نحو: اضرب زيدا فيقوم غلامه.

ينظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني لأحمد بن عبد النور المالقي، ٤١٣/١ -٤١٤، دار ابن خلدون.

(١) ويدل على أن الفاء للتعقيب: دخولها على الجزاء ؛ لأن الجزاء مترتب على الشرط ومتعقب عليه بلا فصل، ففي قول القائل: "من دخل دارى فله جنيبه " لو لم يكن الجنيبه معلقاً على دخول الدار لكان الشرط المتقدم لغواً لا جواب له.

وكذلك يدل على كون الفاء للتعقيب دخولها على المعلومات أو أحكام العلل لأن حكم العلة مترتب عليها ومتعقب بلا فصل كما يقال: جاء الشتاء فتأهب.

ينظر: كشف الأسرار للبخاري ١٢٨/٢، والتوضيح لمتن التنقيح ١٠٣/١.

(٢) ينظر: تفسير الفخر الرازي مفاتيح الغيب لأبي عبد الله محمد بن عمر ٣٦٧/٢١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الثالثة، ١٤٢٠هـ.

لأن الفاء تجعل الكلام مترتباً بعضه على بعض، وليس متولداً بعضه عن بعض كما لو كان بدونها.

ولو أنه جاء بالواو لأذن باستقلال الكلام من غير الإشارة إلى ترتيب بعضه على بعض.

فذكر الفاء نص في التعليل، وبيان لأن الكلام لم يبين على أساس أن تكون الجملة الثانية متولدة من الجملة الأولى وموصولة بها بهذه الرابطة، وإنما هي مرتبطة بها بالفاء التي تعطفها عليها عطف العلة^(١) على المعلول، لدالاتها على أن آدم - عليه السلام - لما صار حياً صار مسجوداً للملائكة، فالفاء لم تبق الكلامين كلاماً واحداً، يعطف ثانيه على أوله من ذات نفسه فقط، بل جعلتهما كلامين يشرح ويعلل ثانيهما أولهما.

فالفاء في الآية الكريمة حركت الزمن في الفعلين الماضيين " سويته " و " نفخت فيه " ومدته حتى بلغت به أول الزمن في فعل السجود الواقع من الملائكة^(٢).

فأفاد التعبير بها من روعة الأسلوب وبلاغته ما لم يفده لو كان بدونها.

(١) العلة لغة: مأخوذة من العلل وهو الشربة بعد الشربة، وسمي المعنى الموجب للحكم في الشرع علة؛ لأن الحكم يتكرر بتكرره، ومأخوذ أيضاً من عل يعل واعتل أي مرض، فالعلة هي المرض، وهي عبارة عما اقتضى تغييراً، فهي اسم لعارض يتغير وصف المحل بحلوله فيه من الصحة والقوة إلى الضعف والمرض. ينظر: لسان العرب، مادة " علل " ٤١٢/٦

أما اصطلاحاً فهي: عبارة عن يضاف إليه وجوب الحكم - أي ثبوته ابتداءً - مثل البيع للملك، والنكاح للحل، والقتل للقصاص.

ينظر: كشف الأسرار لعبد العزيز البخاري ١/١٧٤.

(٢) ينظر: دلالات التراكيب دراسة بلاغية، تأليف ا.د/محمد محمد أبو موسى، ٣١٨/٣١٩، مكتبة وهبة، ط ٢، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٧ م.

المسألة الثانية

تأويل معنى السجود

لما كانت الألفاظ العربية لها معان متعددة، واحتمالات في التأويل مختلفة، كان لزاماً على الباحث إدراك تلك المعاني، ومحاولة استقصائها حتى يستطيع الوقوف على المعنى المراد منها في نظر المتكلم.

والتأويل لغة: هو بيان ما يؤول أمر الشيء إليه، مأخوذ من آل يؤول أي رجع، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَأَتَّبَعْنَا فَأُولِيَهِ ﴾^(١) أي ما يؤول إليه، ومنه تأويل فلان الآية أي نظر إلى ما يؤول إليه معناها^(٢)، ومعنى التأويل يختلف عند الأصوليين عنه عند المفسرين.

فالتأويل عند المفسرين مساو للتفسير والمراد به: "البيان والتعبير عن الشيء" ومنه قوله تعالى: ﴿ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ ﴾^(٣) أي بتفسيره^(٤).

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ٧ من سورة آل عمران.

(٢) ينظر: لسان العرب مادة " أول " ١١ / ٣٢، والمصباح المنير ص ٤٠.

(٣) سورة يوسف جزء من الآية الكريمة رقم ٣٦.

(٤) ينظر: فتح القدير للشوكاني ٤٣٧/١

وجعل التأويل مساوياً للتفسير هنا هو ما ذهب إليه ابن الأعرابي وثلعب، وأبو عبيدة، بينما فرق البعض بينهما جاعلين التفسير للمعنى الظاهر والتأويل للمتشابه، وفرق بينهما الراغب بأن التفسير أعم وأكثر استعماله في الألفاظ ومفرداتها، والتأويل في المعاني والجمل الخاصة.

ينظر: المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، ص ٣٢٠، دار المعرفة - بيروت.

وجعل الإمام الماتريدي التفسير: القطع بأن مراد الله كذا، والتأويل: ترجيح أحد الاحتمالات بدون قطع، وقيل: التفسير يتعلق بالرواية والتأويل يتعلق بالدراية.

ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم لمحمود الألوسي ٤/١، دار إحياء التراث العربي.

أما عند الأصوليين فتعريفه أعم منه عند المفسرين لذا عرفه الإمام الأمدي (١) بأنه: " ما دل على معنى بالوضع الأصلي أو العرفي ويحتمل غيره احتمالاً مرجوحاً " (٢)

= والظاهر أن كل هذه اصطلاحات لا مشاحة فيها، واللغة والآثار تشهد للقول بأن لفظي التأويل والتفسير متساويان ؛ لأن التأويل مصدر أوله إذا أرجعه إلى الغاية المقصودة منه والغاية المقصودة من اللفظ هي معناه وما أراده المتكلم به من معان فساوى التفسير، على أنه لا يطلق إلا على ما فيه تفصيل معنى خفى معقول.

كقول النبي - ﷺ -: " اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل " أي فهمه معاني القرآن. أخرجه الإمام أحمد في مسند أبي هاشم عبد الله بن العباس رقم (٣١٠٢)، ٣٣٥/١، ورجاله رجال الصحيح وقول السيدة عائشة - رضي الله عنها -: كان النبي - ﷺ - يقول في ركوعه: " سبحانك اللهم وبحمدك، اللهم اغفر لي " يتأول القرآن.

أخرجه الإمام البخاري في كتاب التفسير، سورة النصر رقم (٤٦٨٤)، ١٩٠/٤. ومعنى يتأول القرآن أي يعمل بقوله تعالى: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ ﴾ جزء من الآية الكريمة رقم ٣ من سورة النصر، فلذلك جمع في دعائه التسبيح والحمد وذكر لفظ الرب وطلب المغفرة، فقولها: " يتأول " صريح في أنه فسر الآية بالظاهر منها ولم يحملها على ما تيسر إليه من إنتهاء مدة الرسالة وقرب انتقاله - ﷺ - للرفيق الأعلى الذي فهمه منها سيدنا عمر وابن عباس - رضي الله عنهما - . ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ٦/١.

(١) هو علي بن أبي علي بن محمد سالم بن محمد سيف الدين الأمدي، الإمام الأصولي، المتكلم، والفقيه الحنبلي ثم الشافعي، ولد بآمد سنة ٥٥١هـ، وتوفي سنة ٦٣٢هـ بدمشق. ينظر: الأعلام للزركلي ١٥٥/٣.

(٢) ينظر: الإحكام للأمدي، ٣٦/٣. وعرفه الإمام الغزالي بأنه: " احتمال يعضده دليل يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي دل عليه الظاهر " ينظر: المستصفى للغزالي ص ١٥٦.

بينما عرفه ابن الحاجب وابن النجار والشوكاني بأنه: " حمل الظاهر على المحتمل المرجوح بدليل يصيره راجحاً " ينظر: منتهى الوصول لابن الحاجب ص ١٠٦، وشرح العضد ١٦٨/٢، وشرح الكوكب المنير ٤٦١/٣، وإرشاد الفحول للشوكاني ٤٤/٢.

وبالنظر في لفظ " السجود " (١) الوارد في قوله تعالى: ﴿ فَسَجِدْ الْمَلَكَةَ ﴾ نجد أن للعلماء في تأويله مذهبين:

المذهب الأول: أن المراد بالسجود هنا هو السجود بمعناه الشرعي وهو وضع الجبهة على الأرض على صفة سجود الصلاة. (٢)

المذهب الثاني: أن المراد بالسجود هنا هو السجود بالمعنى اللغوي لا الشرعي.

وهو إما الانحناء والميل المساوي للركوع على وجه التعظيم والتحية، فالمفعول الواقع هو الإيماء والانحناء والطأأة.

وإما مجرد التذلل والانقياد، والإقرار بالفضل، والاعتراف بالمزية، فإن من أقر بالفضل لشخص فقد خضع له، فمعنى " اسجدوا لآدم " هنا أي: أقروا بأنه خير وأكرم وأعلى منكم، ويكون امتثال الملائكة عليهم السلام - بإقرارهم بذلك (٣).

والراجع من هذين المذهبين:

هو المذهب الأول ؛ لأن في حمل السجود على معناه الشرعي عمل بالأصل.

(١) السجود في اللغة هو الخضوع والتذلل فكل من ذل وخضع لما أمر به فقد سجد، وسجود كل موات طاعته لما سخر له، والسجود يطلق على ما كان بانخفاض أي بانحناء الجسد وما كان بالإيقاع على الأرض بوضع الجبهة بقصد التعظيم.

ينظر: لسان العرب مادة سجد، والتفسير الوسيط للواحدى ١١٩/١.

أما في اصطلاح الفقهاء فيراد به: وضع الجبهة على الأرض على قصد العبادة.

(٢) ذهب لذلك جمهور العلماء وزيد بن على، والجبائي، والبلخي، وابن العربي على اختلاف بينهم في تفصيل معنى السجود بمعناه الشرعي المذكور - كما سيأتي بيانه بإذن الله تعالى -.

(٣) ذهب لذلك الواحدى، والثعلبي، والخازن، وأبو حيان. ينظر: تفسير القرطبي ٢٠١/١ والبحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، ٣٠٢/١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

يدل على ذلك الحديث المروى عن أبي هريرة (١) - ﷺ - عن النبي - ﷺ - أنه قال: " إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي ويقول: ويله أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار " (٢).

يقول الإمام البغوي (٣) - في صحة حمل السجود على معناه الشرعي:

" اسجدوا فيه قولان: الأصح أن السجود لأدم كان على الحقيقة وتضمن معنى الطاعة لله - ﷻ - بامتثال أمره وكان ذلك سجود تعظيم وتحية لا سجود عبادة" (٤).

تفصيل معنى السجود الشرعي عند أصحاب المذهب الأول:

بعد الترجيح لقول المذهب الأول نجد أنهم اختلفوا في كون السجود بالمعنى المذكور حاصلاً على أي وجه إلى أقوال ثلاثة:-

(١) عبد الرحمن بن صخر الدوسي، الملقب بـ أبي هريرة: صحابي، كان أكثر الصحابة حفظاً للحديث ورواية له. ولد سنة ٢١ ق. هـ، نشأ يتيماً ضعيفاً في الجاهلية، وقدم المدينة ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - بخيبر، فأسلم سنة ٧ هـ ولزم صحبة النبي، فروى عنه ٥٣٧٤ حديثاً، نقلها عنه أكثر من ٨٠٠ رجل بين صحابي وتابعي. وولي إمرة المدينة مدة. ولما صارت الخلافة إلى عمر استعمله على البحرين، كان أكثر مقامه في المدينة وتوفي فيها سنة ٥٩ هـ.

ينظر: الأعلام ٣/٣٠٨، وأسد الغابة لعلي الجزري، ٥/٣١٩ - ٣٢١، دار الفكر بيروت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في الصلاة، باب: بيان اطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، رقم " ٨١ "، ٨٧/١.

(٣) هو الحسين بن مسعود بن محمد، الفراء، أو ابن الفراء، أبو محمد، ويلقب بمحبي السنة، البغوي، ولد سنة ٤٣٦ هـ، فقيه، محدث، مفسر، نسبته إلى (بغاً) من قرى خراسان، بين هراة ومرو. له (التهذيب - خ) في فقه الشافعية، و (شرح السنة - خ) في الحديث، و (لباب التأويل في معالم التنزيل - ط) في التفسير، و (مصابيح السنة - ط) و (الجمع بين الصحيحين) وغير ذلك. توفي بمرور الروذ سنة ٥١٠ هـ.

ينظر: الأعلام للزركلي ٢/٢٥٩.

(٤) ينظر: تفسير البغوي ١/١٠٤.

القول الأول: للجمهور موافقة لعلي^(١)، وابن مسعود^(٢)، وابن عباس^(٣) - رضي الله عنهم -

وهو أن السجود كان سجوداً حقيقياً لآدم - ﷺ -، بوضع الجبهة على الأرض على وجه الإكرام والتعظيم والاحترام طاعة لله - ﷻ - بأمره تعالى وفرضه لا سجود عبادة، وذلك بعد ما عرفت الملائكة بمكانة آدم - ﷺ - إذ علم ما لم يعلموه، وظهرت قدرته على الخلافة دونهم، ومثل ذلك السجود سجود أخوة يوسف - ﷻ - لما دخلوا عليه قال تعالى: ﴿ وَرَفَعَ أَبُوْنِي عَلَى الْعَرْشِ وَخَرَّوْا لَهُ سُجُودًا ﴾^(٤) فلم يكن محرماً بل كان في تلك الشرائع هو التحية ومثل هذا السجود كان مشروعاً في الأمم الماضية، ولكنه نسخ في ملة أمة محمد - ﷺ - وأبطل

(١) هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله - ﷺ -، أمه فاطمة بنت أسد بن هاشم، ولد قبل البعثة بعشر سنين - صهر رسول الله - ﷺ - علي ابنته فاطمة سيدة نساء العالمين، وأبو السبطين، أول الناس اسلاماً في قول كثير من العلماء، هاجر إلى المدينة - وشهد بدرأ وأحدأ و الخندق وبيعة الرضوان وجميع المشاهد مع رسول الله - ﷺ - إلا تبوك لأن رسول الله - ﷺ - خلفه على أهله فيها، قتل - ﷺ - في ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة. ينظر: أسد الغابة لابن الأثير الجزري ٥٨٨/٣.

(٢) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمع بن غار بن مخزوم بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن إلياس بن حضرم أبو عبد الرحمن الهزلي، أسلم في أول الإسلام قبل اسلام عمر - ﷺ - بزمان، توفي بالمدينة سنة اثنين وثلاثين، ودفن بالبيقع، وكان عمره يوم توفي بضعا وستين سنة. ينظر: أسد الغابة ٢٨٦/٣.

(٣) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي أبو العباس ولد سنة ٣ ق هـ، حبر الأمة، صاحب الجليل، ولد بمكة، ونشأ في بدء عصر النبوة، فلزم رسول الله - ﷺ - وروى عنه الأحاديث الصحيحة، شهد مع علي الجمل وصفين. كف بصره في آخر عمره، فسكن الطائف وتوفي بها سنة ٦٨ هـ، له في الصحيحين وغيرهما ١٦٦٠. ينظر الأعلام للزركلي، ٩٥/٤.

(٤) جزء من الآية الكريمة رقم ١٠٠ من سورة يوسف.

بالإسلام. (١) وروى أنه - ﷻ - أنكر السجود له لما عرض عليه مبيناً أنه: " لا ينبغي لأحد أن يسجد لأحد " إلا لله رب العالمين (٢).
أما القول الثاني:-

فهو أن السجود كان منسوباً شرعياً حقيقياً لله - ﷻ - على وجه العبادة، وإنما جعل آدم - ﷻ - قبلة للملائكة يسجدون إليه كما يسجد إلى الكعبة، وفي هذا ضرب من التعظيم، فاللام على هذا الرأي في قوله تعالى: ﴿فَقَعُوا لَهُ سَجْدِينَ﴾ (٣)

إما بمعنى " إلى " كما في قول الشاعر: (٤)

أليس أول من صلى لقبلكم ** وأعرف الناس بالقرآن والسنن (٥)

وإما للتوقيت بمعنى " عند " كما في قوله تعالى: ﴿أَقِرْ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ (٦) أي عند دلوك الشمس فالمراد هنا: اسجدوا لله عند خلق آدم.

وإما أن تكون اللام هنا للتعليل فجعل الوقت سبباً لوجوب الصلاة، وهنا جعل الفراغ من خلق آدم سبباً لوجوب السجود (٧).

أما القول الثالث:-

(١) ينظر: تفسير البغوي ١/١٠٤، وتفسير القرطبي، ١/٢٠١، والبحر المحيط لأبي حيان

الأندلسي ١/٣٠٣

(٢) ينظر: نيل الأوطار لمحمد بن علي الشوكاني، دار الحديث بمصر، الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ٢٩ من سورة الحجر.

(٤) هو الأخضر اللهبي، الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب، من قريش، شاعر من فصحاء بني هاشم، كان معاصراً للفرزدق والأحوص، وله معهما أخبار، مدح الملك بن مروان فكان أول هاشمياً يمدح أموياً بعد ما كان بينهما فأكرمه، وكان شديد السمرة جاءت من جدته وكانت حبشية، ويقال له الأخضر لذلك، واللهبي نسبة إلى أبي لهب، توفي عام ٩٥ هـ في خلافة الوليد بن عبد الملك. ينظر: الأعلام للزركلي ٥/١٥٠.

(٥) ينظر: ديوان الفضل بن العباس اللهبي، المعروف بالأخضر اللهبي، ص ٤٥، تح/مهدي عبد الحسين النجم، مؤسسة المواهب للطباعة والنشر - بيروت، الأولى ١٤١٩ هـ/١٩٩٩ م.

(٦) جزء من الآية الكريمة رقم ٧٨ من سورة الإسراء.

(٧) ينظر: تفسير الزمخشري ٤/١٠٥، وتفسير البغوي ١/١٠٤ - ٤/٧٦.

فهو أن آدم - ﷺ - سجد لله تعالى سجوداً شريعياً حقيقياً وسجدوا مؤتمين به فالله - ﷻ - شرفه بأن جعله إماماً يقتدى به، فاللام هنا بمعنى " مع " بمعنى لآدم أي مع آدم.

يقول ابن مسعود: أمرهم الله تعالى أن يأتوا بآدم فسجدت الملائكة مع آدم لله رب العالمين ^(١).

وأرجح هذه الأقوال الثلاثة هو القول الأول:

وهو أن الملائكة سجدت لآدم - ﷺ - سجوداً شريعياً بوضع الجبهة على الأرض، على سبيل الاحترام والتعظيم لا على سبيل العبادة - حاشا لله - إذ لا يعبد إلا الله تعالى.

يقول الإمام الرازي ^(٢)، وابن العربي ^(٣)، والقرطبي ^(٤):

" أجمع المسلمون على أن ذلك السجود ليس سجود عبادة ؛ لأن سجود العبادة لغير الله كفر، والأمر لا يرد بالكفر " ^(٥).

(١) ينظر: تفسير الزمخشري ١٠٥/٤.

(٢) هو محمد بن عمر بن الحسين بن علي الرازي، ينتهي نسبه إلى أبي بكر الصديق - رضى الله عنه - ولد بمدينة الري سنة ٥٤٤ هـ، كان محباً للعلم، مجتهداً في تحصيله، ترك مصنفات كثيرة في فنون مختلفة باللغتين العربية والفارسية، توفى رحمه الله - سنة ٦٠٦ هـ. الأعلام ١٣٧/٥.

(٣) هو الإمام العلامة الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، الأندلسي الأشبيلي المالكي، ولد في سنة ثمان وستين وأربع مائة هجرية، تفقه بالإمام أبي حنيفة الغزالي والفقهاء أبي بكر الشاشي، صنف " عارضة الأجودى شرح سنن الترمذي "، و " نزهة الناظر " و " المحصول في الأصول " و " كتاب ستر العورة " توفى بمصر أول سنة ثلاث وتسعين وأربع مائة.

ينظر: سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي ٤٢/١٥، مؤسسة الرسالة، الثالثة ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥ م

(٤) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي بن شمس الدين القرطبي من كبار المفسرين، كان صالحاً متعبداً، من أهل قرطبة، رحل إلى الشرق واستقر بمدينة ابن خضيب في شمال أسبوط بمصر، وتوفى فيها سنة ٦٧١ هـ من كتبه " الجامع لأحكام القرآن "، و " الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى " والتذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة وغيرها من الكتب.

ينظر: الأعلام ٣٢١/٥، ٣٢٢.

(٥) ينظر: تفسير الرازي ٣٦٧/٢، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ٢٩٣/١.

وقال الألويسي^(١): " السجود الشرعي عبادة، وعبادة غيره سبحانه شرك محرم في جميع الأديان والأزمان ولا أراها حلت في عصر من الأعصار " ^(٢)

يقول الإمام الرازي: " واعلم أن هذا القول وهو أنه كان كالقبلة ضعيف لأن المقصود من هذه القصة شرح تعظيم آدم - ﷺ - وجعله مجرد القبلة لا يفيد تعظيم حاله " ^(٣).

ويقول الإمام الشوكاني^(٤): " وفي هذه الآية فضيلة لآدم - ﷺ - عظيمة حيث أسجد الله له ملائكته، وقيل: إن السجود كان لله ولم يكن لآدم، وإنما كانوا مستقبلين له عند السجود، ولا ملجأ لهذا فإن السجود للبشر قد يكون جائزاً في بعض الشرائع بحسب ما تقتضيه المصالح، وقد دلت هذه الآية على أن السجود لآدم، فلا يستلزم تحريمه لغير الله في شريعة نبينا محمد - ﷺ - أن يكون كذلك في سائر الشرائع، ومعنى السجود هنا هو وضع الجبهة على الأرض وإليه ذهب الجمهور " ^(٥).

(١) هو محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي، شهاب الدين، مفسر، محدث أديب من أهل بغداد مولده ووفاته فيها. كان سلفي الاعتقاد مجتهداً منقطعاً للعلم من مؤلفاته (روح المعاني) في التفسير، " وغرائب الاعتراب " و " دقائق التفسير " و " حاشية على شرح القطر " في النحو توفي سنة ١٢٧٠هـ.

ينظر: الأعلام للزركلي ١٧٦ / ٧.

(٢) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألويسي ٢٣٠/١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٥هـ.

(٣) ينظر تفسير الرازي مفاتيح الغيب ٢ / ٤٢٨.

(٤) هو علي بن علي بن محمد بن علي بن محمد الشوكاني، فقيه من أهل الاجتهاد يمانى من صنعاء، توفي عام ١٢٥٠هـ.

ينظر الأعلام للزركلي ١٧/٥.

(٥) ينظر: فتح القدير للإمام الشوكاني، ٧٨/١، دار بن كثير دمشق - بيروت ١٤١٤هـ - الأولى.

ويقول ابن كثير^(١): " وهذا التنظير - أي جعل السجود لآدم نظير السجود لجهة القبلة - نظر، وقد قوى الرازي في تفسيره كون السجود لآدم إكراماً، وإعظماً، واحتراماً، وسلاماً وهي طاعة لله - ﷻ - لأنها امتثال لأمره تعالى، وضعف ما عده من القولين الآخرين وهما كونه جعل قبلة إذ لا يظهر فيه شرف، والآخر: أن المراد بالسجود الخضوع لا الانحناء ووضع الجبهة على الأرض " (٢)

وبالترجيح للقول يتبين ضعف القولين الآخرين، أما القول الثالث فلعدم الدليل عليه، وأما القول الثاني القائل بأن: السجود كان عبادة لله - ﷻ - وآدم - ﷺ - جعل كالقبلة للملائكة فهو مردود بعدة أمور:

الأمر الأول: أنه لو كان كذلك ما امتنع إبليس من السجود، ولكن لما أراد الله تعالى ذلك تعظيماً له على وجه ليس بثابت لهم، امتنع إبليس وتكبر.

الأمر الثاني: لو كان آدم كالقبلة والسجود لله تعالى لما دل على تفضيله وتكريمه - ﷻ - عليهم في حين أن إبليس لما تكبر عن السجود كما حكى الله - ﷻ - ذلك في قوله: ﴿ أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ ﴾ (٣) دل على أن الأمر بالسجود أريد به التكرمة والتفضيل، فأخبر إبليس أن امتناعه كان من السجود لأجل ما كان من تفضيل الله وتكريمه بأمره إياه بالسجود له، ولو كان المراد أنه نصب قبلة

(١) هو إسماعيل بن عمر بن كثير، عماد الدين، البصري ثم الدمشقي، الفقيه الشافعي، صاهر المزني صاحب بن تيمية، وأخذ عنه كثيراً، انتهت إليه رئاسة العلم في التاريخ والحديث والتفسير، من مصنفاته: التاريخ المسمى بالبداية والنهاية، وتفسير القرآن العظيم، وطبقات الشافعية، توفي - رحمه الله تعالى - سنة ٧٧٤هـ.

ينظر: شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، ٢٣١/٦، دار ابن كثير دمشق ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م
(٢) ينظر: تفسير ابن كثير، ٢٣٢/١، دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ٦٢ من سورة الإسراء.
وأجيب عليه: بأن التكريم حاصل بجعله جهة وقبلة لهذه العبادة دونهم، ولا يخفى ما فيه من الدلالة على عظمة الشأن كما في جعل الكعبة قبلة من بين سائر الأماكن.
وأيضاً بأن إبليس شكا تكريمه، وذلك التكريم لم يحصل بمجرد تلك المسجودية، بل لعله حصل بذلك مع أمور أخرى.

للساجدين من غير تكربة لما كان لأدم - ﷺ - حظ و لا فضيلة تحسد كالكعبة المنصوبة للقبلة.

وأيضاً قول إبليس: " كرمت على " يدل على أن سيدنا آدم - ﷺ - أعظم منه، ولو كان قبلة لما حصلت هذه الدرجة بدليل أن سيدنا محمداً - ﷺ - كان يصلي إلى الكعبة ولم يلزم أن تكون الكعبة أفضل منه عليه الصلاة والسلام، وظاهر الأمر بالسجود يقتضى أن يكون آدم - ﷺ - مفضلاً مكرماً (١).

الأمر الثالث: أنه لا يقال: صليت للقبلة بل يقال: صليت إلى القبلة وفرق بين " سجدت له " و " سجدت إليه " .

قال تعالى: ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ﴾ (٢)

ولو كان آدم - ﷺ - قبلة لذلك السجود لوجب أن يقال: " اسجدوا إلى آدم " فلما لم يرد الأمر هكذا بل قيل: " اسجدوا لأدم " علمنا أن آدم - ﷺ - لم يكن قبلة وتبين ضعف هذا القول.

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب لأبي حفص سراج الدين عمر النعماني، ٥٢٩/١، دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، وتفسير الرازي ٤٢٧/٢.
(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٣٧ من سورة فصلت.

المسألة الثالثة

من الألفاظ الدالة على العموم في الآية الكريمة

" الجمع المحلي بأل " و " كل "

العام قسم من أقسام اللفظ باعتبار الوضع ويعرف عند الأصوليين اصطلاحاً: فهو اللفظ الموضوع وضعاً واحداً لكثير غير محصور مستغرق لجميع ما يصلح له. (١)

وللعام ألفاظ تدل عليه ويعرف بها عن غيره من الأقسام (٢)، ومن هذه الألفاظ الدالة على العموم لفظي " الجمع المحلي بأل "، و " كل ".

أولاً: الجمع المحلي بأل

(١) ينظر: المحصول ٣٩/٢، والبحر المحيط للزركشي ٣١٢/١، والإحكام للآمدي ١٨٤/٢.
(٢) من هذه الألفاظ ما يدل على العموم بنفسه من غير احتياج إلى قرينة، ومنها ما يفيد العموم بواسطة قرينة، والأول قد يكون عاما في العقود وغيرهم ككل، وجميع، وسائر التي بمعنى جميع، وكافة، وقاطبة وعامة، ومعاشر، والأسماء الموصولة، وأسماء الاستفهام، وأدوات الشرط.

وقد يكون اللفظ عاما في العقلاء فقط " كمن " الشرطية والاستفهامية والموصولة، وقد يكون اللفظ عاما في غير العقلاء كـ " ما " المعرفة مثل قوله تعالى: ﴿ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ ﴾. {النحل: ٩٦}.. و الشرطية كقوله تعالى: ﴿ وَمَا نُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ نَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ {البقرة: ١١٠}، وعبر فضيلة الأستاذ الدكتور محمد إبراهيم الحفناوي عن العاقل بلفظ العالم فقال: ألفاظ تعم العالم وغير العالم، وألفاظ تعم العالمين فقط، مشيراً إلى أن التعبير بالعالم أفضل من العاقل؛ لأن كلمة " من " مثلاً تطلق على الله سبحانه وتعالى فقد قال - جل شأنه -: ﴿ وَمَنْ أَسْمَمَ لَمْ يَرْزُقْهُ ﴾ {الحجر: ٢٠} وكذلك كلمة " أي " ﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ﴾ {الأنعام: ١٩} والله - ﷻ - يوصف بالعلم ولا يوصف بالعقل فلو قلنا العاقل وغير العاقل لم يكن التعريف شاملاً، وقد يكون اللفظ عاما في الأمكنة فقط وهو " أين " استفهامية أو شرطية، وحيثما، أو عاما في الزمان فقط وهو " متى " استفهامية أو شرطية.

أما ما يفيد العموم بواسطة قرينة فهو ما دخل عليه " أل " أو الإضافة سواء كان جمعا أو مفرداً.

ينظر: المحصول للرازي ٣٥٤/١، ونهاية السؤل ٦٦/٢، والابهاج ٩٣/٢، وإتحاف الأنام بتخصيص العام أ.د/محمد إبراهيم الحفناوي ص ٣٣ - ٥٠.

الجمع إذا عرف بأل سواء أكان له واحد من لفظه كالرجال، أو ليس له واحد من لفظه كالنساء ينصرف إلى المعهود لو كان هناك معهود، أما إذا لم يكن فهو للاستغراق والعموم بلا خلاف بين الجمهور^(١) وشذ عنهم الواقفية^(٢)، وأبو هاشم^(٣) فذهبوا إلى القول بعدم استغراق الجمع المحلى بأل.^(٤)

وفي قول الله - ﷻ -: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ ﴾ لفظ الملائكة جمع محلى بالألف واللام فأفاد العموم والاستغراق لجميع الملائكة.

(١) ينظر: البحر المحيط ٣١٥/١، وإرشاد الفحول ٣٠٤/١، وأصول البزدوى ١٥/٢ - ١٦، و البرهان ٢٣١/١.

(٢) نقل القاضي في التقريب القول بالوقف عن أبي الحسن الأشعري، والقاضي أبي بكر، ومعظم المحققين.

وقد اختلف الواقفية في محل الوقف في إفادة الجمع المعرف للعموم إلى أقوال عدة من أهمها:

القول بالوقف على الإطلاق من غير تفصيل، وهو المشهور من مذهب أئمتهم. ومنها الوقف في الوعد والوعيد دون الأمر والنهي وحكاه أبو بكر الرازي عن الكرخي. ومنها القول بصيغ العموم في الوعد والوعيد دون الأمر والنهي وحكاه أبو بكر الرازي عن الكرخي.

ومنها القول بصيغ العموم في الوعد والوعيد والتوقف فيما عدا ذلك وهو قول المرجئة.

ومنها القول بصيغ العموم في الوعيد بالنسبة إلى عصاة هذه الأمة دون غيرها.

ومنها الوقف في الوعيد دون الوعد.

وذهب البعض إلى التفرقة بين اللفظ المقيد بضرب من التأكيد والغير مقيد، فيكون الأول للعموم دون ما لم يتقيد.

وذهب البعض إلى أن لفظتى المؤمن والكافر حيثما وقعتا في الشرع أفادت العموم دون

غيرهما، وحكاها المازري عن بعض المتأخرين. ينظر: التقريب ٢٣٤/٢

(٣) عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي، ولد سنة ٢٤٧هـ، من أبناء أبان مولى

عثمان: عالم بالكلام، من كبار المعتزلة. له آراء انفرد بها. وتبعته فرقة سميت "

البهشمية" نسبة إلى كنيته "أبي هاشم" وله مصنفات في "الشامل - خ" في الفقه، و "

تذكرة العالم" و "العدة" في أصول الفقه، توفي سنة ٣٢١هـ.

ينظر: الأعلام للزركلي ٧/٤

(٤) ينظر: البحر المحيط ٣١٦/١، ومفاتيح الغيب للرازي ٣٢١/٢.

وقد استدلل الأصوليون على إفادة ذلك الجمع للعموم بعدة أدلة:

الدليل الأول: أن هذا هو ما عليه إجماع الصحابة - رضوان الله عليهم - بدليل أن الأنصار لما طلبوا الإمامة احتج عليهم أبو بكر (١) - ﷺ - بقوله - ﷺ -: " الأئمة من قريش " (٢) والأنصار سلموا بتلك الحجة، ولو لم يدل الجمع المعرف بلام الجنس على الاستغراق لما صحت تلك الأدلة ؛ لأن قوله - ﷺ - لو كان معناه " بعض الأئمة من قريش " لوجب ألا ينافي وجود إمام من قوم آخرين، أما كون كل الأئمة من قريش فينافي كون بعض الأئمة من غيرهم. (٣)

الدليل الثاني: أن هذا الجمع يؤكد بما يقتضى الاستغراق، فوجب أن يفيد في أصله الاستغراق، أما أنه يؤكد فلقوله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ (٤) وأما أنه بعد التأكيد يقتضى الاستغراق فبالإجماع، وأما أنه متى كان مؤكداً بما يقتضى الاستغراق فهو في أصله للاستغراق فلأن هذه الألفاظ مسماة بالتأكيد إجماعاً، والتأكيد هو: تقوية الحكم الذي كان ثابتاً في الأصل، فلو لم يكن الاستغراق حاصلًا في الأصل وإنما حصل بهذه الألفاظ ابتداءً لم يكن تأثير هذه الألفاظ في تقوية هذا الحكم الأصلي بل في إعطاء حكم جديد، فكانت مبينة

(١) هو: عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر ابن كعب التيمي القرشي أبو بكر أول الخلفاء الراشدين، وأول من آمن برسول الله - ﷺ - من الرجال ولد سنة ٥١ق. هـ بمكة ونشأ سيدا من سادات قريش وغنيا من كبار موسريهم، حرم على نفسه الخمر في الجاهلية فلم يشربها، كانت له في عصر النبوة مواقف عظيمة له في كتب الحديث ١٤٢ حديثا توفي سنة ١٣هـ، الأعلام للزركلي ١٠٢/٤.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك - ﷺ - ، رقم (١٢٣٠٧)، ٣١٨/١٩، وقيل فيه: حديث صحيح بطرقه وشواهده، وإسناده ضعيف لجهالة بكير بن وهب الجزري.

(٣) ينظر: البحر المحيط للزركشي ٣١٥/١.

(٤) جزء من الآية الكريمة رقم ٣٠ من سورة الحجر.

للمجمل لا مؤكدة، وحيث أجمعوا على أنها مؤكدة علمنا أن اقتضاء الاستغراق كان حاصلًا في الأصل. (١)

الدليل الثالث: أن اللام للتعريف بالإجماع والنقل عن أهل اللغة، والتعريف معناه الإشارة، والتعيين، والتمييز، والإشارة إن كانت إلى جزء معين من الحقيقة فهو تعريف العهد، وإن كانت لنفس الحقيقة دون الحاجة إلى اعتبار الأفراد فهو تعريف الماهية، وإلا فهو تعريف الاستغراق بالإشارة إلى الحقيقة مع الحاجة إلى اعتبار الأفراد.

والأصل من هذه التعريفات الثلاثة هو حمل اللام على العهد فإن لم يكن حملت على الاستغراق؛ لأن حصول المعرفة بالصرف إلى الكل أولى من الحمل على الماهية، لأن الماهية معروفة بدون اللام؛ لأن الجمع وضع لأفراد الماهية لا للماهية من حيث هي، فتحمل اللام على فائدة جديدة فتعين الاستغراق أي استغراق الجنس المذكور، فلفظ الملائكة في الآية الكريمة تناول كل الملائكة وأفاد استغراقهم في السجود (٢).

الدليل الرابع: هو الاستعمال، وذلك لصحة الاستثناء من هذا الجمع بدليل قوله - عز وجل - في الآية الكريمة بعد ذلك: ﴿ إِلَّا إِلَيْسَ ﴾ كما سيأتي بيانه.

الدليل الخامس: هو أن الجمع المعرف في اقتضاء الكثرة فوق الجمع المنكر؛ لأنه يصح انتزاع المنكر من المعرف ولا ينعكس، فإنه يجوز أن يستثنى "رجال" من الرجال، ولا يجوز أن يقال: "الرجال" من رجال ومعلوم بالضرورة أن المنتزح منه أكثر من المنتزح، فبطل كون المفهوم من الجمع المعرف ما هو دونه، وثبت أنه للكل. (٣)

واستدل الواقفية القائلون بعدم عموم الجمع المحلي بأل بعدة أدلة وهي:-

(١) ينظر: إرشاد الفحول للشوكاني ٣٠٣/١.

(٢) ينظر: إرشاد الفحول للشوكاني ٣٠٣/١، والتلويح على متن التوضيح ٥٢٠/١ - ٥٣٠،

وأصول البزدوى ١٥/٢ - ٣٠٣

(٣) ينظر: إرشاد الفحول للشوكاني ٣٠٣/١.

أولاً: أن العلماء سبروا اللغة ووضعها فلم يجدوا في موضع اللغة صيغة دالة على العموم، سواء وردت مطلقة أو مقيدة بالقرائن فإنها لا تشعر بالجمع بل تبقى على التردد.

ثانياً: أن هذه الصيغة لو كانت للاستغراق لكانت إذا استعملت في العهد لزم إما الاشتراك وإما المجاز وهما على خلاف الأصل، فوجب ألا يفيد الاستغراق البتة.

ثالثاً: لو كانت هذه الصيغة للاستغراق، لكان قولنا: " رأيت كل الناس أو بعض الناس " خطأ ؛ لأن الأول تكرير والثاني نقض.

الرابع: يقال: " جمع الأمير الصاغة " مع أنه ما جمع الكل، والأصل في الكلام الحقيقة، فهذه الألفاظ حقيقة فيما دون الاستغراق، فوجب ألا تكون حقيقة في الاستغراق دفعا للاشتراك.

وأجيب عن الأول بأنه: إن صح النقل فيه فهو مخصوص بالتوابع المؤكدة لمعنى الجمع، كقول القائل: رأيت القوم أجمعين أكتعين، فلا يظن بذى عقل أن يتوقف فيها.

وأجيب عن الثاني بأن: الألف واللام للتعريف فينصرف إلى ما السامع به أعرف، فإن كان هناك عهد السامع به أعرف انصرف إليه، وإن لم يكن هناك عهد كان السامع أعرف بالكل من البعض ؛ لأن الكل واحد والبعض كثير مختلف فانصرف إلى الكل.

أما الثالث فأجيب عنه بأن: دخول لفظي: " الكل " و " البعض " لا يكون تكريراً ولا نقضاً، بل يكون تأكيداً وتخصيصاً.

أما الرابع فأجيب عنه بأن: ذلك تخصيص بالعرف كما في قول القائل: " من دخل داري أكرمه " فإنه لا يتناول الملائكة واللصوص.

== المجلد الثاني من العدد الحادي والثلاثون لجمعية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية ==
== وقفات أصولية مع قول الله - ﷻ - ﴿ فَسَبِّحْهُم مَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ {الحجر: ٣٠-٣١} ==

ويؤيد ذلك كون الحاجة ماسة إلى الألفاظ العامة لتعذر جمع الأحاد على المتكلم، فوجب أن يكون لها ألفاظاً حقيقية؛ لأن الغرض من وضع اللغة هو الإعلام والإفهام. (١)

والظاهر أن المذهب الأول هو الحق الذي لاسترة به، ولا شبهة فيه، فهو ظاهر لكل من يفهم فهماً صحيحاً ويعقل الحجة، ويعرف مقدارها في نفسه ومقدار من يخالفها.

ومذهب الوقف يندفع على الإطلاق بعدم توازن الأدلة التي تمسك بها المختلفون في العموم فلا وجه للتوقف ولا مقتضى له. (٢)

(١) ينظر: إرشاد الفحول للشوكاني ١/٣٠٥، والبحر المحيط للزركشي ١/٣١٦ - ٣١٥.

(٢) ينظر: إرشاد الفحول للشوكاني ١/٣٠٦.

فائدة " أل " إذا دخلت على الجمع

بعد اتفاق الأصوليين على صيغ العموم وأن منها " الجمع المحلى بأل " اختلفوا في كون أداة العموم الداخلة على هذا الجمع سالبة لمعنى الجمع فيه وبالتالي صيرته للجنس، فيحمل على أقله وهو الواحد ؛ لئلا يجتمع على الكلمة عمومان، أو أن معنى الجمع باق مع تلك الكلمة ؟

ففي قول الله - ﷻ - ﴿سَجِدَ الْمَلَائِكَةُ﴾ (هل " أل " الداخلة على لفظ " الملائكة " سلبت عموم ذلك اللفظ وصيرته للجنس ؟ أم أن معنى الجمع باق مع تلك الكلمة فهي إخبار عن سجود جميع الملائكة بلا استثناء ؟

فمذهب الشافعية هو أن " أل " الداخلة على الجمع لا تسلبه العموم، فمعنى الجمع باق معها ويكون الأمر بالسجود متناولاً لجميع الملائكة، ملائكة الأرض والسموات حتى جبريل وميكائيل - عليهما السلام - (١) بلا استثناء.

ومذهب الحنفية: أن أداة العموم سلبت معنى الجمع، وصيرت الاسم للجنس فيصدق فيه السجود بأقل عدد من الملائكة وهو الواحد، فيكون سجود أي من الملائكة محققاً لمضمون الخبر، وهو الحاصل بتفسير البعض للملائكة المأمورين بالسجود بأنهم من كانوا مع إبليس في الأرض لئلا يجتمع على الكلمة عمومان.

فلو أن شخصاً حلف بأن لا يتزوج النساء أولاً يشتري العبيد حنت عندهم بالواحد، وعند غيرهم لا يحنت إلا بثلاثة.

وبناءً على كون الاسم للجنس فإنه لا يصح الاستثناء منه (٢)، ولا يصح تخصيصه (٣) ويصدق سجود الملائكة بسجود أقل عدد منهم.

(١) ينظر: التفسير الوسيط للواحدى ١١٩/١.

(٢) الاستثناء عبارة عن لفظ متصل بجمله لا يستقل بنفسه، دال بحرف " إلا " وأخواتها على أن مدلوله غير مراد مما اتصل به ليس بشرط ولا صفة ولا غاية. ينظر: الأحكام للأمدى ٣٩٠/٢.

(٣) التخصيص هو قصر العام على بعض أفراده بدليل يدل على ذلك، أو هو بيان أن بعض مدلول اللفظ غير مراد بالحكم.

يقول ابن المنير ^(١) في تفسيره: " اللام تفيد الاستيعاب، والجمعية تفيد التعدد، وما كل تعدد استيعاباً، ولو قلنا بتداخل ^(٢) التعدد والاستيعاب لانبغي أن يكتفى بالاستيعاب المتحقق بلام الجنس فلا يحتاج معها إلى الجمع " ^(٣)

وما ذهب إليه الشافعية هو الراجح لعدة أمور:

الأول: أن فيه عملاً بالصيغتين وهو بقاء معنى اللام، ومعنى الجمعية.

الثاني: أن كون " أل " الداخلة على الجمع مفيدة للعموم لا لاسم الجنس هو المستعمل بدليل:

= وقيد بعض الحنفية بكون الدليل المخصص مستقل، أي لا يحتاج لصدر الكلام الأول لتنميط معناه، وعلى ذلك فقصر العام على بعض أفراده بدليل غير مستقل [كالاستثناء - والشرط - والصفة - والغاية] لا يعتبر تخصيصاً عند هؤلاء.

ينظر: التوضيح على متن التنقيح ٤٢/١ ميزان الأصول للسمر قندي، وشرح مختصر الروضة لابن سعيد الطوخي ٥٥٠/٢ و ص ٢٩٩

(١) هو أحمد بن محمد بن منصور: من علماء الإسكندرية وأدبائها، ولد سنة ٦٢٠ هـ ولي قضاءها وخطابتها مرتين، له تصانيف منها (تفسير) و (ديان خطب) و (تفسير حديث الإسراء) على طريقة المتكلمين. و (الانتصاف من الكشاف - ط)، توفي سنة ٦٨٣ هـ. ينظر: الأعلام ٢٢٠/١

(٢) التداخل لغة: تفاعل من دخل وأصله الولوج.

ومعناه عرفاً: دخول كل واحد من الشيئين في الآخر بحيث يتحدان من حيث المكان والحيز إذا كان جسمين، ومن حيث التأثير إذا كانا سببين، ومن حيث التأثير إذا كان مسبيين مادة دخل، لسان العرب ٤٢/١،

أما اصطلاحاً فمعناه: وجود سببين مسببهما واحد، فيتربط عليهما مسبب واحد، مع أن كل واحد منهما يقتضى مسبباً من ذلك النوع.

ينظر: فوائد الأصول لمحمود على الكاظمي الخراساني ٤٩/١، مؤسسته النشر الإسلامي الأولى ١٤٠٩ هـ.

(٣) ينظر: الانتصاف للإمام أحمد بن المنير السكندري على الكشاف للزمخشري، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤١٤ هـ - الأولى.

١- قوله تعالى في الآية الكريمة موضع البحث: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾^(١) فأفادت العموم، ويبطل حمله على كونه اسم جنس صحة الاستثناء منه بعد ذلك، حين قال تعالى: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾

٢- وبدليل تحريم جميع النساء على النبي - ﷺ - بعد أزواجه - رضوان الله عليهم - بقوله تعالى: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ ﴾^(٢)، وما ذلك التحريم إلا لإفادة لفظ " النساء " للعموم.

٣- وبدليل قوله تعالى: ﴿ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾^(٣) إلى قوله: ﴿ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ ﴾^(٤)

فلفظ " المشركين " جمع معرف بآل ولم يسلب معنى الجمع وبدليل صحة تخصيصه في الآية الكريمة، فخصت الآية من عموم المشركين المأمور بقتالهم أهل الذمة.

ولا شك أن الباقي من المشركين بعد تخصيص أصل الذمة عدد لا يتناهي، فكان باقياً على عمومة، ولا ينطبق عليه كونه اسم جنس غير محتمل للتخصيص.

وكذلك خص الله تعالى الذين آمنوا من جملة الخاسرين من الإنسان في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّا خَسِرٌ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾^(٥)

٤- واستدلوا كذلك باتفاق العقلاء على جواز القول: جاءني القوم إلا زيداً،

ويلزم منه أن لا يطلق جنس من الأجناس إلا على الفرد الحقيقي أو على كل الجنس.^(١)

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ٣٠ من سورة الحجر.

(٢) جزء من الآية الكريمة ٥٢ من سورة الأحزاب.

(٣) جزء من الآية الكريمة ٥ من سورة التوبة.

(٤) جزء من الآية الكريمة ٢٩ سورة التوبة.

(٥) سورة العصر الآية رقم ٢ وجزء الآية رقم ٣.

أما كلام ابن المنير فأجاب عنه الزركشي^(٢) بأن: صيغة الجمع يحتاج إليها لقطع احتمال التخصيص إلى الواحد، فالجنس العام المفرد يجوز أن يخص إلى الواحد، ولا يجوز في الجمع العام الجنس أن يخص إلى الواحد، بل يقف جواز التخصيص عند أقل ذلك الجمع.

ولك أن تقول: الرجل أفضل من المرأة تفضيل للجنس واحداً واحداً، والرجال أفضل من النساء تفضيل للجنس جماعة، وكل واحد منهما لغرض يخصه، هذا بالنسبة للإثبات.

أما في النفي فكما أن الجمع المعرف باللام في الإثبات لا يجاب الحكم لكل فرد، فكذلك هو في النفي لسلب الحكم عن كل فرد كقوله تعالى: ﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ ﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ ﴾^(٤) وقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفٰسِقِينَ ﴾^(٥)

أما قول الأحناف: إن أداة العموم سلبت معنى الجمع وصيرت كاسم للجنس فكان سجود الملائكة متحقق بسجود البعض وهم ملائكة الأرض.

(١) يقول الإمام الزركشي في الجواب عن ذلك الدليل: وهو بعيد؛ لأن النحاة أطبقوا على أن المصدر يصلح للقليل والكثير بدون تقيدهم بالفرد الحقيقي أو الكل، بل أطلقوا ذلك، وقالوا: المصدر لا يثنى ولا يجمع، لصلاحيته للقليل والكثير فلا يحتاج إلى تثنيته أو جمعه. البحر المحيط ١٢٧/٤

(٢) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، عالم بفقهاء الشافعية، تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، له تصانيف كثيرة في عدة فنون منها " البحر المحيط " في أصول الفقه، " والتنقيح لألفاظ الجامع الصحيح " توفي ٧٩٤ هـ. ينظر: الأعلام: ٦٠/٦-٦١.

(٣) جزء من الآية الكريمة ٣١ من سورة غافر.

(٤) جزء من الآية الكريمة ٣٢ من سورة آل عمران.

(٥) جزء من الآية الكريمة رقم ٦ من سورة المنافقون.

ويجاب على ذلك بأن النظر فيه باعتبار كونه للجنس، والجنس في النفي يعم ينظر: البحر المحيط للزركشي ١٢٨/٤.

فجوابه: ما أجمع عليه المفسرون من أن الأمر كان لجميع الملائكة ؛ لأن لفظ الملائكة صيغة جمع فتفيد العموم لاسيما، وهذا ما قرره ابن تيمية (١) - رحمه الله - عندما سئل هل سجد ملائكة السماء والأرض أم ملائكة الأرض خاصة؟، فأجاب - رحمه الله - بقوله:

" بل أسجد له جميع الملائكة كما نطق بذلك القرآن في قوله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ فهذه ثلاث صيغ مقرررة للعموم والاستغراق، فإن قوله: الملائكة يقتضى جميع الملائكة، فإن اسم الجمع المعروف بالألف واللام يقتضى العموم فهو رب جميع الملائكة، والثاني: لفظ " كلهم " وهذا من أبلغ العموم، والثالث قوله: " أجمعون " وهذا يؤكد للعموم، وكذلك فإن الله تعالى استثنى إبليس منهم واستثناء الشخص الواحد منهم يدل على أن من عدا ذلك الشخص كان داخلا في ذلك الحكم " (٢).

وبين الإمام الطبري (٣) أن السجود وقع من جميع الملائكة لا من بعضهم بقوله: "... فلما سوى الله خلق ذلك البشر وهو آدم، ونفخ فيه من روحه سجد له الملائكة كلهم أجمعون يعنى بذلك الملائكة الذين هم في السموات والأرض". (٤)

ثانياً: لفظ " كل "

(١) هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية تقي الدين أبو العباسي الحنبلي، ولد في حران، سمع من علماء دمشق تأهل للفتوى والتدريس وهو دون العشرين سنة، كان من أصدق الناس عقدا وأصحهم علما وعرفا، توفي سنة ٧٢٨هـ.

ينظر: شذارات الذهب ٨٠/٦

(٢) ينظر: تفسير الرازي ٤٤٨/٢.

(٣) هو طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري، أبو الطيب، قاض، من أعيان الشافعية. ولد في أمل طبرستان سنة ٣٤٨ هـ، واستوطن بغداد، وولي القضاء بربع الكرخ، وتوفي ببغداد. له (شرح مختصر المزني - خ) أحد عشر جزءا في الفقه، و (جواب في السماع والغناء - خ) في خزانة الرباط (د ١٥٨٨)، و (التعليقة الكبرى - خ) في فروع الشافعية، منه نسخة في استمبول، توفي سنة ٤٥٠هـ. ينظر الأعلام ٢٢٢/٣، وطبقات الشافعية ٣: ١٧٦ - ١٩٧.

(٤) ينظر: تفسير الطبري، مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.

لفظ " كل " محكم في العموم، لا يمكن أن يطلق ويراد به الواحد، ف " كل " إذا دخلت على النكرة أفادت عموم الأفراد، فلو قال قائل: " قام كل رجل "، فالمراد أن القيام وقع من كل فرد من أفراد الرجال الموجودين، ولا يمكن أن يكون المراد واحداً فقط.

وإذا دخلت على المعرفة فإما أن تكون جمع أو مفرد، فإذا كانت المعرفة جمع كقول القائل: " كل الرجال يحمل هذا الحجر " فإن " كل " تفيد عموم المجموع^(١) أي مجموع الرجال^(٢)، كما هو الوارد في الآية الكريمة موضع

(١) الفرق بين عموم الأفراد وعموم المجموع يتضح في علم المنطق ببيان عناصر القضية؛ وذلك لأن كل قضية لفظية تتكون من ثلاث عناصر:

الأول: الموضوع وهو ما يحكم عليه ويكون اسماً، كلفظ المصري في قولنا: كل مصري أفريقي، والثاني: المحمول، وهو ما يحكم به وقد يكون اسماً أو فعلاً أو صفة كلفظ أفريقي في العبارة السابقة، والثالث: الرابطة وهي الواسطة التي تربط بين المحمول والموضوع، وقد تكون الرابطة موجبة مثل " يكون " أو سالبة مثل " ليس " فعموم الأفراد هو كون الحكم شاملاً لكل فرد من أفراد العام، فيكون كل فرد وحده موضوعاً للحكم من حيث الامتثال والعصيان، فيقال: موضوع القضية مستغرق لوقوع الحكم على كل أفرادها، نحو: أكرم كل عالم، فإذا خالف في إكرام فرد من أفراد العام فقد عصى بالنسبة إليه حتى وإن أكرم الباقي من الأفراد.

والحاصل أن الحكم يوزع إلى أحكام متعددة بعدد أفراد العام يكون في الواقع لكل فرد حكم مستقل به ولكل حكم امتثال وعصيان خاص به.

أما عموم المجموع المتحقق بكل الداخلة على المعرفة الجمع فالمراد به كون الحكم ثابتاً للمجموع بما هو مجموع، فيكون المجموع موضوعاً واحداً كوجوب الإيمان بالأنبياء عليهم السلام، فلا يتحقق الامتثال إلا بالإيمان بالجميع، فإن الاعتقاد بالبعض لا يعد اعتقاداً مجزئاً، وكذلك سجود الملائكة لأدم لا يتحقق إلا بالوقوف من الجميع.

ينظر: التوجيه في المنطق لمحمد عبد الله التهامي ص ٣٧-٣٩، المكتبة النموذجية.

(٢) ورجح ابن السبكي في شرح المنهاج احتمال إرادة كل فرد إذا دخلت كل على معرفة جمع، فيحمل عليه عند الإمكان ولا يعدل إلى إرادة المجموع إلا بقريضة، كقوله - ﷻ : " كلكم راع " =

= ولذلك فإنه - ﷻ - فصله بعد ذلك فقال: " السلطان راع والرجل راع، والمرأة راعية " فأراد بكل العموم لكل فرد.

ينظر: الإبهاج شرح المنهاج لتقى الدين السبكي ٩٥ / ٢.

البحث، فإن لفظ " كل " دخل على الضمير العائد على الملائكة وهو جمع معرفة فأفاد وجود السجود من كل واحد منهم فعم المجموع.

أما إذا دخلت على المعرفة فإنها لعموم واستغراق الأجزاء، نحو قول القائل: كل الرغيف مأكول، فتعم جميع أجزاء الرغيف.

وعلى ذلك يصدق نحو: " كل رمان مأكول "، ولا يصدق نحو " كل الرمان مأكول " لدخول قشره.

ويصدق " كل رجل مضروب " إذا ضربت كل واحد ضرباً ما، ولا يصدق " كل الرجال مضروب " إلا إذا ضربت جميع أجزائه. ^(١)

يقول الإمام تقي الدين ابن السبكي ^(٢) في إفادة كل للعموم: " ومن لطيف القول فيها أنها للاستغراق، سواء كانت للتأكيد أم لا، و الاستغراق لأجزاء ما دخلت عليه إن كان معرفة مفرد، ولجزئياته إن كان نكرة، فإنك إذا قلت: " رأيت زيدا كله " كانت لاستيعاب أجزائه، وكذلك: " أخذت العشرة كلها "، وقولك: " رأيت كلهم " " وكل القوم ضارب " ونحوه من صور دخولها على المعرفة من هذا القبيل؛ لأنك لو حذفها لكان الشمول حاصلًا، فكانت لاستغراق تلك الأفراد التي استغرقتها المعرفة كما هي لاستغراق أجزاء العشرة وزيد، وإذا قلت: " كل

(١) ينظر: أصول البزدوى ٨/٣، والتلويح على التوضيح ٢٦٠/١، وشرح مختصر الروضة ٤٧٢ /٢، ونهاية السؤل للأسنوي ١٠٧/١، والإبهاج شرح المنهاج ٩٥/٢.

(٢) هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام السبكي الشافعي، أبو نصر، الإمام الباحث المؤرخ، صاحب «طبقات الشافعية الكبرى»، ولد في القاهرة سنة سبع وعشرين وسبعمائة، وسمع بمصر من جماعة، ثم قدم مع والده إلى دمشق في جمادى الآخرة سنة تسع وثلاثين وسبعمائة، وسمع بها من جماعة، وقرأ على الحافظ المزي، ولازم الذهبي وتخرج به، مات شهيداً بالطاعون في شهر ذي الحجة سنة إحدى وسبعين وسبعمائة، ودفن بترتهم في سفح جبل قاسيون قرب دمشق في ذلك العصر.

ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ٦٦/١

رجل قائم " وما أشبهه من دخولها على النكرة كانت لاستغراق جزئيات تلك الحقيقة التي أضاف إليها واحدا منها " (١)

والدليل على إفادة كل للعموم:

الأول: أن صيغة " الكل " مقابلة في اللفظ لصيغة " البعض "، ولولا أن صيغة الكل غير محتملة للبعض وإلا لما كانت مقابلة لها.

الثاني: أن قول القائل: " جاءني كل فقيه في البلد " يناقضه قوله: " ما جاءني كل فقيه في البلد " ولذلك يستعمل كل واحد منهما في تكذيب الآخر، لأن القضية الأولى تفيد ثبوت المجيء لكل فقهاء البلدة، أما الثانية فتنتفي الحضور للكل وتثبت للبعض، والتناقض لا يتحقق إلا إذا أفاد الكل الاستغراق؛ لأن النفي عن البعض لا يناقض الثبوت في البعض.

الثالث: أن الرجل إذا قال: " ضربت كل من في الدار " وعلم أن في الدار عشرة فإن الأسبق إلى الفهم الاستغراق.

الرابع: أنه إذا قال القائل: " أعتقت كل عبيدي وإمائي " ومات في الحال ولم يعلم منه أمر آخر سوى هذه الألفاظ حكم بعق كل عبيده وإمائه.

الخامس: من المعلوم أن أهل اللغة إذا أرادوا التعبير عن معنى الاستغراق فزعوا إلى استعمال لفظي " الكل " و " جميع " ولا يستعملون الجموع المنكرة، ولولا أن هذين اللفظين موضوعان للاستغراق لما كان لاستعمالهم فائدة كاستعمالهم للجموع المنكرة. (٢)

(١) ينظر: الإبهاج شرح المنهاج ٢/٩٩.

(٢) ينظر: البحر المحيط ١/٣٠٥ - ٣٠٦.

ولما كانت " كل " لفظاً محكماً في العموم، وجاءت هنا في الآية موضع البحث بعد الجمع المحلى بأل المفيد للعموم أيضاً، فكانت لفظاً مؤكداً للمبالغة في التعميم - وهو ما سيأتي بيانه في المسألة التالية -.

ولكن الفرق بين إفادة " أل " للعموم وإفادة " كل " كما صرح الإمام ابن السبكي هو أن الألف واللام تفيد العموم في مراتب ما دخلت عليه، وكل تفيد العموم في أجزاء كل من المراتب.

فإذا قلت: كل الرجال، أفادت " الألف واللام " استغراق كل مرتبة من مراتب الرجل، وأفادت " كل " استغراق الأحاد فيصير لكل منهما معنى وهو أولى من التأكيد. (١)

(١) ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج ٩٦/٢.

المسألة الرابعة

الغاية من قول الله - ﷻ - : ﴿ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾

التأكيد

لما كان التجوز واقعاً في اللغة العربية كثيراً بحيث يطلق الشيء على أسبابه ومقدماته فيقال: "ورد البرد" إذا وردت أسبابه، ويطلق اسم الكل على البعض كما في إطلاق الله تعالى اسم الحول على بعضه في قوله: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ ﴾ ^(١) كان للتوكيد أهمية في مباحث علم أصول الفقه؛ لأنه يمكن المعنى في نفس السامع ويرفع تلك التجوزات المتوهمة عنده.

فالتوكيد أو التأكيد يحقق حقيقة اللفظ برفع ما فيه من تجوز، فيرفع احتمال التخصيص في نحو "قام القوم كلهم"، ويرفع احتمال المجاز في نحو: "جاء زيد نفسه".

والتأكيد يعرف بأنه: "اللفظ الموضوع لتقوية ما يفهم من لفظ آخر" ^(٢)، ويعرف أيضاً بأنه: "تقوية مدلول اللفظ المذكور أولاً بلفظ مذكور ثانياً" ^(٣).

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ٢٣٣ من سورة البقرة.

(٢) ينظر: نهاية السؤل ١٠٥/١ ويرد على هذا التعريف أن التأكيد ليس هو اللفظ بل التقوية باللفظ، وإنما اللفظ هو المؤكد، وأن التأكيد قد يكون بغير لفظ موضوع له بل بالتكرار كقولنا: قام زيد قام زيد، وكذلك بالحروف الزوائد كما في قوله تعالى: ﴿ فِيمَا نَقُضُّهُمْ مِيمَتُهُمْ ﴾ من الآية سورة المائدة ١٣، أي فينقضهم والباء من قوله تعالى: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ من الآية ٧٩ سورة النساء، أي كفى الله شهيداً، والقول بأن: التأكيد قد يكون بالتكرار، ينقضه التعبير بلفظ آخر حيث إن فيه إشعاراً بالمغايرة فيخرج من الحد التأكيد بالتكرار لأن التكرار ليس بلفظ آخر. ينظر: نهاية السؤل ١٠٥ / ١

(٣) ينظر: الإبهاج لآل السبكي ٢٤٤ / ١ ويرد عليه أن "القسم، وإن، واللام" تؤكد الجملة وليس ذلك بلفظ ثان بل بلفظ أول فحقه أن يقول: بلفظ آخر.

وكذلك يرد عليه: بأن التابع قد يدخل في هذا الحد فإنه يعيد التأكيد، وفرق بين التأكيد والاتباع عند البعض، فالاتباع مالم يحسن فيه واو العطف، كقولك: حسن بسن، =

وإنما عرف بالتنقية بالرغم من أن فائدته رفع التجوز المتوهم لدى السامع ؛ لأن الاحتمال المرفوع تارة يكون اللفظ متردداً فيه وفي غيره على السواء، وتارة يكون احتمالاً مرجوحاً، ورفع الاحتمال الأول فائدة زائدة لأن تردد اللفظ بينه وبين غيره ليس فيه دلالة على أحدهما، كما أن الأعم لا يدل على الأخص فكان دفع ذلك الاحتمال تأسيساً، أما دفع الاحتمال المرجوح فهو حاصل بظاهر اللفظ ؛ لأن اللفظ ينصرف إلى الحقيقة عند الإطلاق والتأكيد يقوى ذلك الظاهر، فمن هنا أطبق العلماء على أن المقصود منه التنقية. (١)

ولما كان لفظ كل محكماً في العموم - كما سبق بيانه - وجاء في قول الله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ بعد الجمع المحلي بأل المفيد للعموم أيضاً، كان لفظاً مؤكداً تأكيداً معنوياً (٢) للمبالغة في التعميم، فكان تأكيداً ثانياً عند الجمهور وزاد التأكيد وقواه لفظ " أجمعون " (٣) بفتح الميم فرفع توهم احتمال المجاز

= والتأكيد يحسن فيه، وقيل: التأكيد يدل على معنى في الجملة وهو التنقية للفظ السابق، والتابع إنما يذكر بعد الاسم الأول. فينبغي أن يقول: بلفظ ثان مستقل بالإفادة.

ينظر: نهاية السؤل ١/١٠٥، والبحر المحيط ٢/٣٧٠.

(١) ينظر: البحر المحيط ٢/٣٧٣ - ٣٧٤.

(٢) التأكيد ينقسم إلى: لفظي ومعنوي، أما اللفظي فهو ما كان اللفظ فيه مؤكداً بنفسه بأن يكرر اللفظ أو يقويه بمرادفه إما للاعتناء كقوله - ﷻ -: " والله لأغزون قريشاً " بتكريره ثلاثاً " رواه أبو داود عن عكرمة مسترسلاً، وإما لخوف النسيان، أو لعدم الإصغاء. أما المعنوي: فهو ما كان اللفظ فيه مؤكداً بغيره، واللفظ المؤكد هنا قد يكون مختصاً بالفرد وهو ما ليس بجملة، فيشمل المؤكد للواحد كقولنا " جاء زيد نفسه أو عينه "، والمؤكد للمثنى كـ " جاء الزيدان كلاهما " و " المرأتان كلتاها "، والمؤكد للجمع كلفظي " كل " و " أجمعين " الواردين في الآية موضع البحث، وكذا لفظي " أكتعين وأبتعين "، و " جمع و كتع " وما في معناها،

وقد يكون مختصاً بالجملة كلفظي " كأن وإن " وما في معناهما كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ سورة الأحزاب من الآية ٥٦.

ينظر: نهاية السؤل ١/١٠٧، والبحر المحيط ٢/٣٧٢.

(٣) " أجمعون " بفتح الميم هي التابع الموضوع للتأكيد المعنوي فلا يضاف، ولا يدخل عليه حرف الجر، ولا يجوز تثنيته كما صرح ابن مالك، ومنع السهيلي جمعه لأنه في = معنى " كل " وهي لا تثني ولا تجمع، وأجمعون ليس جمعاً لـ " أجمع " وإلا لتكرر

والتخصيص، وثبت وقوع السجود من عموم الملائكة، فالمقصود هو زيادة التأكيد ليتمكن المعنى في نفس السامع.^(١)

يقول الإمام البيضاوي^(٢) في ذلك: " أكد لفظ الملائكة بتأكيدين للمبالغة في العموم ومنع التخصيص ".^(٣)

ويقول سيبويه^(٤)

..... والخليل^(١): " أجمعون توكيد بعد توكيد " ^(٢)

بالجمع كما يتكرر الزيدون بل هو مرتجل يأخذ حكم المؤكد قبله في الإعراب، أما " أجمع " بضم الميم فهي جمع " جمع " كعبد وأعبد، يقال: " جاء القوم بأجمعهم " لإضافته إلى الضمير ودخول حرف الجر عليه فهي لفظ مفيد للعموم، لا يضاف إلا إلى معرفة وتكون لإحاطة الأجزاء ككل، وفرق الحنفية بينها وبين كل بأن " كل " تعم الأشياء على سبيل الانفراد و " جميع " تعمها على سبيل الاجتماع، ينظر: البحر المحيط ٩٤/٤ - ٩٦، والتبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء العبكري ٩٥/٢.

(١) ينظر: البحر المحيط ٩٤/٤ - ٩٦

(٢) هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي: قاض، مفسر، علامة. ولد في المدينة البيضاء (فارس قرب شيراز) وولي قضاء شيراز مدة. وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها سنة ٦٨٥هـ، من تصانيفه " أنوار التنزيل وأسرار التأويل - ط " يعرف بتفسير البيضاوي، و " طوابع الأنوار - ط " في التوحيد، و " منهاج الوصول إلى علم الأصول - ط " و " لب اللباب في علم الإعراب - خ " و " نظام التواريخ - خ " كتبه باللغة الفارسية، ورسالة في موضوعات العلوم وتعاريفها - خ " و " الغاية القصوى في دراية الفتوى - خ " في فقه الشافعية. ينظر: الأعلام/١٠٩ - ١١٠

(٣) ينظر: تفسير البيضاوي ٢١٠/٣.

(٤) هو عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه: إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو. ولد في إحدى قرى شيراز سنة ٤٨هـ، وقدم البصرة، فلزم الخليل بن أحمد ففقهه. وصنف كتابه المسمى " كتاب سيبويه - ط " في النحو، لم يصنع قبله ولا بعده مثله. ورحل إلى بغداد، فناظر الكسائي. وأجازه الرشيد بعشرة آلاف درهم. وعاد إلى الأهواز فتوفي بها شاباً سنة ١٨٠هـ، وقيل: وفاته وقبره بشيراز، و " سيبويه " بالفارسية رائحة التفاح. وكان أنيقاً جميلاً، ولأحمد أحمد بدوي " سيبويه، حياته وكتابه - ط " ولعلي النجدي ناصف " سيبويه إمام النحاة - ط " ينظر: الأعلام ٨١/٥.

وقيل: " أكد بالكل للإحاطة بالملائكة وبأجمعين للدلالة على أنهم سجدوا مجتمعين دفعة واحدة " (٣)

ويؤيد هذا أن الله - ﷻ - جعل الافتراق في مقابل الاجتماع في قوله: ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ﴾ (٤)؛ وأجاب ابن السبكي على ذلك بأن القول بدلالة لفظ " جميع " على اتحاد الزمن غريب وأن ذلك يعرف في لفظ " مجموع " (٥).

وأجيب عليه أيضاً بأنه: لو كان التأكيد بـ " كل " للدلالة على الإحاطة وبـ " أجمعين " للدلالة على الاجتماع لكان الثاني حالاً لا تأكيداً فالأول أجود.

وبالرغم من أن القول بحمل كل على التأكيد هو الغالب عند العلماء فإن الإمام السبكي رأى حمل الكلام على فائدة جديدة أولى من القول بالتأكيد.

(١) هو الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي اليمامي، أبو عبد الرحمن: من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض، أخذه من الموسيقى وكان عارفاً بها. وهو أستاذ سيبويه النحوي.

ولد سنة ١٠٠هـ، عاش فقيراً صابراً. كان شعث الرأس، شاحب اللون، قشف الهيئة، متمزق الثياب، منقطع القدمين، مغموراً في الناس لا يعرف. له كتاب (العين - خ) في اللغة (٢) و (معاني الحروف - خ) و (جملة آلات العرب - خ) و (تفسير حروف اللغة - خ) وكتاب (العروض) و (النقط والشكل) و (النغم) وفكر في ابتكار طريقة في الحساب تسهله على العامة، فدخل المسجد وهو يعمل فكره، فصدته سارية وهو غافل، فكانت سبب موته فمات في البصرة سنة ١٧٠هـ، والفراهيدي نسبة إلى بطن من الأزدي، وكذلك اليمامي.

ينظر: الأعلام ٣١٤/٢.

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج ١٧٩/٣، وتفسير النيسابوري غرائب القرآن و غرائب الفرقان ٢٢٠/٤ دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٦هـ، وفتح القدير للشوكاني ١٥٧/٣

(٣) نسب هذا القول لمحمد بن يزيد المبرد و ينظر فيه: معاني القرآن وإعرابه للزجاج ١٧٩/٣

(٤) جزء من الآية الكريمة رقم ١٤ من سورة الحشر.

(٥) ينظر: الإبهاج لآل السبكي ٩٨/٢، والتبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء بن العكبري، ٩٥/٢، دار الفكر بيروت - لبنان، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م

ففرق بين إفادة " ال " للعموم وبين إفادة " كل " .

مقررًا أن " الألف واللام " تفيد العموم في مراتب ما دخلت عليه و " كل " تفيد العموم في أجزاء كل من المراتب.

فإذا قلت: " كل الرجال " أفادت الألف واللام استغراق كل مرتبة من مراتب الرجل.

ومثله " كل الملائكة " فإنها تفيد استغراق مراتب الملائكة فتشمل جبريل وميكائيل وملائكة السماء والأرض.

وأفادت " كل " استغراق أحاد الملائكة فيصير لكل من " الألف واللام " و " كل " معنى منفرد.^(١)

وبالنظر في كلام الإمام السبكي نجد أنه لا فرق بينهما، إذ أن دخول العموم على جميع المراتب هو نفسه شموله لأحاده وأفراده.

لأنه لا يمكن شمول العام لجميع أفراده وأحاده إلا بدخول العموم في جميع مراتب اللفظ، فبترتب الثاني على الأول ثبت أن مقتضى اللام والكاف واحد وتبين عدم الفائدة، فكان حمل اللفظ على التأكيد أولى.

والقول بوقوع التأكيد ممنوع عند البعض^(٢) لأنه على خلاف الأصل، فالصحيح أن لا يحمل اللفظ عليه إلا عند تعذر حمله على فائدة مجددة^(٣).

وأجاب الإمام الرازي على ذلك المنع: بأنه إن كان النزاع في جوازه العقلي فهو باطل بالضرورة؛ لأن العقل لا يحيل الاهتمام وتعدد الوسائل، وإن كان النزاع في وقوعه ووروده فهو باطل أيضاً؛ لأن من استقرأ لغة العرب علم أنه واقع.

(١) ينظر: الإيهام في شرح المنهاج لآل السبكي ٩٦/٢.

(٢) ينظر: نهاية السؤل للأسنوي ١٠٧/١.

(٣) ينظر: البحر المحيط للزركشي ٣٧٢/٢.

== المجلد الثاني من العدد الحادي والثلاثون لجمعية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية ==
== وقفات أصولية مع قول الله - ﷻ - ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ لِآدَمَ إِسْرًا ﴾ {الحجر: ٣٠-٣١} ==

ولكن يقال: إذا دار اللفظ بين حملة على التأسيس أو التأكيد فالتأسيس أولى لأنه أكثر فائدة. (١)

العام المؤكد بكل ونحوها ودخول

التخصيص عليه

(١) ينظر: المحصول للرازي ١/ ٢٠٥.

اختلف العلماء في اللفظ العام المؤكد كما هو الحال في تأكيد لفظ (الملائكة) بـ (كلهم أجمعون) في الآية الكريمة موضوع البحث.

هل هو محمول على عمومه دون احتمال للخصوص ؛ لأن التأكيد رفع احتمال المجاز (١) أم أنه يحتمل للخصوص ؟

وتحقيق القول في ذلك على مذهبي:

(١) في تعلق العام بالمجاز وجهان عن العلماء:

أولهما مذهب بعض الحنفية وهو المنع فلا يدخل العموم إلا في الحقائق، والثاني: مذهب الشافعية وهو أن العموم يدخل في المجاز كالحقيقة ؛ لأن العرب تخاطب به كما تخاطب بالحقيقة فلا يتصور الخلاف في عموم نحو: " جاءني الأسود الرماة "، ونقل عن بعض متأخري الحنفية أن المجاز المقترن بشيء من أدلة العموم كالمعرف باللام ونحوه لجميع ما يصلح له اللفظ من أنواع المجاز كالحلول والسببية والجزئية بالاتفاق، أما إذا استعمل باعتبار أحد الأنواع كلفظ " الصاع " المستعمل فيما يحله فالصحيح أنه يعم جميع أفراد ذلك المعنى ؛ لأن هذه الصيغ للعموم من غير فرق بين كونها مستعملة في المعاني الحقيقية أو المجازية.

ونقل عن بعض الشافعية عدم عمومهم حتى إذا أريد المطعوم اتفاقا لا يثبت في غيره من المكيلات ؛ لأن المجاز ضروري والضرورة تندفع بإيراد بعض الأفراد فلا يثبت الكل كالمقتضى.

وأجيب: بأنه إن أريد بالضرورة من جهة المتكلم في الاستعمال بمعنى أنه لم يجد طريقا لتأدية المعنى سواء فممنوع لجواز أن يعدل إلى المجاز لأغراض مع القدرة على الحقيقة، وإن أريد من جهة المتكلم والسامع بمعنى أنه لما تعذر العمل بالحقيقة وجب الحمل على المجاز ضرورة لئلا تلزم إلغاء الكلام فلا نسلم. وتخصيص الشافعية الصاع بالمطعوم مبنى على قولهم: من العلة الطعم، لا على عدم عموم المجاز.

أما بالنسبة للقول الأول للأحناف فهو على خلاف الأصل كما صرح الإمام الزركشي، فيقتصر على الضرورة، كما هو مقرر من أن الثابت بالضرورة يقدر بقدرها وهي مسألة " عموم المقتضى "

ينظر: البحر المحيط للزركشي ٢/٢، والتحبير شرح التحرير ٢٦/٦، والبحر المحيط للزركشي ٣٤٢/٤، ومختصر التحرير ٢٧١/١.

الأول: أن العام المؤكد لا يحتمل التخصيص، فالتأكيد يرفع احتمال المجاز وهذا المذهب جزم به المازري^(١) ونقل عن بعض العلماء.

الثاني: أن التأكيد لا يرفع احتمال التخصيص، وهذا ما ذهب إليه الإمام الماوردي^(٢)، والرويانى^(٣)، والقفال الشاشي^(٤)، وابن حجر العسقلاني^(٥).

(١) هو محمد بن علي بن عمر التميمي المازري، أبو عبد الله: محدث، من فقهاء المالكية. نسبته إلى (مازر) بجزيرة صقلية ولد عام ٤٥٣ هـ، ووفاته بالمهدية عام ٥٣٦ هـ، له (المعلم بفوائد مسلم - خ) في الحديث، وهو ما علق به على صحيح مسلم، حين قراءته عليه سنة ٤٩٩ وقبده تلاميذه. فمنه ما هو بحكاية لفظه وأكثره بمعناه. انظر مخطوطته في خزنة الرباط (٩٤ أوقاف) وهي جيدة كتبت سنة ٦٢٩ ومن كتبه (التلقين - خ) في الفروع، و (الكشف والإنباء) في الرد على الإحياء للغزالي، و (إيضاح المحصول في الأصول) وكتب في الأدب. وصنف حسن حسني عبد الوهاب: (الإمام المازري - ط) في سيرته. ينظر: الأعلام ٢٢٧/٦

(٢) هو علي بن محمد بن حبيب أبو الحسن الماوردي، قاضي عصره، ولد بالبصرة سنة ٣٦٤ هـ، ولى القضاء في بلدان كثيرة، من كتبه "الأحكام السلطانية" و"الحاوي في فقه الشافعية" و"أعلام النبوة"، توفي ببغداد سنة ٤٥٠ هـ ينظر: طبقات الشافعية للسبكي ٢٦٧/٥.

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد الرويانى الطبري أبو العباس، فقيه شافعي من أهل رويان بطبرستان، نشر العلم فيها بفضل، توفي سنة ٤٦٠ هـ. ينظر الأعلام ٢١٣/١.

(٤) هو إسحاق بن إبراهيم، أبو يعقوب الخراساني الشاشي، فقيه الحنفية في زمانه، نسبته إلى الشاش (مدينة، وراء نهر سيحون) انتقل منها إلى مصر، وولى القضاء في بعض أعمالها، وتوفي بها سنة ٣٢٥ هـ، له كتاب في أصول الفقه - ط يعرف بأصول الشاشي. ينظر: الأعلام للزركلي ٢٩٣/١

(٥) هو أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حَجَر: من أئمة العلم والتاريخ. أصله من عسقلان (بفلسطين)، مولده بالقاهرة سنة ٧٧٣ هـ = ووفاته بها سنة ٨٥٢ هـ، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث، ورحل إلى اليمن والحجاز وغيرهما لسماع الشيوخ، وعلت له شهرة فقصده الناس للأخذ عنه وأصبح

وصرح الإمام الجويني (١) في البرهان: بأن الجواز قضية كلام الأشعرى. (٢)

ويقول الشاشي: " يجوز التخصيص في المؤكد بدليل قوله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ ﴾، ثم قال: والتأكيد لا يزيل احتمال اللفظ وإلا لم يدخله استثناء، وبالجواز أيضا صرح الماوردي والرويانى في باب القضاء من كتابهما ثم قال: " وذهب بعض العلماء

حافظ الإسلام في عصره، أما تصانيفه فكثيرة جلييلة، منها (الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة - ط) أربعة مجلدات، و (لسان الميزان - ط) ستة أجزاء، تراجم، و (الإحكام لبيان ما في القرآن من الأحكام - خ) و (ديوان شعر - خ) في الاسكوريال (الرقم ٤٤٤) وطبع في الهند، و (فتح الباري في شرح صحيح البخاري - ط) و (التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير - ط) و (بلوغ المرام من أدلة الأحكام - ط) مع شرحه (سبل السلام في شرح بلوغ المرام - ط) لمحمد بن إسماعيل الأمير، و (تغليق التعليق - خ) ستة أجزاء منه في الحديث. ينظر: الأعلام ١/ ١٧٨.

(١) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعي. ولد في جوين (من نواحي نيسابور)، سنة ٤١٩ هـ، ورحل إلى بغداد، فمكة حيث جاور أربع سنين. وذهب إلى المدينة فأفتى ودرس، جامعا طرق المذاهب، ثم عاد إلى نيسابور، فبنى له الوزير نظام الملك " المدرسة النظامية " فيها، وكان يحضر دروسه أكابر العلماء. له مصنفات كثيرة، منها " غياث الأمم والنيثا الظلم - خ " و " العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية - ط " و " البرهان - خ " في أصول الفقه، و " الورقات - ط " في أصول الفقه، و " مغيث الخلق - ط " أصول. توفي بنيسابور سنة ٤٧٨ هـ. ينظر: الأعلام ١٦٠/٤.

(٢) ينظر في ذلك: التحبير شرح التحرير ٢٦/٦، والبحر المحيط للزركشي ٣٤٢/٤، ومختصر التحرير ٢٧١/١. والأشعرى هو العلامَةُ إِمَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ إِسْحَاقَ بْنِ سَالِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ أَمِيرِ الْبَصْرَةِ بِلَالِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ابْنِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ حَضَارِ الْأَشْعَرِيِّ، الْيَمَانِيُّ، الْبَصْرِيُّ، مَوْلِدُهُ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، وَقِيلَ: بَلْ وُلِدَ سَنَةَ سَبْعِينَ، أَخَذَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجُبَّائِيِّ، وَكَانَ عَجَبًا فِي الذِّكَاةِ، وَقُوَّةِ الْفَهْمِ. وَلَمَّا بَرَعَ فِي مَعْرِفَةِ الْإِعْتِرَالِ، كَرِهَهُ وَتَبَرَّأَ مِنْهُ، وَصَعِدَ لِلنَّاسِ، فَتَابَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْهُ، ثُمَّ أَخَذَ يَرُدُّ عَلَى الْمُعْتَرِلَةِ، وَيَهْتِكُ عَوَارِثَهُمْ تَوْفِي سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ. ينظر: سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي ٣٩٤/١١، دار الحديث - القاهرة.

إلى أنه لا يجوز تخصيص المؤكد وهذا غلط لوجود الاحتمال بعد التأكيد كوجوده من قبل " (١).

ويقول العسقلاني في التحبير: " لا يستقيم التخصيص إلا بما فيه معنى الشمول، ويصح توكيده بكل ليكون ذا أجزاء يصح اقترانها إما حساً، كقوله تعالى: ﴿ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾ (٢) أو حكماً: كاشتريت الأرض كلها لإمكان افتراق أجزائهما. (٣)

ويقول الإمام الجويني: " ومما زل فيه الناقلون عن الأشعري ومتبعيه أن صيغة العموم مع القرائن تبقى مترددة، وهذا إن صح يحمل على موانع العموم كالصيغ المؤكدة " (٤).

واستدل أصحاب هذا المذهب

بالآية الكريمة مورد البحث حيث إن لفظ الملائكة أكد في الآية بتأكيد للمبالغة في التعميم، إلا أن التأكيد على القول بأن الاستثناء متقل لم يرفع احتمال الخصوص فدخل لفظ " الملائكة " التخصيص مع تأكيده، واستدلوا كذلك

(١) ينظر: أصول الشاشي ٧٤/١.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٥ من سورة التوبة.

(٣) ينظر التحرير شرح التحبير ١٨/٦ - ٢٥.

(٤) ينظر: البرهان للجويني ١١٢/١.

بالحديث الوارد عن النبي - ﷺ -: " فأحرموا كلهم إلا أبا قتادة (١) لم يحرم " (٢)
فدخله التخصيص مع تأكيده (٣)

يقول الإمام ابن حزم: " التأكيد يحتمل من الخصوص مثل ما يحتمل الخطاب
المؤكد ولا فرق، وقد جاء النص بذلك، فقال تعالى: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ
أَجْمَعُونَ ﴾ (٤)

فجاء التخصيص بالاستثناء بعد تأكيدين اثنين وقال تعالى أيضاً: ﴿ وَلَكِنْ حَقَّ
الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ (٥)

أكد لفظي الجنة، والناس بلفظ " أجمعين "

ثم خص منه بالاستثناء الذين سبقت لهم منا الحسنى بقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ
لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ
خَالِدُونَ ﴾ (٦)

(١) هو الصحابي الحارث بن ربيع، وقيل اسمه النعمان أبو قتادة الأنصاري، الخزرجي،
السلمي فارس رسول الله - ﷺ - - اختلف العلماء في شهوده بدرا، شهد أحدا وما بعدها من
المشاهد، وأرسله - ﷺ - في عدة سرايا، أبلى في الجهاد والقتال بلاء حسناً، كان من
سادات الأنصار، وروى مائة وسبعين حديثاً، توفي بالمدينة سنة ٥٤ هـ وله سبعون سنة
ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة ١٥٥/٧ وأسد الغابة ٢٥٠/٦.

(٢) أخرجه البخاري في الحج باب لا يشير المحرم إلى الصيد ٢٢٥/١ والحديث وارد في
عمره القضية بعد صلح الحديبية.

(٣) ينظر: البحر المحيط ٣٤٢/٤ نهاية السؤل ١٠٥/١، ٣٧٥/٢، والتمهيد ص ١١٠،
ومختصر التحرير شرح الكوكب ٢٧١/٣، و صحيح مسلم بشرح النووي ١٠٩/٨،
والتحبير شرح التحرير ١٧/٢٥.

(٤) جزء من الآية الكريمة رقم ٣٠ من سورة الحجر.

(٥) جزء من الآية الكريمة رقم ١٣ من سورة السجدة.

(٦) جزء من الآيتين الكريمتين رقم ١٠١، ١٠٢ من سورة الأنبياء.

وقال تعالى مخاطبا لإبليس: ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمَنْ يَتَّبِعُكَ مِنْهُمْ أجمعين ﴾ (١) ثم جاء التخصيص باستثناء من تاب من اتباع إبليس، وفيمن تساوت حسناته وسيئاته التي اتبع إبليس.

فجاء التخصيص بعد التأكيد فبطل احتجاجهم بالتأكيد على نفي التخصيص، ولزم من ذلك ألا يحمل خطابا على عمومه أبداً أكد أو لم يؤكد. (٢)

فإن اعترض على تلك الأدلة بأن: التأكيد هنا مقدر حصوله بعد الإخراج فالمؤكد هنا إنما هو غير المخرج.

فجوابه: أنه إذا كان الأمر كذلك فكيف يفعل بقوله: ﴿ وَقَدْ أَرَيْنَاهُ آيَاتِنَا كُلَّهَا ﴾ (٣) والاستغراق فيه متعذر لأن آيات الله لا تتناهى؟ (٤)

أما أصحاب المذهب الأول فاستدلوا على مذهبهم: بأن التأكيد ينفي التجوز بأن يكون المراد باللفظ البعض يشهد لذلك قوله تعالى: ﴿ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴾ (٥) بقراءة النصب في الجواب؛ لأنه لو لم يكن اللفظ معينا للعموم ما وقع جوابا لمن قال: ﴿ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (٦)

وعقب الإمام الزركشي في البحر المحيط على هذا الاستدلال بأنه يدخل في المجاز لا في التخصيص. (٧)

والراجع من هذين المذهبين هو المذهب الثاني القائل بأن التأكيد لا يرفع احتمال التخصيص لقوة ما استدل به أصحابه، وجوابهم على ما ورد عليها من اعتراضات.

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ٨٥ من سورة ص.

(٢) ينظر الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم ١٢١/٣.

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ٥٦ من سورة طه.

(٤) ينظر: نهاية السؤل ١٠٥/١، البحر المحيط ٣٤٢/٤، والمحصول ١٠٨/١، ومختصر

التحرير شرح الكوكب المنير ٢٧١/٣

(٥) جزء من الآية الكريمة رقم ١٥٤ من سورة آل عمران.

(٦) جزء من الآية الكريمة رقم ١٥٤ من سورة آل عمران.

(٧) ينظر: البحر المحيط ٣٤٢/٢

المسألة الخامسة

من أقسام اللفظ باعتبار

الظهور المفسر

حينما يوضع اللفظ لإفادة المعنى ثم يستعمل فيه، فإن ذلك اللفظ قد يكون ظاهراً في معناه وقد لا يكون، ومن هنا انقسم اللفظ باعتبار ظهور دلالاته على المعنى الموضوع له و خفائه إلى قسمين هما: الظاهر، والخفي.

وكل منهما انقسم إلى أقسام أخرى، ترجع إلى التفاوت في درجات الظهور والخفاء. (١)

واللفظ المفسر لغة: مأخوذ من الفسر، وهو الكشف، فالمفسر هو المكشوف عنه. (٢)

أما تعريفه اصطلاحاً فهو: اللفظ الذي ظهر وعرف المراد به ببيان من قبل المتكلم بحيث لا يبقى معه احتمال للتأويل (٣)،

(١) اللفظ الذي ظهر المراد منه إن لم يكن مقرّوناً بقصد المتكلم فلم يكن اللفظ مسوقاً للمعنى أصالة فهو الظاهر، وإن كان مقرّوناً بقصد المتكلم ومسوقاً للمعنى أصالة فإن احتمال التخصيص والتأويل فهو النص وإلا فإن لم يحتتمل التأويل ولا التخصيص وقيل النسخ فهو المفسر، وإن لم يحتتمل التأويل ولا التخصيص ولم يقبل النسخ فهو المحكم، أما إن خفي المراد من اللفظ وكان عديم ظهوره لغير الصيغة فهو الخفي وإن كان خفاؤه وعدم ظهوره لنفس الصيغة وأمكن إدراكه بالتأمل فهو المشكل وإن أمكن إدراكه بالبيان فهو المجمل، وإن لم يكن إدراكه مرجحاً فهو المتشابه. ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي ٢٨/١.

(٢) ينظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي، ٤٥٦/١، باب الرأء فصل الفاء، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الثامنة ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م

(٣) التأويل هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لاعتضاده بدليل يغلب على الظن أن مراد المخاطب من كلامه ذلك الاحتمال، لا الاحتمال الظاهر. =

..... والتخصيص^(١)، وإن احتمل النسخ^(٢) في زمن النبي - ﷺ - لكونه حكماً شرعياً^(٣).

فاللفظ المفسر ازداد وضوحاً على النص والظاهر^(٤)؛ لأن احتمال التأويل قائم فيهما منقطع في المفسر بنفسه أو في المفسر بغيره، أما انقطاعه في المفسر بنفسه فبأن يكون مما لا يحتمل إلا وجهها واحداً، وأما في المفسر بغيره فبأن يلحقه بيان قاطع - قول أو فعل - ينسد به التأويل إن كان مجملاً أو بأن يلحقه ما ينسد به التخصيص إن كان عاماً^(٥).

وفي قول الله - ﷻ -: ﴿ فَسَجِدْ الْمَلَائِكَةَ كُلُّهُمْ جَمْعًا ﴾

اسم الملائكة عام - كما سبق بيانه - لدخول " ال " عليه، فيه احتمال الخصوص، وبقوله " كلهم " انقطع هذا الاحتمال فانسد باب التخصيص، وبقي احتمال التأويل بالتفريق أو الجمع في السجود، أي هل سجدوا كلهم جميعاً أو مفترقين؟ فقطعه بقوله: " أجمعون "، فانقطع احتمال تأويل الافتراق وانسد بابه

= ينظر: غاية الوصول في شرح لب الأصول لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، ٧٨/١، الناشر: دار الكتب العربية الكبرى، مصر، و بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب تأليف: محمود بن عبد الرحمن شمس الدين الأصفهاني، ٢٣٤/٢ دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، وشرح التلويح على التوضيح ٧٤/١

(١) التخصيص هو قصر العام على بعض مسمياته، والمراد ببعض مسمياته: بعض أجزائه، وعرف أيضاً بأنه: إخراج بعض ما يتناوله اللفظ العام. ينظر: جمع الجوامع ٢/٢، والمنهاج ٧٥/٢، والمعتمد ٢٣٤/١.

(٢) عرف الإمام البصرى النسخ بأنه: إزالة مثل الحكم الثابت بقول منقول عن الله أو رسوله، أو فعل منقول عن رسوله، مع تراخيه عنه على وجه لولاه لكان ثابتاً. ينظر المعتمد ٣٦٧/١ وسيأتي بيان معناه بالتفصيل في مسألة محل النسخ ص ٤٨ من البحث بإذن الله تعالى.

(٣) ينظر: أصول الشاشى ٧٦/١.

(٤) ينظر: شرح التلويح على التوضيح ٢٣٨/١.

(٥) ينظر: أصول السرخسى ١٨٠/١.

فصار مفسراً ملزماً موجبه قطعاً على وجه لا يبقى معه احتمال إلا إذا قام دليل صحيح على نسخه^(١)، والنسخ لا يكون إلا في زمن النبي - ﷺ - أما بعد وفاته - عليه الصلاة والسلام - فكل القرآن محكماً لا يحتمل النسخ، لأن نسخ الكتاب إنما يكون بكتاب أو سنة متواترة، وبعد وفاته - ﷺ - لا ينزل كتاب ولا تحدث سنة.^(٢)

ففي الآية الكريمة المذكورة يجب الاعتقاد، والإذعان، والتصديق بأن الملائكة جميعهم استجابوا لأمر الله - ﷻ - بالسجود لآدم - عليه السلام -، وسجدوا فرداً فرداً مجتمعين لا متفرقين؛ لأن العموم للملائكة والاجتماع في السجود المستفادين من "ال" و"كل" و"أجمعون" جعلاً لفظ الملائكة عاماً مفسراً، والمفسر يجب العمل بما دل عليه قطعاً.^(٣)

واعترض الإمام عبيد الله بن عمر في التوضيح على التمثيل بالآية للفظ المفسر بناء على اشتراط احتمال النسخ فيه بأن الآية مثلاً للمحكم لا للمفسر؛ لأنه إذا كان اشتراط عدم احتمال النسخ في المحكم باعتبار وجود اللفظ الدال على الدوام والتأييد كما في بيانه - ﷻ - لمضي الجهاد إلى يوم القيامة بقوله: "الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة"^(٤) أو باعتبار محل الكلام بأن يكون المعنى في نفسه مما لا يحتمل التبديل أو أراد عدم احتمال النسخ باعتبارهما معاً فإن الآية الكريمة موضع البحث محكمة لأن قوله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ ﴾ خبر و أخبار الله تعالى لا تحتمل النسخ لتنزهه - سبحانه وتعالى - عن الكذب والغلط.

(١) ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوى ٤٩/١، وأصول الشاشي ٧٦/١، وأصول السرخسي ١٨٠/١.

(٢) ينظر: أصول السرخسي ١٨١/١.

(٣) فالعمل هنا بموجب المفسر عمل قلبي، وهو الإذعان والتصديق بأن هذه الهيئة من السجود هي الهيئة الحاصلة من الملائكة امتثالاً لأمر الله - ﷻ - إياهم.

(٤) أخرجه الإمام البخاري في الجهاد والسير، باب الجهاد ماض مع البر والفاجر، رقم (٢٨٥٢) عن عروة البارقي، ٢٨/٤

واعترض أيضاً على التمثيل بالآية للمفسر بأن الله - ﷻ - قد استثنى إبليس من عموم الملائكة، فيكون محتملاً للتخصيص، والمفسر لا يحتمل التخصيص.^(١)

وأجيب على الاعتراض الأول:

بأن المفسر هو قوله تعالى: ﴿ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ من غير نظر إلى قوله: ﴿ فَسَجَدُوا ﴾ وإلا فالأقسام الأربعة متحققة في هذه الآية، فإن الملائكة جمع ظاهر في العموم، وبقوله: ﴿ كُلُّهُمْ ﴾ ازداد وضوحاً فصار نصاً وبقوله: ﴿ أَجْمَعُونَ ﴾ انقطع احتمال التخصيص فسار مفسراً.

وقوله: ﴿ فَسَجَدَ ﴾ إخبار لا يحتمل النسخ فصار محكماً، واعتبر في المفسر احتمال النسخ فلا بد من أن يكون كلاماً مفيداً لحكم؛ لأن نسخ المعنى لا يتصور إلا في كلام دال على حكم، وقول الله - ﷻ -: ﴿ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ لا حكم فيه.^(٢)

أما الاعتراض الثاني:-

فأجيب عنه بأن الاستثناء منقطع - كما سيأتي بيانه - لأن إبليس من الجن.

ورد بأن الأصل في الاستثناء الاتصال وعد إبليس من الملائكة على سبيل التغليب وهو باب واسع في العربية، ولهذا يتناوله الأمر في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا ﴾^(٣)

لذا فالأصح أن يقال: إن الاستثناء ليس بتخصيص هنا.^(٤)

المسألة السادسة

(١) ينظر: التوضيح على متن التنقيح ٢٣٩/١.

(٢) ينظر: التلويح على التوضيح ٢٤١/١.

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ٣٤ من سورة البقرة.

(٤) ينظر: التلويح شرح التوضيح ٢٤١/١.

بيان التقرير

باب البيان من الأبواب المشتركة بين القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة كالدلالات وحروف المعاني. (١)

ويعرف البيان لغة بأنه الظهور، من بان إذا ظهر واتضح، ويطلق على الفعل المبين، يقال: بين فلان كذا إذا أظهر وأوضح معناه، وتبين واستبان كلها بمعنى الوضوح والانكشاف، والتبيين، والإيضاح والوضوح. (٢)

أما تعريف البيان اصطلاحاً فيتوقف على تحديد المقصود بالبيان؛ لأن لفظ البيان إذا ورد في الشرع فإما أن يقصد به:

أولاً: بيان الأحكام الشرعية، وهو المسمى عند الأحناف بالبيان ابتداءً، وبيانها يكون بالخطاب المبتدأ المستغنى عن الإيضاح لكفايته في إفادة معناه وقت إطلاقه (٣)، فجميع ما أبان الله تعالى لخلقه في كتابه مما تعبد بهم يسمى بياناً لما مضى من حكمه - ﷻ - (٤)

ومراتب ذلك البيان خمسة عند الشافعية (٥)

(١) الدلالات اللفظية كأقسام اللفظ باعتباراته المتعددة - الوضع، والاستعمال، والظهور والخفاء، والدلالة، والدلالة على الطلب من عدمه، والدلالة على الإطلاق أو التقييد - وغير ذلك من المباحث اللغوية الأصولية التي ملئت بها كتب الأصول، أما حروف المعاني فالمراد بها حروف العطف، وحروف الجر، وأدوات الشرط، وأسماء الظرف.

(٢) ينظر: الصحاح للجوهري، مادة " بين " ٢٠٨٢/٥، والمصباح المنير ص ٧٠.

(٣) إما لأمر راجع إلى اللغة أو لأمر راجع إلى العقل.

(٤) ينظر: الرسالة للإمام الشافعي ص ٢١.

(٥) الأول منها: بيان التأكيد وهو بيان النص الجلى الذي لا يتطرق إليه تأويل، بمعنى أن الكتاب قد أتى غاية البيان فيه، فلم يحتج مع التنزيل فيه إلى غيره فهو أعلى مراتب البيان.

ثانياً: البيان للنصوص الأخرى بانضمام غيرها إليها، لتوقف فهم المعنى المراد منها على تلك النصوص الأخرى.

وهذا الشق من البيان هو الذي تعددت تعريفاته الاصطلاحية نظراً لتعدد اطلاقاته، فمن أطلقه على فعل المبين^(١) قال في تعريفه: البيان هو " إخراج

الثاني: بيان النص الذي ينفرد بإدراكه العلماء، كبيان مفهوم الواو وإلى في آية الوضوء فإن هذين الحرفين مقتضيان لمعان معلومة عند أهل اللسان.

الثالث: نصوص السنة الواردة بيانا لمشكل في القرآن.

الرابع: نصوص السنة المبتدأة، مما ليس في القرآن نص عليها لا بالإجمال، ولا بالتبيين.

الخامس: بيان الإشارة، وهو القياس المستنبط من الكتاب والسنة، مثل الألفاظ التي استنبطت منها المعاني، وقيس عليها غيرها؛ لأن الأصل إذا استنبط منه معنى، وألحق به غيره، لا يقال لم يتناوله النص، بل تناوله؛ لأن النبي - ﷺ - أشار إليه بالتنبيه، كإلحاق المطعومات في باب الربويات بالأربعة المنصوص عليها في الحديث الذي أخرجه مسلم عن أبي هريرة بلفظ: "الحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح يدا بيد وزنا بوزن، فمن زاد أو أزداد فقد أربى إلا ما اختلفت ألوانه" كتاب المساقاة باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا ١٥٨٨؛ لأن حقيقة القياس: بيان المراد بالنص، وقد أمر الله - سبحانه وتعالى - أهل التكليف بالاعتبار والاستنباط والاجتهاد.

و هذه المراتب الخمس للبيان ذكرها الإمام الشافعي في أول "الرسالة". ينظر: الرسالة /١ /٢١ مكتبة الحلبي، مصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠.

وقد اعترض عليه قوم، وقالوا: قد أهمل قسمين، وهما الإجمال، وقول المجتهد إذا انقضى عصره، وانتشر من غير تكير.

وأجاب الإمام الزركشي على ذلك في "البحر" بقوله: إنما أهملهما الشافعي؛ لأن كل واحد منهما إنما يتوصل إليه بأحد الأقسام الخمسة التي ذكرها الشافعي؛ لأن الإجماع لا يصدر إلا عن دليل، فإن كان نصا فهو من الأقسام الأول، وإن كان استنباطا فهو الخامس.

ينظر: البحر المحيط ٩٣/٥، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

وينظر في مراتب البيان: البرهان للجويني ٢١٦/١، والإحكام للأمدي ٩٩/١، وقواطع الأدلة للسمعاني ٢٩٤/١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى،

١٤١٨هـ/١٩٩٩م.

(١) وهو الملاحظ عند الإمام أبي بكر الصيرفي.

الشيء عن حيز الإشكال إلى حيز التجلي والوضوح " (١) ، فهو عبارة عن إيضاح المقصود وإظهار المراد.

ومن أراد بالبيان الدليل: عرفه بأنه " الدليل الموصل بصحيح النظر فيه إلى العلم بما هو دليل عليه" وهو المختار عند الإمامين الغزالي والآمدى. (٢)

أما من لاحظ العلم الحاصل من الدليل فعرفه بأنه: " العلم الذي يتبين به المعلوم " (٣)

ورد الأول بأنه لو كان كذلك لما كان النسخ و هو بيان التبديل بياناً، لأنه وضع للحكم لا لإيضاح المقصود، فهو غير مظهر لحكم الحادثة ولكان غيره من النصوص الواردة لبيان الأحكام ابتداءً. (٤)

وأوضح ما عرفه به الأحناف هو أنه: " إظهار المراد بعد سبق كلام له تعلق به في الجملة " فيشمل بذلك النسخ والنصوص الواردة لبيان الأحكام ابتداءً. (٥)

ما يرد به البيان:

البيان عند الشافعية أو المبين قد يكون بالقول و هو أكثر شيوعاً عندهم.

وقد يكون بالفعل كقول النبي - ﷺ - عقب صلاته: " صلوا كما رأيتموني أصلي " (١) وكصلاته - ﷺ - الفجر حين انشق الفجر، والظهر حين زالت الشمس،

(١) ينظر: الإحكام للآمدى ٢٣/٣.

(٢) وهو المختار عند كل من الإمام الغزالي، والآمدى، والفاضي البيضاوي.

ينظر: المستصفى ٣٦٥/١، والإحكام ٢٢/٣

(٣) وهو الملاحظ عند الإمامين أبو عبد الله البصري، وأبي بكر الدقاق.

ينظر: المعتمد ٢٩٣/١ - ٢٩٤ - وروضة الناظر ٩٥ - ٩٦، وشرح المحلى مع حاشية

البناني ٩٧/٢، وشرح العضد مع مختصر ابن الحاجب ١٦٢/٢، والإحكام ٢٣/٣ -

٢٤.

(٤) ينظر: فتح الغفار ١١٩/٢، والتلويح على التوضيح ١٧/٢.

(٥) ينظر: التوضيح على التنقيح ١٧/٢، ومسلم الثبوت ٤٢/١.

والعصر والشمس مرتفعة، والمغرب حين رفعت الشمس، والعشاء حين غاب الشفق ثم قوله - ﷻ - للأعرابي الذي سأله عن مواعيد الصلاة: " الوقت بين هذين " (٢)

وقد يكون البيان بالترك، كتركه - ﷻ - التشهد الأول بعد فعله إياه مبينا أنه ليس بشرط في صحة الصلاة. (٣)

أو بالإشارة كعقده - ﷻ - أصابعه الشريفة في بيان مقدار الشهر، وقوله: الشهر كذا، وكذا، وهكذا فأشار بأصابعه العشرة ثلاثاً يعنى ثلاثين، ثم عاد الإشارة بأصابعه العشرة ثلاث مرات، وحبس إبهامه في الثالثة إشارة إلى أن الشهر قد يكون تسعة وعشرون يوماً. (٤)

ثم البيان عند الأحناف على خمسة أوجه

بيان تقرير، وتفسير، وتغيير، وتبديل، وضرورة

والذي يعيننا من هذه الأوجه لتعلقه بالآية موضوع البحث هو بيان التقرير و تفسيره أنه: "عبارة عن كل حقيقة تحتمل المجاز، أو كل عام يحتمل الخصوص، إذا لحق به ما يقطع ذلك الاحتمال".

فيكون البيان في تلك الحالة قاطعاً للاحتمال مقررراً للحكم على ما اقتضاه الظاهر، فالآية موضوع البحث مثال لبيان العام المحتمل للخصوص.

ففي قول الله - ﷻ -: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾

(١) أخرجه البخاري في الأذان عن مالك بن الحويرث، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة، رقم " ٦٣١ " ١٢٨/١، وفي كتاب أخبار الأحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام، برقم " ٧٢٤٦ " ٨٦/٩.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، رقم (٦١٤)، ٤٢٩/١.

(٣) ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج ١٣٧/٢.

(٤) ينظر: الفصول في الأصول للقرافي ٣٦/٢، والعدة في أصول الفقه لأبي يعلى الحنبلي ١٢٤/١، والموافقات للشاطبي ٤٦٤/٤.

لفظ الملائكة صيغة جمع - كما سبق بيانه - فتعم جميع أفرادها مع احتمال الخصوص وإرادة البعض فلما جاء قوله تعالى: ﴿ كَلِّمُوا جَمْعًا ﴾ كان بيانا قاطعاً لهذا اللفظ العام فقطع احتمال إرادة الخصوص وأثبت العموم وقرره للفظ فكان بيانا للتقرير.

المسألة السابعة

ما تقتضيه صيغة الأمر^(١)

إذا تجردت عن القرائن

(١) " الأمر هو القول الدال بالوضع على طلب الفعل ".
ينظر: أصول الفقه لطله العربى ص ٣٤.

لا خلاف بين العلماء أنه إذا ورد أمر وكانت هناك قرينة أو دليل يحمله على معنى من معانيه^(١) فإنه يحمل عليه.

أما إذا ورد الأمر مطلقاً ولم تكن هناك قرينة أو دليل يحمله على أحد معانيه، فقد اختلف العلماء في مدلول هذا الأمر، وعلام يحمل؟ وحاصل ذلك الاختلاف يرجع إلى رأيين رئيسيين.

الرأى الأول:

لعامة العلماء وهو أن موجب الأمر المطلق ومدلوله واحد؛ وذلك لأن الاشتراك خلاف الأصل، إلا أنهم اختلفوا في هذا المعنى الواحد على عدة مذاهب.

(١) ومن تلك المعانى التى تستعمل فيها صيغة الأمر:

الإيجاب: كقوله تعالى: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ) سورة البقرة جزء من الآية ٤٣، والندب: كقوله تعالى فى شأن العبيد (فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا) سورة النور جزء من الآية ٣٣. فمكاتبة السيد عبده مندوبة، والإباحة: كقوله تعالى: (وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا) سورة المائدة جزء من الآية ٢، والإرشاد: كقوله تعالى: (وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ) سورة البقرة/ آية رقم ٢٨٢.

والفرق بينه وبين الندب أن الإرشاد تتحقق به مصالح دنيوية ولا ثواب فيه، أما الندب فتتحقق به مصالح أخروية وفيه ثواب، والتهديد: كقوله تعالى: (أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ) سورة فصلت جزء من الآية رقم ٤٠. والإكرام: كقوله تعالى: (ادْخُلُوا مِنْ أَيْمَنِ) سورة الحجر جزء من الآية رقم ٤٦.

والتسخير: كقوله تعالى: (كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ)، والتعجب: كقوله تعالى: (أَنْظِرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ).

والتكوين: كقوله تعالى: (كُنْ فَيَكُونُ)، والتسوية: التسوية: كقوله تعالى: (فَأَصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا)، والدعاء كقولك: اللهم اغفر لي.

ينظر: أصول السرخسي ١١/١، والتوضيح على متن التنقيح ١٥٢/١، وشرح الكوكب المنير ١٧/٣ - ٣٨.

المذهب الأول: لجمهور الفقهاء وجماعة من المتكلمين وذهبوا إلى أن لفظ " افعل " إذا تجرد عن القرائن فهو حقيقة في الوجوب، واستعماله فيما عداه من المعاني كالندب، أو الإباحة يكون مجازاً.^(١)

المذهب الثاني: لجمهور المتكلمين وبعض الفقهاء وذهبوا إلى أن صيغة الأمر حقيقة في الندب فقط.^(٢)

المذهب الثالث: لبعض الحنفية منهم أبو منصور الماتريدي وذهبوا إلى أن صيغة الأمر حقيقة في القدر المشترك بينهما، وهو الطلب أي ترجيح الفعل على الترك، فلا دلالة لهما على الوجوب أو الندب بخصوصه.^(٣)

المذهب الرابع: مذهب المرتضى من الشيعة^(٤) ويرى أن صيغة الأمر حقيقة في كل^(٥) ذلك، فهو مشترك بين تلك المعاني الثلاثة للإذن برفع الحصر عن الفعل.

(١) ينظر: تقويم الأدلة للدبوسى ص ٢٩-٣٧، والبرهان للجوينى ١٥٨/١، والمحصل للرازي ١٧٧/١ والإحكام للآمدى ٢٩١/١، وإرشاد الفحول للشوكاني ٣٦/١.

(٢) ووافقهم الإمام أبو هاشم الجبائي.
وينظر في ذلك: المستصفي ص ٢٠٥، البحر المحيط للزركشى ٣٦٧/٢، وإرشاد الفحول ٣٦١/١.

(٣) ووافقهم الإمام أبو منصور الماتريدي
وينظر في ذلك: التوضيح ١٥٢/١، والتلويح على التوضيح ٢٨٩/١، والبرهان ١٥٨/١
والبحر المحيط ٣٦٨/٢، وكشف الأسرار ١٦٤، ١٦٥.

(٤) محمد بن يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم العلوي الطالبي، الملقب بالمرتضى: إمام زيدي، فقيه، عالم بالأصول. من أهل صعدة (في اليمن) وهو ابن (الهادي) = صاحب الوقائع مع القرامطة ورئيسهم علي بن الفضل. ولد سنة ٢٧٨ هـ، وانتصب للأمر بعد وفاة أبيه، وخوطف بالمرتضى لدين الله. واستمر نحو ستة أشهر، واعتزل. وتوفي بصعدة سنة ٣١٠ هـ، ودفن إلى جنب أبيه. له كتب، منها (الإيضاح) و (النوازل) و (جواب مسائل مهدي) كلها في الفقه.

ينظر: الأعلام للزركلي ١٣٥/٧.

(٥) ينظر: الإحكام ٢٩١/١، وإرشاد الفحول ٣٦١/١، واللمع ص ٤٨.

المذهب الخامس: وعزى لبعض المالكية وذهبوا إلى أن صيغة الأمر حقيقة في الإباحة (١)

أما الرأي الثاني فيرى أصحابه أن موجب الأمر المجرد عن القرائن الصارفة له إلى أحد معانيه هو التوقف (٢)، وعدم الحكم على أي من الصيغ بكون الأمر حقيقة فيها وهذا هو ما ذهب إليه الإمام الأشعري (٣)، والقاضي أبو بكر (٤)، والإمام الغزالي (٥)، ووافقهم الإمام الآمدي في الأحكام قائلاً بعد ذكره لمذهب

(١) ينظر: أصول السرخسي ٣٤/١، والبحر المحيط ٣٦٨/٢.

(٢) اختلف أصحاب هذا الرأي في المعنى المراد بالتوقف، فذهب البعض إلى أن التوقف في تعيين المراد عند الاستعمال، لا في تعيين المعنى الموضوع له الأمر، بمعنى أنهم توقفوا في الاستعمال لا في الوضع لأن الأمر موضوع عندهم بالاشتراك اللفظي للوجوب والندب والإباحة وغير ذلك من المعاني فهو مشترك لفظي، فعلمت المعاني الموضوع لها الأمر وتوقف في استعمال الأمر في أحد هذه المعاني حتى يتبين المراد، وذهب البعض الآخر منهم الإمام الغزالي إلى أن التوقف إنما هو في تعيين الموضوع له الأمر هل هو موضوع للإيجاب؟ أم للندب؟ أم للإباحة؟ أم لغير ذلك؟ أم هو مشترك فالتوقف فيما وضع له الأمر، فالكل متوقف في الاستعمال، والبعض متوقف في الوضع أيضاً.

ينظر: التوضيح ١٥٢/١ وما بعدها، وشرح الكوكب المنير ٣٩/٣، والمستصفي ص ٢٠٦.

(٣) الإمام الأشعري سبق تعريفه ص ٤٦

(٤) هو القاضي محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، أبو بكر: قاض، من كبار علماء الكلام. انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة. ولد في البصرة سنة ٣٣٨ هـ، وسكن بغداد فتوفي فيها سنة ٤٠٣ هـ. كان جيد الاستنباط، سريع الجواب. وجهه عضد الدولة سفيراً عنه إلى ملك الروم، فجرت له في القسطنطينية مناظرات مع علماء النصرانية بين يدي ملكها. من كتبه (عجاز القرآن - ط) و (الإنصاف - ط) و (مناقب الأئمة - خ) و (دقائق الكلام) و (الملل والنحل) و (هداية المرشدين) و (الاستبصار) و (تمهيد الدلائل - خ) و (البيان عن الفرق بين المعجزة والكرامة إلخ - خ) ينظر: الأعلام ١٧٦/٦

(٥) هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام: فيلسوف، متصوف، له نحو مئتي مصنف، ولد سنة ٤٥٠ هـ بخراسان) رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز في بلاد الشام فمصر، وعاد إلى بلده، نسبه إلى صناعة الغزل (عند من يقوله بتشديد الزاي) أو إلى غزاة (من قرى طوس) لمن قال بالتخفيف، من كتبه (إحياء

التوقف: " وهو الأصح ؛ لأن وضعه مشتركاً أو حقيقة في البعض مجازاً في البعض الآخر، إما أن يدرك بالعقل أو بالنقل، والأول محال إذ العقول لا مدخل لها، والثاني إما أن يكون قطعياً أو ظنياً، والقطعي غير متحقق فيما نحن فيه، والظني إنما ينفذ أن لو كان إثبات مثل هذه المسألة مما يقنع فيه بالظن وهو غير مسلم فلم يبق غير التوقف. " (١)

هذا وقد استدل كل فريق لمذهبه مدعماً رأيه ومؤكداً عليه، وكتب الأصول مستفيضة في ذلك، والذي يعيننا هنا ما استدل به جمهور الفقهاء أصحاب المذهب الأول في الرأي الأول حيث إنهم استدلوا بعدة أدلة منها الآية الكريمة مورد البحث على دلالة الأمر المطلق على الوجوب.

ووجه الدلالة منها: أن الله تعالى لما أمر الملائكة بالسجود لأدم - ﷺ - في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُمْ وَنَفَخْتُ فِيهِمْ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ ابْنُ أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴾ (٢).

وفي قوله: ﴿ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ﴾ (٣)

علوم الدين - ط) أربع مجلدات، و (تهافت الفلاسفة - ط) و (منهاج العابدين - ط) قيل: هو آخر تأليفه، و (الدرة الفاخرة في كشف علوم الآخرة - ط) و (شفاء الغليل - خ) في أصول الفقه، و (المستقصى من علم الأصول - ط) مجلدان، و (المنحول من علم الأصول - خ) و (الوجيز - ط) في فروع الشافعية، و (ياقوت التأويل في تفسير التنزيل) كبير، قيل: في نحو أربعين مجلداً، و (أسرار الحج - ط) و (عقيدة أهل السنة - ط) و ووفاته في الطابران بخراسان عام ٥٠٥ هـ ينظر: الأعلام ٢٢/٧

(١) ينظر: الإحكام للآمدي ٢٩٢/١، والتلويح على التوضيح ٢٨٩/١، وإرشاد الفحول

٣٦٠/١

(٢) الآيات الكريمة ٢٩ - ٣٢ من سورة الحجر.

(٣) من الآيتين الكريمتين ١٢/١١ من سورة الأعراف.

وسارعوا إلى الامتثال، وامتنع إبليس عن السجود فوبخه، وذمه، ولعنه، وطرده من رحمته إذ أن قوله تعالى: (ما منعك) استفهام إنكاري قصد به الذم والتوبيخ.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴾ في سورة الحجر ولا يمكن أن يكون المقصود به الاستفهام الحقيقي ؛ لأن الاستفهام الحقيقي يصدر من الجاهل وهذا منتف بحق الله ؛ لأنه - سبحانه وتعالى - عالم بالسبب الذي من أجله ترك السجود لأدم فلا تخفى عليه خافية، فدل ذلك على أن مقتضى الأمر الوجوب، إذ لو لم يكن السجود واجبا عليه لما استحق الذم والتوبيخ على تركه لأنه لا يذم أحداً إلا بسبب تركه لواجب حيث أن الواجب هو ما ذم تاركه مطلقاً فالصيغة وهي " أفعل " تقتضى الوجوب عند التجرد. (١)

يقول الإمام الرازي:

" صيغة الأمر تفيد الوجوب فقالوا: إنه تعالى ذم إبليس على ترك ما أمر به، ولو لم يفد الأمر الوجوب لما كان مجرد ترك المأمور به موجبا للذم ". (٢)

ما اعترض به على هذا الاستدلال:

اعترض على الاستدلال بالآية بأمرين:-

الأول: أنه يحتمل أن يكون قد اقترن بتلك الصيغة قرينة تفيد الوجوب، فلذلك ذمه على ترك ذلك الواجب، وهذا لا يدخل في محل النزاع ؛ لأن العلماء اتفقوا على أن الصيغة تفيد الوجوب إذا انضم إليها قرائن.

وجوابه:

(١) ينظر: المهذب في أصول الفقه المقارن ١٣٣٥/٣.

(٢) ينظر: تفسير الرازي ٢٠٧/٤.

أولاً: أن هذا مجرد احتمال لا دليل عليه، والاحتمال الذي لا دليل عليه لا يلتفت إليه؛ إذ لو قبلنا كل احتمال - من غير أدلة - لما بقي لنا دليل في الشريعة، وهذا يؤدي إلى ترك الشريعة كلها، وهذا ظاهر البطلان، فيما أن تذكروا القرينة التي تزعمونها حتى نختبرها وإما أن تقبلوا ما قلناه.

ثانياً: أن الظاهر من النص في الآيتين يقتضى أن التوبيخ والذم قد تعلقا بمجرد مخالفة الأمر بالسجود بدون قرينة بدليل قوله تعالى: ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾

ولم يذكر قرينة أخرى بعد قوله: ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ فهذا كله يدل على أنه أمر مطلق لا قرينة معه، فدل ذلك كله على أن الذم والتوبيخ قد تعلقا بمجرد المخالفة.

الاعتراض الثاني: أن إبليس ليس من الملائكة فلا يدخل تحت الأمر بالسجود فيدل هذا على أن توبيخه لمعنى آخر.

وجوابه:

أن ظاهر نص الآيتين يدل دلالة واضحة على أن إبليس داخل في الأمر مع الملائكة، وأنهم قد سجدوا لآدم ولم يسجد إبليس معهم فوبخه على ترك السجود، فقال في الآية الثانية: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾.

وقال في الآية الأولى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾

والأصل أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه - كما سيأتي بيانه - ولا يترك هذا الأصل إلا بدليل، ولا دليل فدل ذلك على أن الذم تعلق بتركه السجود.

أن ابن عباس^(١) - رضى الله عنهما - وهو حبر الأمة وترجمان القرآن قد روى عنه أنه قال: " كان إبليس من أشرف الملائكة وأكرمهم قبيلة وكان خازناً على الجنان، وكان له سلطان السماء الدنيا ولسطان الأرض " .

(١) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس: حبر الأمة، الصحابي الجليل.

فدل ذلك على أن إبليس كان ملكاً من الملائكة المأمورين بالسجود فخالف ولم يسجد فاستحق التوبيخ. (١)

وهذا الجواب يظهر ضعفه لما فيه من حمل الاستثناء على الاتصال، وهو قول مرجوح.

والأصح في الجواب على ذلك أن يقال:

أولاً: أن صحة الاستثناء مبنية على القول بوقوع إضمار في المستثنى منه تقديره: فسجد الملائكة ومن أمر بالسجود إلا إبليس.

فلما وقعت الشركة بين الملائكة وبين إبليس في أنهم مأمورون بالسجود استحق الذم على المخالفة.

ثانياً: أنه لا يلزم لحمل الاستثناء على الاتصال ضرورة القول بكون إبليس من جنس الملائكة.

والصواب أن يقال: إنه جني مفرد مغمور بألوف من الملائكة متصف بصفاتهم عامل بأعمالهم، فكان كأنه منهم فتناوله أمر الملائكة بالسجود وغلبوا عليه، وصح استثناءه منهم فاستثنى استثناء واحد منهم، فهو من تغليب الجنس الكثير الأفراد على فرد من غير هذا الجنس مغمور فيما بينهم، بأن يطلق اسم الجنس على الجميع، فقد كان مختلطاً بهم فعمته الدعوة بالخلطة.

فلما خالف استحق الذم لمخالفته الأمر المقتضى للوجوب. (٢)

ولد بمكة سنة ٣ ق هـ، ونشأ في بدء عصر النبوة، فلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه الأحاديث الصحيحة، وشهد مع علي الجمل وصفين. وكف بصره في آخر عمره، فسكن الطائف، وتوفي بها سنة ٦٨ هـ، له في الصحيحين وغيرهما ١٦٦٠ حديثاً. ينظر: الأعلام ٩٥/٤

(١) ينظر: المهذب في علم أصول الفقه ١٣٣٥/٣.

(٢) ينظر: المعتمد ٢٤٤/١.

المسألة الثامنة

محل النسخ (١)

(١) النسخ لغة مصدر نسخ، يُقال: نسخ الكتاب وانتسخه، واستنسخه أي كتبه عن معارضة، فيكون الأصل منه نسخة والمكتوب عنه نسخة، لأنه قام مقامه، والكاتب ناسخ ومستنسخ، ونسخ الآية بالآية إزالة مثل حكمها، والنسخ في اللغة تارة يطلق على الإزالة، يقال: نسخت الريح آثار القوم أي أزلتها.

ونسخت الشمس الظل أي أزالته، ومنه تناسخ القرون والأزمنة، وتارة يطلق على نقل الشيء وتحويله من حالة إلى حالة، أو من مكان إلى مكان، كتناسخ المواريث أي انتقالها من يد إلى يد، وتارة يطلق على الإبطال، أي إبطال الشيء وإقامة آخر مكانه.

ينظر: لسان العرب، مادة(نسخ)، وتقويم الأدلة للدبوسى ص ٢٢٨، وكشف الأسرار لعلاء الدين البخارى ٥٦/٣، ومنتهى الوصول لابن الحاجب ص ١٣، والبحر المحيط للذركشى ١٦٣/٤، وأصول السرخسى ٥٥/٢ ص ١٥٨.

أما في مصطلح الأصوليين عُرف النسخ بتعريفات كثيرة، لم تسلم كلها من الاعتراض عليها حتى ما زاع منها وانتشر، ومن هذه التعريفات:

تعريف الإمام البصرى بأنه: إزالة مثل الحكم الثابت بقول منقول عن الله أو رسوله، أو فعل منقول عن رسوله، مع تراخيه عنه على وجه لولاه لكان ثابتاً .

وتعريف الإمام الغزالي بأنه: الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً به مع تراخيه عنه، ونسب ذلك للباقلاني والصيرفي وابن الأنباري.

وتعريف الإمامين الأسفراييني والبيضاوي له بأنه: " بيان انتهاء حكم شرعى بطريق شرعى متراخ عنه "

ينظر: المعتمد ٣٦٧/١، المستقصى، ص ٨٦، وإرشاد الفحول، ٧٣/٢، نهاية السؤل ١٦٤/٢، و الناسخ والمنسوخ بين الإثبات والنفي، د/ عبد المتعال الجبرى ص ١٠٩، مكتبة وهبة.

ومدار الاختلاف بين الأصوليين في تلك التعريفات هو اختلافهم في كون النسخ رفعاً أو بياناً وحاصله أن الفقهاء ذهبوا في ذلك إلى ثلاثة مذاهب:

الأول: للإمام أبى إسحاق الأسفراييني ويرى أن النسخ بيان لانتهاء مدة الحكم، أيده في ذلك الإمام ابن حزم الظاهري، والفخر الرازي، والبيضاوي، وإمام الحرمين، كما نص الطوفى على أنه اختيار العراقي .

لما ثبت باستقراء العلماء للأحكام الشرعية أن محل النسخ هو الأحكام الشرعية الفرعية التي لم يلحقها تأييد ولا تأقيت، أو هو الأحكام المحتملة للوجود والعدم ولم يلحق بها ما ينافي النسخ من توقيت أو تأييد.

خرج من الأحكام القابلة للنسخ ما يلي:

الأخبار: فالإخبار عن الأمور الماضية، أو الحاضرة، أو المستقبلية من الشرائع التي لا يلحقها النسخ كما هو الوارد في قوله تعالى في الآية الكريمة موضع البحث: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ فهذا الإخبار لا مجال للقول بالنسخ فيه،

إذ إنه حكاية عن سجود الملائكة مجتمعين لسيدنا آدم - عليه السلام - امتثالاً لأمر الله - ﷻ -، ونسخ مثل ذلك قد يؤدي إلى الكذب لأنه بصيغة الماضي، ومثله بالنسبة للخبر المحكي بصيغة الحاضر، أما عدم جواز النسخ بالنسبة للأخبار المستقبلية فلأن القول بالنسخ فيها يؤدي إلى الجهل، والله - ﷻ - منزه عن الكذب والجهل، بخلاف الأخبار التي فيها معنى الإنشاء أي التي هي بمعنى

= ينظر: الإحكام لابن حزم ٥٢٧/٤، و البرهان ٢٤٧/٢، و المحصول ٢٨٧/٣، ونهاية السؤل ٢٤/٢، و شرح الكوكب المنير ٥٢٧/٣، و شرح مختصر الروضة ٣٥٧/٢.

المذهب الثاني: للقاضي الباقلاني والإمام الغزالي وذهبوا إلى أن النسخ رفع للحكم السابق، وأيدهم في ذلك الأمدى و ابن الحاجب، وصفى الدين الهندي والشوكاني وغيرهم.
ينظر: المستصفى ٨٦، و الإحكام ٩٤/٣، و المحصول ٢٨٧/٣، و شرح الجلال المحلى على جمع الجوامع ٧٤/٢، و إرشاد الفحول ٧٢/٢.

المذهب الثالث: للأحناف وذهبوا إلى التفصيل فالنسخ بيان لمدة الحكم المنسوخ في حق الشارع وتبديل لذلك الحكم بحكم آخر في حقنا، يقول البخارى فى شرحه لأصول اليزدوى: "معنى النسخ هو التبديل والإبطال وكذا شرعاً بالنسبة إلى علم العباد، ولكن بالنسبة إلى علم صاحب الشرع بيان محض لمدة الحكم".

ينظر: كشف الأسرار ١٥٧/٣، و أصول السرخسى ٥٦/٢، و فواتح الرحموت ٥٤/٢. وقد استدلل كل رأى بأدلة دعم بها مذهبه فليرجع إليها فى المراجع السابقة ومعها شرح العضد على مختصر ابن الحاجب ١٨٧/٢، و كشف الأسرار لعلاء الدين البخارى ١٥٧/٣.

الطلب كقوله تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنِ ﴾ ^(١) بمعنى وحق على الوالدات أن يرضعن أولادهن فهو طلب بالإرضاع بصيغة الخبر لما كان له من خطير الأثر.

و الإخبار بكون الشيء حلالاً أو حراماً كما في قوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ ^(٢) فإن هذين النوعين يقبلان النسخ في حياة النبي ﷺ - أما بعد وفاته فلا نسخ فيهما لانقطاع الوحي ^(٣).

ومما لا يقبل النسخ كذلك الأحكام الأصلية أو أصول الدين كوجوب الإيمان بالله تعالى، وحرمة الكفر والشرك، ووجوب الإيمان بالملائكة، والأنبياء، والرسول، واليوم الآخر، وحرمة الكفر بشيء من ذلك، وكذلك وجوب الصدق والوفاء بالعهد، وحرمة الكذب، وأذى الوالدين، فإن هذه الأحكام لا تختلف باختلاف الأزمان والأمكنة، ولذا فمثل هذه الشرائع ثبتت على السنة جميع الرسل، يقول الله تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ ^(٤)

وقال تعالى أيضاً: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ ^(٥)

ومما لا يلحقه النسخ أيضاً

(١) جزء من الآية رقم ٢٣٣ من سورة البقرة

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٢٧٥ سورة البقرة.

(٣) ينظر: التلويح على التوضيح ١/٤٩١.

(٤) جزء من الآية الكريمة رقم ١٣ من سورة الشورى.

ينظر: الإحكام للأمدى ١٠٦/٣، وكشف الأسرار لعلاء الدين البخاري ١٦٣/٢، والموافقات

للشاطبي ٣/٩٧-١٠٩، والبحر المحيط ٧٨/٤ - ٧٩، وإرشاد الفحول ٧٩/٢ - ٨٠،

وأصول الفقه لأبي زهرة ١٨/١٢

(٥) جزء من الآية الكريمة رقم ٢٥ من سورة الأنبياء.

ما لحقه تأييد من الأحكام نصاً كقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُكَلِّمُوا آزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ (١)

أو ما لحقه التأييد من الأحكام دلالة كالشرائع والأحكام التي قبض عليها النبي - ﷺ - فإنها مؤيدة بدلالة أنه خاتم النبيين (٢)

وكذلك لا يلحق النسخ ما فيه تأقيت بحيث يكون الحكم مؤقتاً بوقت ينتهي بانتهائه ؛ لأنه لو كان مقيداً بوقت لا تقتضى دخوله في المغيا بغاية فلا يكون نسخاً عند وجود الغاية ومثاله قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾ (٣)

وقوله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (٤)

فانتهاء حرمة قربان الحائض بانتهاء الحيض لا يسمى نسخاً، وانتهاء الأكل عند طلوع الفجر لا يسمى نسخاً. (٥)

(١) جزء من الآية الكريمة ٥٣ من سورة الأحزاب.

(٢) ينظر: المستصفي للغزالي ٢٥٨/١، والإحكام للآمدى ١٠٦/٣.

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ٢٢٢ من سورة البقرة.

(٤) جزء من الآية الكريمة رقم ١٨٧ من سورة البقرة.

(٥) ينظر: البرهان للجويني ٢٥٥/٢، وشرح الكوكب المنير ٥٢٩/٣.

المسألة التاسعة

حقيقة الاستثناء (١) في قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ﴾

وما يترتب عليه من كون إبليس مأموراً بالسجود أم لا

الاستثناء من غير الجنس منعه الأكثرون (٢) من جهة الغرض المقصود من الاستثناء، وأجازه قوم (١) من جهة وجوده في القرآن الكريم وفي كلام العرب.

(١) الكلام في الاستثناء راجع في الأبواب الأصولية للمخصصات، والمخصص في الحقيقة هو إرادة المتكلم، ويطلق على الدال على الإرادة مجازاً، والمخصص إما متصل وإما منفصل.

أما المخصص المتصل فهو: ما كان اللفظ الأول منه يتناول الثاني، نحو جاء القوم إلا زيداً، والمنقطع هو ما كان من غير الجنس فهو ما لا يتناول اللفظ الأول فيه الثاني، أو ما لا يكون المستثنى فيه جزءاً من المستثنى منه.

والمخصص المتصل على أكثر الآراء أربعة: الاستثناء، والشرط، والصفة، والغاية. وزاد بن الحاجب خامساً وهو: بدل البعض من الكل، مثل قولك: أكبر الناس عالمهم، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾

ينظر: البحر المحيط للزركشي ٣٧١/٤، واللمع للشيرازي ٣٩/١، والإبهاج ١٤٤/٢. والاستثناء لغة مأخوذ من قولهم: ثبت فلانا عن رأيه أي صرفته عنه، وقيل مأخوذ من تثنية الخبر بعد الخبر.

واصطلاحاً:

(٢) وهو مذهب الأكثرين من الفقهاء والأصوليين، منهم إلكيا الطبري وابن برهان، ونقله الأستاذ/أبو منصور وابن القشيري عن الحنفية.

واحتجوا على المنع:

بأن الاستثناء استفعال مأخوذ من الثنى، ومنه تقول: ثبت الشيء إذا عطفت بعضه على بعض، وثبت فلانا عن رأيه إذا رددته ومنعته، فدل على أن الاستثناء يرد بعض ما يوجب دخوله في اللفظ ويثنيه عنه.

وشرطه أن يخرج من دخل تحت الاسم، والمستثنى من غير الجنس لم يدخل فيه.

فحقيقة الاستثناء وهو "إخراج بعض ما تناوله اللفظ غير متحققة في مثل قول القائل: رأيت الناس إلا الحمر؛ لأن الحمر المستثناء غير داخله في مدلول المستثنى منه حتى يقال بإخراجها وثنيها عنه.

والماعون لم يقطعوا بالجهة التي يصح بها المنقطع على وضع الاستثناء. (٢)

وذهب البعض (٣) إلى أن الاستثناء من غير الجنس يصح بطريق المعنى والمفهوم دون اللفظ إذا كان معنى الجنسين يتفقان من وجه، فالمنقطع يكون مستثنى من مقدار اللفظ أو من مفهومه لا منطوقه، فيكون الاستثناء على هذا عائداً إلى المعنى المتجانس لا إلى اللفظ المختلف، فيقول: لفلان على ألف درهم إلا ديناراً فيستثنى من الألف بقيمة الدينار، وذلك كما في السلام واللغو المتشاركين في أصل القول في قوله تعالى: ﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيهَا إِلَّا قِيْلًا سَلْمًا سَلْمًا ﴾ (٤)

وقوله تعالى: ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ ﴾ (٥)

لاشتراكهما في الرجحان. (٦)

-
- = ينظر: البحر المحيط ٣٧٢/٤، والعدة ٦٧٣/٢
- يقول الإمام الغزالي: " فهذا الاستثناء ليس فيه معنى لتخصيص، والإخراج إذ المستثنى ما كان ليدخل تحت اللفظ أصلاً "
- وأيضاً الاستثناء لا ينفرد بنفسه فلا يجوز الابتداء به، وإنما يصح إذا كان متصلاً بالمستثنى منه، فدل على أنه متعلق به واستثنائه إنما هو لبعض ما شمله اللفظ وتناوله.
- ينظر: المستصفي ٢٥٦/١، والعدة في أصول الفقه ٦٧٤/٢.
- (١) وهو مذهب أصحاب أبي حنيفة وأصحاب مالك، والقاضي أبي بكر، وأبي إسحاق الإسفراييني، وجماعة من المتكلمين.
- ينظر: العدة في أصول الفقه ٦٧٣/٢.
- (٢) ينظر البحر المحيط للزرکشي ٣٧٥/٤، والمستصفي للغزالي ٢٥٨/١
- (٣) وهو قول المحققين من أصحاب الإمام الشافعي والأولى من قوله.
- (٤) الآياتان ٢٥، ٢٦ من سورة الواقعة.
- (٥) جزء من الآية الكريمة رقم ١٥٧ من سورة النساء.
- (٦) ينظر: البحر المحيط ٣٧٢/٤، وإحكام الأحكام ٤٢٥/٢ وأجيب على ذلك القول: بأنه لو صح الاستثناء في المعنى للزم صحة استثناء كل شيء من كل شيء وهو باطل.
- ينظر: المحصول ٣٤٠/١.

واستدل المجوزون للاستثناء من غير الجنس على صحته بالآية الكريمة مورد البحث ؛ لأن الله - ﷻ - استثنى إبليس من جنس الملائكة وهو لم يكن منهم بل كان من الجن، والملائكة غير الجن فهو منقطع. (١)

(١) ينظر: إحكام الأحكام ٤٢٤/٢، العدة ٦٧٣/٢، والبرهان ٣٩٨/١

واستدلوا كذلك بأدلة من المنقول والمعقول:

أما المنقول فمن القرآن نحو قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِأَنَّ الْقَوْمَ يَكْفُرُونَ إِلَّا خَطَاؤًا ﴾ النساء ٩٢ فالخطأ لا يندرج تحت التكليف، وقوله تعالى: ﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا نَجْوَى الَّذِينَ أُوتُوا إِلَّا قِيلًا سَلَمًا سَلَمًا ﴾ الواقعة ٢٥، ٢٦ والسلام ليس من جنس اللغو، وقوله تعالى: ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بِمَكَرٍ ﴾ النساء ٢٩ فالتجارة ليست من جنس الأكل بالباطل، وقوله تعالى: ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ ﴾ النساء ١٥٧ فالظن ليس من جنس العلم.

أما المنقول من الشعر

فكقول النابغة في القصيدة المشهورة:

وقفت فيها أصيلاً أسانلها * * عيت جوابا وما بالربع من أحد

إلا أوارى لأياما أثبتها * * والنوى كالحوض بالمظلومة الجلد

والأوراي ليس من جنس الأحاد. =

= ينظر: ديوان النابغة الزبياني زياد بن معاوية ص ٤٩، تحقيق كرم البستاني، دار صادر-

بيروت.

وكقوله أيضاً:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * * بهن فلول من قراع الكتاب

استثنى الفلول من العيب وهي ليس من جنسه.

أما المنقول من كلام العرب فنحو قولهم: ما نفع إلا ما ضر، ما زاد إلا ما نقص. ونظائر ذلك

ينظر: المحصول للرازي ٣٣١/١، والمستصفي ٢٥٨/١، وقواطع الأدلة للمعاني ٢١٣/١،

والعدة ٦٧٥/٢، والبحر المحيط ٣٧٣/٤

وكقول الشاعر جران العود عامر بن الحارث بن كلفة:

وبلدة ليس بها أنيس * * إلا اليعافير وإلا العيس

استثنى اليعافير والعيس من الأنيس وهم ليسوا من جنسه، واليعافير جمع يعفور وهو ولد

البقرة الوحشية

والعيس بالكسرة جمع عيساء وهي الإبل البيض يخالط بياضها شيء من الشقرة =

= ينظر: الشعر والشعراء ٦٩٦/٢

يقول الإمام الحسن البصري في المعتمد: " (إلا إبليس) أخرجه من الكلام وكل استثناء من غير الجنس فإنه يخرج من معنى الكلام، ولا بد من إضمار إما فيه أو في المستثنى منه، أما الإضمار في الاستثناء فنحو قول القائل: لزيد على عشرة أثواب إلا ديناراً أي ما قيمته دينار، فالاستثناء قد دخل على معنى المستثنى منه وهو القيمة، ووقع الإضمار في الاستثناء، وأما ما يقع الإضمار في المستثنى منه نحو قوله سبحانه: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ أي فسجد الملائكة ومن أمر بالسجود إلا إبليس، فلما وقعت الشركة بين الملائكة وبين إبليس في أنهم مأمورون بالسجود صح الاستثناء ". (١)

وذهب الأكثرون القائلون بمنع الاستثناء المنقطع إلى أن الاستثناء في الآية متصل محتمل لأحد وجهين:

أما استدلالهم بالمعقول فهو: أن الاستثناء المنقطع يقطع بصحته في الإقرار، والخلاف فيما عدا الإقرار، حتى أن الإمام الشافعي قال: لو قال قائل " له على ألف إلا عبداً " قبل منه مع أن العبد ليس من جنس الدراهم، يقول الماوردي: " لا يختلف أصحابنا في صحته في الإقرار، واختلفوا في غير الإقرار " ينظر: البحر المحيط ٣٧٣/٤.

وأجيب على استدلالهم بقول الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ ﴾ النساء ٩٢ بأن " إلا " ههنا بمعنى، أي لكن إن قتل خطأ، أو يقال: وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا إذا أخطأ؛ فغلب على ظنه أنه ليس من المؤمنين إما بأن يختلط بالكفار فيظن الرجل أنه منهم، أو بأن يراه من بعيد فيظنه صيدا أو حجرا.

أما قوله تعالى: ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً ﴾ النساء ٢٩ وقوله: ﴿ إِلَّا اتَّبَاعَ الظَّنِّ ﴾ النساء ١٥٧ فالجواب عليه: أن النحاة اتفقوا على أنه ليس باستثناء، وفسره البصريون بقولهم: ولكن اتباع الظن، تقول العرب: مالى ابن إلا بنت، ومالى نخل إلا شجر، والمراد به لكن، وفسره الكوفيون بأن " إلا " بمعنى سوى، أي سوى اتباع الظن.

ينظر: المحصول ٣٤٠/١، والعدة ٦٧٦/٢

أما قولهم: إن الاستثناء المنقطع يقطع بصحته في الإقرار فجوابه: أن معنى كلام الإمام الشافعي: " له على ألف إلا عبداً " هو " إلا قيمة لعبد وهو كذا وكذا درهما " فيجربى مجرى الاستثناء من الجنس.

ينظر: البحر المحيط ٣٧٣/٤، والعدة ٦٧٦/٢، واللمع ٣٩/١.

(١) ينظر: المعتمد ٢٤٤/١

الأول: أن إبليس على القول المرجوح ملك من الملائكة المأمورين بالسجود فعصى وخالف ولم يسجد فغضب عليه ولعن فصار شيطانا، سلبه الله صفات الملكية وألبسه الصفات الشيطانية، فالاستثناء متصل، والمراد في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ ﴾^(١) أي الملائكة وإبليس، فحذف فالاستثناء راجع إلى المضمرة؛ لأنه لا يجوز أن يدخل في الأمر من لم يذكر فيه.

الثاني: وهو على القول الراجح من أن إبليس لم يكن من الملائكة، وإنما كان جنيا مفردا مغمورا بألوف من الملائكة، متصفاً بصفاتهم، عاملاً بأعمالهم فكان كأنه منهم، فتناوله أمر الملائكة بالسجود فغلبوا عليه وصح استثناءه منهم فاستثنى استثناء واحد منهم، فهو من تغليب الجنس الكثير الأفراد على فرد من غير هذا الجنس مغمور فيما بينهم لاختلاطه بهم، بأن يطلق اسم الجنس على الجميع فتعمه الدعوة، والأصل حمل الاستثناء على الاتصال.^(٢)

وذهب الإمام البيضاوي إلى الجمع بين القولين ووجهة نظره في الجمع بين الاتصال والانقطاع أن إبليس لعله ضرباً من الملائكة لا يخالف الشياطين بالذات، وإنما يخالفهم بالعوارض والصفات كالبررة والفسقة من الإنس، فأبليس كان من هذا الصنف كما قال ابن عباس، فمن جعل الاستثناء منقطعاً فلأنه ليس بشيطان صفاتاً، ومن جعله متصلاً فلأنه شيطان ذاتاً يقول الإمام البيضاوي: " إلا إبليس إن جعل منقطعاً اتصل به قوله: ﴿ أَيُّهُنَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴾ أي ولكن إبليس أبى، وإن جعل متصلاً كان استثناءً على أنه جواب سائل يقول: هلا سجد؟ ثم قال: وهذا أشبه بالصواب، وأوفق للجمع بين النصوص "^(٣).

حقيقة إبليس المترتب عليها القول

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ١١ من سورة الأعراف

(٢) ينظر: تفسير بن كثير ٢٢٨/١، والعدة ٦٧٥/٢.

(٣) ينظر: تفسير البيضاوي ٢١٠/٣

باتصال الاستثناء أو انقطاعه

سبق الإشارة إلى أن اتصال الاستثناء أو انقطاعه يترتب على الخلاف في كون إبليس ملكاً من الملائكة مأموراً بالسجود بالأمر الخاص بهم، أو كونه جنياً مخالفاً لجنس الملائكة مأموراً بأمر مستقل، وتفصيل القول في ذلك على مذاهب ثلاثة:

الأول: أنه من الجن لا من الملائكة وهو مذهب القائلين بانقطاع الاستثناء، ومذهب القائلين باتصاله على اعتبار أنه جنى مغمور في آف الملائكة فكأنه منهم فلما أمروا بالسجود شمله الأمر فاستثنى استثناء متصلاً. (١)

ووافق الإمام الحسن البصري القائلين بذلك قائلًا: قاتل الله أقواماً زعموا أن إبليس من الملائكة والله تعالى يقول: ﴿كَانَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ﴾ وقال أيضاً: " ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين وأنه لأصل الجن كما أن آدم أصل الإنس ". (٢)

القول الثاني: أن إبليس كان من الملائكة ثم عصى وكفر، فغضب عليه و لعن، فصار شيطاناً فسلبه الله تعالى الصفات الملكية، وألبسه الصفات الشيطانية وهو مذهب القائلين باتصال الاستثناء. (٣)

(١) وهو قول جمع كثير من العلماء منهم قتادة والزهرى والبلخى والزمخشري وابن كثير والزركشى في البرهان والقاضى عياض وابن عاشور وأبو زهرة والألوسى في الكهف والشوكانى

(٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبى حاتم محمد بن ادريس المنذر التميمي الرازي، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، الثالثة ١٤١٩ هـ.

(٣) روى ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وقتادة وابن جريج واختاره الطبرى وابن عطية والتعالبي والبيضاوى و البغوى والخازن والقرطبي وأبو الحسن البصرى، واختاره الشيخ موفق الدين، والسمعانى والشوكانى في البقرة وكثير من الفقهاء منهم أئمة المالكية ونسبه القرطبي إلى علماء جمهور الصحابة والتابعين والمفسرين. ينظر: الدر المنثور لعبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى، ٤٠٢/٥، دار الفكر - بيروت.

القول الثالث: للإمام ابن القيم وجمع فيه بين القولين السابقين مقررًا أن القولين في الحقيقة قول واحد، فإن إبليس كان من الملائكة بصورته وليس منهم بمادته فأصله من نار وأصل الملائكة من نور، وعلى ذلك فالنافي لكونه من الملائكة، والمثبت لذلك لم يتواردا على محل واحد. (١)

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب المذهب الأول القائلون بأن إبليس من الجن وليس من الملائكة بعدة أدلة:

الأول: النص الصريح الواضح في سورة الكهف على أنه من الجن وهو قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (١)

فوجب أن لا يكون من الملائكة وغير جائز أن ينسب إلى غير ما نسب الله إليه ؛ لأن الملائكة غير الجن بدليل قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِبْرَاهِيمَ كَانُوا يَعْبُدُونَ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِئْنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ﴾ (٢) فهذه الآية صريحة في الفرق بين الجن والملك فلما ثبت أن إبليس كان من الجن وجب أن لا يكون من الملائكة. (٤)

(١) ينظر: محاسن التأويل لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم، ٢٩١/١، دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى ١٤١٨ هـ.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٥٠ من سورة الكهف.

(٣) الأيتان الكريمتان ٤١/٤٠ من سورة سبأ.

(٤) فإن قيل الجن يطلق على الملائكة لاجتماعهم أي اختفائهم ولفظ الجن أطلق على الجن لاختفائهم أيضا فاشتركا في التسمية فجاز تسمية إبليس جنا بهذا الاعتبار.

فجوابه:

أن من تتبع كلمة الجن في كل القرآن وجدها أطلقت على الصنف الذي خلق من مارج من نار، ولا نراه يطلق في أي موضع على الملائكة فجعله من الاجتئان بمعنى الاختفاء بعيد، فالمتبادر لكل من قرأ: [كان من الجن] هو هذا الصنف لا الملائكة، فلفظ الملك يسمى جنا بحسب أهل اللغة لكن لفظ الجن بحسب العرف، بالإضافة لذلك فإن جملة (كان من الجن) جاءت تعليلا لإبائه وكفره، فسبب فسقه كونه من الجن فهذا الفسوق =

قوله تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا﴾^(١) على العموم فلا يجوز على الملائكة الكفر ولا الفسق كما لا يجوز على رسله من البشر.

الدليل الثاني: أن الملائكة منزهون عن المعصية معصومون، وإبليس قد عصى أمر ربه، والملائكة لا يستكبرون وإبليس قد استكبر، والملائكة لا يكفرون معصومون من الكفر وإبليس قد كفر.

قال تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾^(٢)

وقال أيضاً: ﴿لَا يَسْقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾^(٣)

وقال سبحانه: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾^(٤)

فلو كان إبليس من الملائكة لما عصى وكفر واستكبر.

الدليل الثالث: أن الملائكة لا ذرية لهم، فلا يتناسلون ولا يتوالدون وإبليس له ذرية فطبيعتهما مختلفة، والدليل على كون إبليس له ذرية قوله تعالى: ﴿أَفَنَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي﴾^(٥) فهو صريح في إثبات الذرية له، وكون

=أمر يجوز منه، فالجن مختار يمكنه أن يعصى ويمكنه أن يطيع، فالآية جاءت لتعلل عصيانه لكونه من الجن وهم مختارون ويكثر منهم المخالفة وشأنهم التمرد وإن كان منهم من أطاع وآمن، لكن الملائكة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون. فلو قلنا المراد بالجن نوع من الملائكة لما صح التعليل؛ لأن التعليل يدل على أن تركه للسجود لكونه جنياً، ولا يمكن تعليل ترك السجود بكونه نوعاً من الملائكة. ينظر: تفسير الرازي مفاتيح الغيب ٤٢٨/٢، واللباب في علوم الكتاب لأبي حفص النعماني ٥٤١/١.

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ١ من سورة فاطر.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٦ من سورة التحريم.

(٣) الآية الكريمة رقم ٢٧ من سورة الأنبياء.

(٤) الآيتين الكريمتين ٢٠/١٩ من سورة الأنبياء.

(٥) جزء من الآية الكريمة رقم ٥٠ من سورة الكهف.

الملائكة لا ذرية لهم فلأن الله - ﷻ - أنكر على من حكم عليهم بالأنوثة، قال تعالى: ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَخَّكَبْ شَهْدَتِهِمْ ﴾ (١) وإذا انتفت الأنوثة انتفى التوالد لا محالة فانفتت الذرية.

الدليل الرابع: أن الملائكة خلقت من نور، وإبليس خلق من نار فالله - جل وعلا - أخبر في كتابه أنه خلق إبليس من نار السموم، ومن مارج من نار قال تعالى: ﴿ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَّارٍ ﴾ (٢) وقال: ﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَّارِ السَّمُومِ ﴾ (٣) وأخبر النبي - ﷺ - عن خلق الملائكة فقال: " خلقت الملائكة من نور، وخلق إبليس من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم " (٤).

الخامس: أن الاستثناء لإبليس من الملائكة دليل على دخوله في الأمر بالسجود وعدم ذكره فيه صراحة لأنه كان بينهم داخلاً فيهم، يتعبد معهم وطالت مخالطته بهم، فتناوله الخطاب، فأمره بالسجود معهم، فغلبوا عليه في قوله تعالى: (أَسْجُدُوا لِلْآدَمِ) (٥) فأطلق عليه اسمهم أي شمله لفظ " الملائكة " لأنه تبع لهم ؛ ولأنه إذا علم كون الأكابر مأمورين بالتذلل لأحد علم أن الأصاغر أيضاً مأمورون به، ويدل على أمره بالسجود:

قوله تعالى: ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ﴾ (٦)

وأيضاً الحكم عليه بالكفر، و الإباء، والاستكبار وتوبيخه لامتناعه في نحو قوله تعالى: ﴿ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ ﴾ (٧).

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ١٩ من سورة الزخرف.

(٢) الآية الكريمة رقم ١٥ من سورة الرحمن.

(٣) الآية الكريمة رقم ٢٧ من سورة الحجر.

(٤) أخرجه الإمام مسلم عن السيدة عائشة - رضی الله عنها - مرفوعاً في الزهد والرقائق باب في أحاديث متفرقة رقم (٢٩٩٦)، ٤/٤٢٩٤. وينظر: تفسير الرازي مفاتيح الغيب ٤٢٩/٢.

(٥) جزء من الآية الكريمة رقم ٣٤ من سورة البقرة.

(٦) جزء من الآية الكريمة رقم ١٢ من سورة الأعراف.

(٧) الآية الكريمة رقم ٧٥ من سورة ص وينظر: تفسير الرازي ٤٣٠/٢.

أدلة المذهب الثاني:

استدل القائلون بأن إبليس كان من الملائكة فعصى وكفر فغضب الله عليه وسلبه الصفات الملكية بعدة أدلة:

الأول: أن الاستثناء يفيد إخراج شيء لولا الاستثناء لدخل أو صح دخول ذلك الشيء فيه، وذلك يوجب كونه من الملائكة ؛ لأن الظاهر أنه استثناء متصل، لأن الاتصال هو الأصل في الاستثناء، وقد تكرر في الآيات القرآنية فإخراج إبليس بالاستثناء من لفظ الملائكة دليل على أنه منهم. (١)

= وقد ناقش أصحاب المذهب الثاني تلك الأدلة بمناقشات واهية وضعيفة مخالفة للحق، ولصريح النص القرآني، وكقولهم: بوجوب إطلاق لفظ الجن على الملائكة بحسب اللغة لأنهم مستورون عن العيون، ولفظ الجن مأخوذ من الاجتئان وهو الستر، ولهذا سمي الجنين جنيناً لاجتئانه ومنه الجنة لكونها ساترة، والجنة لكونها مستترة بالأغصان، ومنه الجنون لاستتار العقل فيه، وكقولهم: بأن الجن قبيلة أو صنف من الملائكة خلقوا من نار السموم، وكقولهم: بأن معنى ﴿ كَانِ مِنَ الْجِنَّ ﴾ صار من الجن كما روي أنه مسخ بسبب المعصية فصار جنياً كما مسخ اليهود فصاروا قردة وخنزير، وكقولهم: بأن من الملائكة من ليس بمعصوم وإن كان الغالب فيهم العصمة، وكقولهم: بأن وجود النسل والذرية = لإبليس دون الملائكة ليس لاختلاف طبيعتهما وإنما سببه ما ركب في إبليس وذريته من الشهوة واللذة التي نزع من سائر الملائكة لما أراد الله به من المعصية، وقولهم: بأن النار والنور متحدان بالمادة بالجنس وهي الجوهر المضيء، وإن اختلفا بالعوارض ؛ لأن ضوء النار مكثور بالدخان مستور به، فإذا كانت النار مصفاة عن الدخان كانت نوراً محضاً، وقولهم أيضاً: بأن الظاهر أن الاستثناء متصل لتوجه الأمر على الملائكة ولو لم يكن منهم لما توجه الأمر عليه فلم يقع عليه ذم لتركه فعل مالم يؤمر به، وغير ذلك من الردود الضعيفة التي لا طائل من وراءها ولا يرضى بها كل ذي لب، فلينظر إليها في المراجع التالية: تفسير الطبري ٥٣٩/١، وتفسير القرطبي ٢٠٢/١ و ٢٩٥، وتفسير الماوردي ١٠٣/١، وتفسير الرازي ٤٢٩/٢، ٤٣٠، واللباب في علوم الكتاب لأبي حفص النعماني ٥٤٣/١، وتفسير النيسابوري ٢٤١/١، وتفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ٣٠٣/١.

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ٥٤٢/١.

الثاني: لو لم يكن الأمر بالسجود متناولاً لإبليس لعدم كونه ملكاً لما كان تركه للسجود إباءاً، واستكباراً، ومعصية ولما استحقّ الذم واللعن والطرْد، وحصول هذه الأمور دليل على تناول الخطاب له.

الثالث: أن القول بكون إبليس من الملائكة هو الأولى ؛ لأن الأدلة التي ذكرها الفريق الأول في نفي كونه من الملائكة، ليس فيها إلا الاعتماد على العمومات، فلو جعلناه من الملائكة للزم تخصيص ما عولتم عليه من العمومات، ولو قلنا إنه ليس من الملائكة للزم حمل الاستثناء المنقطع على الاستثناء المنقطع، ومعلوم أن تخصيص العمومات أكثر في كتاب الله تعالى من حمل الاستثناء على الاستثناء المنقطع، فكان القول بكونه ملكاً أولى. (١)

الرابع: وردت روايات كثيرة عن كثير من الصحابة والتابعين وجمهور المفسرين تدل على أن إبليس من الملائكة.

كقول ابن عباس - رضى الله عنهما -: " إن إبليس كان اسمه عزازيل، وكان من أشرف الملائكة، وكان من الأجنحة الأربعة ثم أبلس بعد ". (٢)

وقوله أيضاً: " كان إبليس من الملائكة فلما عصى الله غضب عليه فلغنه فصار شيطاناً. "

وقوله: " كان من الملائكة والجن قبيلة منهم ".

وفي رواية: " وكان خازناً على الجنان، وكان له سلطان السماء الدنيا، وكان له مجمع البحرين بحر الروم وبحر فارس، وسلطان الأرض، فرأى أن له بذلك عظمة وشرفاً على أهل السماء، فوقع في نفسه كبر لم يعلم به أحد إلا الله تعالى، فلما أمر بالسجود ظهر كبره الذي في نفسه فلغنه الله تعالى إلى يوم القيامة، وكان على ما رواه عنه قتادة يقول: لو لم يكن من الملائكة لم يؤمر بالسجود. "

(١) ينظر: تفسير الرازي ٤٢٩/٢.

(٢) ينظر: تفسير الطبري ٥٠٢ / ١، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٤/١.

وفي أخرى " أن إبليس كان من حي من أحياء الملائكة يقال لهم الجن خلقوا من نار السموم، وخلقتم الملائكة من نور، وكان رئيس ملائكة السماء الدنيا وكان له سلطانها وسلطان الأرض، وكان من أشد الملائكة اجتهادا وأكثرهم علما "

وعن قتادة^(١): أنه كان من أفضل صنف من الملائكة يقال لهم الجنة. (٢)

وقال سعيد بن جبير^(٣): إن الجن سبط من الملائكة خلقوا من نار وإبليس منهم، وخلق سائر الملائكة من نور. (٤)

وقال أيضاً: من الذين يعملون في الجنة (٥).

الراجع:

الراجع هو القول الأول وهو أنه من الجن لعدة مرجحات:

(١) هو قتادة بن دعامة بن قتيبة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري: مفسر حافظ ضرير أكمه، ولد سنة ٦١ هـ، قال الإمام أحمد ابن حنبل: قتادة أحفظ أهل البصرة. وكان مع علمه بالحديث، رأساً في العربية ومفردات اللغة وأيام العرب والنسب. وكان يرى القدر، وقد يدلّس في الحديث. مات بواسط في الطاعون سنة ١١٨ هـ.

ينظر: الأعلام ١٨٩/٥

(٢) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ٥٤١/١.

(٣) سعيد بن جبير الأسدي، بالولاء، الكوفي، أبو عبد الله: تابعي، كان أعلمهم على الإطلاق، وهو حبشي الأصل، من موالى بني والبة بن الحارث من بني أسد. ولد سنة ٤٥ هـ، أخذ العلم عن عبد الله بن عباس وابن عمر. ثم كان ابن عباس، إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه، قال: أتسألونني وفيكم ابن أم دهماء؟ يعني سعيداً. ولما خرج عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث، على عبد الملك بن مروان، كان سعيد معه إلى أن قتل عبد الرحمن، فذهب سعيد إلى مكة، فقبض عليه واليها (خالد القسري) وأرسله إلى الحجاج، فقتله بواسط سنة ٩٥ هـ.

ينظر: الأعلام ٩٣/٣

(٤) ينظر: العظمة لأبي محمد المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني ١٦٧٨/٥، دار العاصمة - الرياض، الأولى ١٤٠٨ هـ.

(٥) ينظر: الدر المنثور للسيوطي ٤٠٢/٥، والتفسير الوسيط للواحدى ١٢٠/١ دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

المرجح الأول:

أن فيه نصا صريحا واضحا في سورة الكهف على أنه من الجن وهو قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ وكفى به حجة وبرهانا أنه كان من الجن، فوجب أن لا يكون من الملائكة وغير جائز أن ينسب إليه غير ما نسبه الله إليه.

قال الشنقيطي^(١): وأظهر الحجج في المسألة حجة من قال: إنه غير ملك؛ لأن قوله تعالى: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ ﴾ هو أظهر شيء في الموضوع من نصوص الوحي.

وقال أيضاً: وما يذكره المفسرون عن جماعة من السلف كابن عباس وغيره: من أنه كان من أشرف الملائكة، ومن خزان الجنة، وأنه كان يدبر أمر السماء الدنيا، وأنه كان اسمه عزازيل كله من الإسرائيليات التي لا معول عليها^(٢).

قال الصابوني^(٣) بعد ترجيح أنه من الجن: هذا هو الرأي الصحيح أن إبليس من الجن وليس من الملائكة، وقد تقدم قول الحسن البصري " لم يكن إبليس من

(١) هو محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي: مفسر مدرّس من علماء شنقيط (موريتانيا). ولد سنة ١٣٢٥ هـ بموريتانيا وتعلم بها. وحج (١٣٦٧) واستقر مدرسا في المدينة المنورة ثم الرياض (٧١) وأخيرا في الجامعة الإسلامية بالمدينة (١٣٨١) وتوفي بمكة سنة ١٣٩٣ هـ. له كتب، منها (أضواء البيان في تفسير القرآن - ط) ستة أجزاء منه، والسابع يطبع، و (منع جواز المجاز - ط) و (منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات - ط) صغير و (دفع إيهام الاضطراب عن أي الكتاب - ط) و (آداب البحث والمناظرة - ط) جزان و (ألفية في المنطق - خ) و (رحلة خروجه من بلاده الى المدينة - خ). ينظر: الأعلام ٤٥/٦.

(٢) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين الشنقيطي، ٢٩١/٣، دار الفكر للطباعة، بيروت - لبنان ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

(٣) هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل، أبو عثمان الصابوني: مقدم أهل الحديث في بلاد خراسان. لقبه أهل السنة فيها بشيخ الإسلام، فلا يعنون - عند = إطلاقهم هذه اللفظة - غيره، ولد سنة ٣٧٣ هـ في نيسابور ومات بها سنة ٤٤٩ هـ.

الملائكة طرفة عين " وهذا هو الذي تطمئن إليه النفس وترتاح وتدل عليه النصوص الكريمة كقوله تعالى: ﴿ كَانَ مِنْ أَلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾^(١).

ويقول الإمام الرازي^(٢): " سلمنا أنه ليس من الملائكة لكن إنما حسن الاستثناء، لأنه كان مأموراً بالسجود، كما أن الملائكة كانوا مأمورين بذلك فكأنه قال: فسجد المأمورون بالسجود إلا إبليس " ^(٣)

وجاء في الكشف في تفسير سورة الحجر: " واستثنى إبليس من الملائكة، لأنه كان بينهم مأموراً معهم بالسجود، فغلب اسم الملائكة ثم استثنى بعد التغليب كقولك: رأيتهم إلا هذا استثناء متصلاً " ^(٤)

وفي سورة البقرة: " إلا إبليس " استثناء متصل ؛ لأنه كان جنياً واحداً بين أظهر الألوف من الملائكة مغموراً بهم فغلبوا عليه في قوله (فسجدوا) ثم استثنى منهم استثناء واحد منهم " ^(٥)

قال الخليلي^(٦): " وتكلف القائلون بكونه من الملائكة رد هذه الأدلة بضروب من التأويل وما أوهي هذه الردود وأخفى حجتها فإن الأدلة ظاهرة في كون الجن جنساً موازياً للإنس وليس من الملائكة، وأيضاً إن قلنا: إن الملك يسمى

وكان فصيح اللهجة، واسع العلم، عارفاً بالحديث والتفسير، يجيد الفارسية إجادته العربية. له كتاب (عقيدة السلف - ط) و (الفصول في الأصول).

ينظر: الأعلام ٣١٧/١.

(١) ينظر: مختصر تفسير ابن كثير لمحمد على الصابوني، ٤٢٤/٢، دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان، السابعة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨١ م

(٢) سبق تعريفه ص ٢٣.

(٣) المحصول ٣٤٠/١.

(٤) ينظر: الكشف الزمخشري ٥٧٧/٢.

(٥) ينظر: المرجع السابق ٦٣/١.

(٦) هو أبو يعلى الخليلي: قاض، من حفاظ الحديث، العارفين برجاله، من مؤلفاته (الإرشاد في علماء البلاد - خ) في الرباط (٥٢٨ ك) ذكر فيه المحدثين وغيرهم من العلماء على ترتيب البلاد إلى زمانه، توفي سنة ٤٤٦ هـ. ينظر: الأعلام ٣١٩/٢.

جنأ بحسب أصل اللغة، لكن لفظ الجن بحسب العرف لاسيما في عرف القرآن اختص بغيرهم، كما أن لفظ الذابة وإن كان بحسب اللغة الأصلية يتناول كل ما يدب لكنه بحسب العرف اختص ببعض ما يدب .

ويرد عليه: بأن من تتبع كلمة الجن في كل القرآن وجدها أطلقت على الصنف الذي خلق من نار ولا نراه يطلق في أي موضع على الملائكة، فجعله من الاجتئان بمعنى الاختفاء بعيد ويجعل القرآن أشبه بالألغاز فالمتبادر لكل من يقرأ: (كَانَ مِنَ الْجِنِّ) هو هذا الصنف لا الملائكة.

ومن التأويلات أيضا قولهم بأن: " الجن قبيله أو صنف من الملائكة، خلقوا من بين الملائكة من نار السموم كما روي عن بعض الصحابة والتابعين أن الله - ﷻ - خلق ملائكته من أصناف شتى، فخلق بعضهم من نور، وبعضهم من نار، وبعضاً آخر مما شاء من غير ذلك.

ويجاب عنه بأن: الحديث الثابت عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - عن النبي - ﷺ - الوارد في صحيح مسلم واضح جدا فقد حصر النبي - ﷺ - فيه مادة خلق الملائكة من النور.

ومما قالوه: إن إطلاق الجن على الملائكة ورد في قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسْبًا ﴾، وذلك لأن قريشاً قالت: الملائكة بنات الله.

وجوابه: أن هذا تفسير للآية غير دقيق، والأصح في الآية أن المراد بالجنة الجن^(١).

يقول ابن عاشور^(٢) في التحرير: " فجعلوا بين الله وبين الجن نسباً بتلك الولادة، أي بينوا كيف حصلت تلك الولادة بأن جعلوا بين الله تعالى وبين الجنة نسباً،

(١) ينظر: تفسير الرازي ٤٢٩/٢

(٢) هو محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس ، مولده بها سنة ١٢٩٦هـ ووفاته بها أيضا سنة ١٣٩٣هـ ودراسته بها. عين (عام ١٩٣٢) شيخا للإسلام مالكيا. وهو من أعضاء المجمعين العربيين في =دمشق والقاهرة. له مصنفات مطبوعة، من أشهرها (مقاصد الشريعة الإسلامية) و

والجنة: الجماعة من الجن، فتأنيث اللفظ بتأويل الجماعة مثل تأنيث رجلة، الطائفة من الرجال، ذلك لأن المشركين زعموا أن الملائكة بنات الله من سراوات الجن، أي من فريق نساء من الجن من أشرف الجن " (١) - حاشا لله وتنزه الله عز وجل عن كل ما لا يليق بكماله وجلال ذاته -

ومما قالوه: " أن إبليس من الملائكة من خزنة الجنة أو صاغة حلبيهم، أو أنه صنف لا تراه الملائكة، أو ضرب من الملائكة لا يخالف الشياطين بالذات وإنما يخالفهم بالعوارض والصفات "

وكل هذا لا يعتمد على سند صحيح وقد رده المحققون من العلماء.

يقول ابن كثير (٢) في تلك التأويلات: " وقد روي في هذا آثار كثيرة عن السلف، وغالبها من الإسرائيليات التي تنقل لينظر فيها، والله أعلم بحال كثير منها. ومنها ما قد يقطع بكذبه لمخالفته للحق الذي بأيدينا، وفي القرآن غُنيَّةٌ عن كل ما عداه من الأخبار المتقدمة ؛ لأنها لا تكاد تخلو من تبديل وزيادة ونقصان، وقد وضع فيها أشياء كثيرة، وليس لهم من الحفاظ المتقنين الذين ينفون عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين، كما لهذه الأمة من الأئمة والعلماء، والسادة والأتقياء، والأبرار والنجباء، من الجهابذة النقاد، والحفاظ الجياد، الذين دونوا الحديث وحرروه، وبيّنوا صحيحه، من حسنه، من ضعيفه، من منكره وموضوعه، ومتروكه ومكذوبه، وعرفوا الوضاعين والكاذبين والمجهولين، وغير ذلك من أصناف الرجال، كل ذلك صيانة للجناب النبوي، والمقام

(أصول النظام الاجتماعي في الإسلام) و (التحرير والتنوير) في تفسير القرآن، صدر منه عشرة أجزاء، و (الوقف وآثاره في الإسلام) و (أصول الإنشاء والخطابة) و (موجز البلاغة) ومما عني بتحقيقه ونشره (ديوان بشار بن برد) أربعة أجزاء. وكتب كثيرا في المجالات. ينظر: الأعلام ١٧٣، ١٧٤/٦

(١) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ١٥٢/١.

(٢) سبق تعريفه ص ٢٤.

== المجلد الثاني من العدد الحادى والثلاثون لجمعية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية ==
== وقفات أصولية مع قول الله - ﷻ - ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ لِآدَمَ ﴾ {الحجر: ٣٠-٣١} ==

المحمدي، خاتم الرسل، وسيد البشر - ﷺ - أن ينسب إليه كذب، أو يحدث عنه بما ليس منه، فرضي الله عنهم وأرضاهم، وجعل جنات الفردوس مأواهم " (١)

الرأي الراجح:

بناءً على ذلك فالذي أراه راجحاً هو القول الأول ؛ لأنه القول الصواب الذي لا مرية فيه حيث إن القرآن الكريم نص عليه نصاً واضحاً، فالملائكة - عليهم السلام - منزهون عن المعصية معصومون وإبليس قد عصى أمر ربه، والملائكة لا يستكبرون وإبليس قد استكبر، والملائكة معصومون من ارتكاب الكفر وإبليس قد كفر.

(١) ينظر: تفسير ابن كثير في تفسير آية الكهف ١٦٨/٥.

المسألة العاشرة

التعارض الظاهري في الآية وكيفية دفعه

الفرع الأول

التعارض (١) بين قول الله - ﷻ - في حق الملائكة: ﴿ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾

وبين أمرهم بالسجود لآدم - ﷺ -

من المعلوم أن الملائكة - عليهم السلام - خلق من خلق الله - ﷻ -، مكرمون، لا يعصون ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون، ﴿ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴾ (٢)

وإذا تأملنا قول الله - ﷻ - في الآية الكريمة: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ (٣) لوجدنا أن الله - ﷻ - حصر سجود الملائكة

(١) التعارض مصدر من باب التفاعل، ومعناه التمانع على سبيل التقابل، يقال: عرض لي كذا أي استقبلني فمنعني مما قصدته، وعارض فلان فلاناً بمثل صنيعه، أي أتى بمثل ما أتى به، ومنه المعارضة تقول: عارضت الشيء بالشيء أي قابلته به.
ينظر: لسان العرب لابن منظور، مادة عرض ٤/٢٨٨٨ - ٢٨٩٦، المصباح المنير للفيومي ٤٧٨/١.

واصطلاحاً هو: "تقابل الأمرين على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى صاحبه" (١).
وهو تعريف جامع لشروط التعارض وأركانه، مانع لدخول أي صورة أخرى غير التعارض فيه.

ينظر: منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، د/عبد المجيد محمد إسماعيل ص ٥٠، دار النفائس.

(٢) الآية الكريمة رقم ٢٧ من سورة الأنبياء.

(٣) الآية الكريمة ٢٠٦ من سورة الأعراف.

في السجود لذاته العلية بلام الاختصاص وتقديم الجار والمجرور (١) فهم مستغرقون في العبودية ما يسجدون لغير الله، وذلك ينافي كونهم ساجدين لآدم - ﷻ - أو لأحد غيره.

وفي قوله - ﷻ - في حق آدم عليه السلام: ﴿ فَتَعَوَّذُوا لَهُم مِّنْ سَجْدِينَ ﴾ دلالة على الأمر بالسجود لآدم عقب تسويته وخلقه، فوق ظاهر التعارض بين النصين الكريمين.

وللعلماء في دفع مظنة هذا التعارض عدة أوجه:

الأول منها: الدفع بالجمع (٢) بين الآيتين الكريمتين بحمل الخاص منهما على العام. (١)

(١) لام الاختصاص تكون بين الذاتين نحو: {الجنة للمتقين} ولام الاستحقاق تكون بين الذات والصفة نحو: {العزة لله} وقيل: ما لا يصح له التملك فاللام معه لام الاختصاص، وما يصح له التملك ولكن أضيف إليه ما ليس بمملوك له فاللام معه لام الاستحقاق. ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لأبي أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي، ١/٧٨٠، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٢) الجمع لغة: الجمع لغة مصدر قولك: جمعت الشيء أي جئت به من ههنا وههنا فضمته بتقريب بعضه إلى بعض، ومن معانيه أيضاً الإحكام والعزم تقول: أجمعت الرأي وأزمعته أي عزمته عليه، وضد لفظ "الجميع" هو "المتفرق".

ينظر: لسان العرب مادة (جمع) ١٢/٦٧٨، القاموس المحيط مادة (جمع). أما اصطلاحاً فعرّفه الإمام أبو زهرة: بأنه تأويل أحد النصين بحيث يتلاقى مع النص الآخر.

ينظر: أصول الفقه للإمام محمد أبي زهرة ص ١٢٠.

وعرف أيضاً بأنه: بيان التوافق والائتلاف بين الأدلة سواء كانت عقلية أو نقلية، وإظهار أن الاختلاف غير موجود بينها حقيقة ليعمل بهما معاً سواءً كان ذلك بتأويل الطرفين أو أحدهما.

وعرف كذلك بأنه ترتيب أحد الدليلين على الآخر في الاستعمال حتى يتلاقى معه على وجه يكون أعم للفائدة. ينظر: التعارض والترجيح لعبد اللطيف البرزنجي ١/٣٣٨، بغداد، ١٩٧٧م، و التعارض والترجيح للسيد صالح ص ٣٣٨، و التعارض والترجيح = لفضيلة أ.د/ محمد إبراهيم الحفاوى ص ٢٥٩، وتعارض أدلة التشريع وطرق التخلص

ذهب لذلك الإمامان الغزالي والرازي، ولكل منهما وجهة تغاير ما عليه الآخر في الدفع.

فالإمام الغزالي - رحمه الله - ذهب إلى أن قوله تعالى: ﴿ وَلَهُ يُسَجِّدُونَ ﴾ يفيد العموم، أي أن عموم الملائكة مأمورون بالسجود لله - ﷻ -

أما قوله تعالى في حق آدم: ﴿ فَتَقَرُّوْا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ فهو خاص بفئة معينة من الملائكة، وهي على حسب تفسير البعض " ملائكة الأرض " (٢)

والخاص إذا تعارض مع العام حمل عليه (٣).

فنقول أن عموم الملائكة مأمورون بالسجود لله - ﷻ - والبعض منهم هم المأمورون بالسجود لآدم - ﷻ - فلا تعارض.

أما وجهة الإمام الرازي في الدفع بحمل الخاص على العام فهي:

منه أ.د/ حمدي صبح طه، ص ٧٧، لجنة التأليف والتعريب والنشر، جامعة الكويت، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

(١) حمل العام على الخاص، أو تخصيص العام بالخاص صورة من صور الجمع والتوفيق بين الدليلين المتعارضين ظاهرياً، إذا كان أحدهما عاماً والآخر خاصاً. وتخصيص العام يكون ببيان أن المراد به بعض أفراد، وأن حكمه يسرى على كل الحالات التي تناولها، ما عدا الحالة التي نص عليها الخاص، فتستثنى من حكم العام، وينطبق عليها ما ورد في النص = = الخاص، وفي هذا عمل بكلا الدليلين، فيعمل بالنص الخاص فيما تناوله، ما عدا الحالة التي تناولها الخاص.

ينظر: التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي د/ عبد المجيد محمد إسماعيل السوسة ص ١٥٧، دار النفائس، وأدلة التشريع المتعارضة. أ.د/ بدران أبو العينين، ص ١٦٦، مؤسسة شباب الجامعة بالإسكندرية.

(٢) ينظر: تفسير الرازي ٤٤٨/٢، وتفسير النيسابوري ٢٥٣/١.

(٣) ينظر: نهاية السؤل للأسنوي ١١٧/٢، وشرح العضد على مختصر بن الحاجب ١٤٧/٢، ١٤٨، وتيسير التحرير ٢٧١/١-٢٧٢، وشرح الجلال المحلى ٤١/٢-٤٣، والتعارض والترجيح لفضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد إبراهيم الحفناوي ١٨٥، وإتحاف الأنام ص ١٤٨.

أن عمل الملائكة الخاص بهم والمفطورين عليه هو السجود لله - ﷻ - دون غيره على وجه العبادة والخضوع، أما سجودهم لآدم - ﷺ - فهو عمل عام يتناول الملائكة ومن أمر بالسجود معهم، فيقدم الخاص على العام ويحمل عليه، فيكون الملائكة مأمورين بالسجود لآدم هم وإبليس امتثالاً لأمر المختص بالسجود على سبيل الاستقلال وهو الله - ﷻ -، فسجودهم لآدم - ﷺ - صورة من صور طاعتهم لله، لأن وظيفتهم الأساسية وشغلهم الشاغل هو الامتثال لأمره - ﷻ - وعدم الاستكبار، وهو متحقق بإجابة أمره بالسجود لآدم، فالسجود لآدم ليس بمقتضى الفطرة والجملة بل هو أمر عام أمروا به هم وغيرهم من الحضور ليعلم الطائع منهم من العاصي، فكان الامتثال له جزءاً من الخضوع لله، أما عملهم الدائم الذي لا يفترون عنه ولا يسأمون منه فهو السجود للأمر - ﷻ - فلا تعارض بين الأمرين. (١)

أما الوجه الثاني في دفع مظنة التعارض فهو الدفع بالجمع بالتأويل. (٢)

ذهب لذلك الإمام الزمخشري فأول السجود المنهى عنه لغير الله - ﷻ - بأنه السجود على وجه العبادة، أما السجود على وجه التكرمة والتبجيل كما هو

(١) ينظر: تفسير الرازي ٣٦٧ / ٢.

(٢) والتأويل لغة: مأخوذ من آل يؤول أي رجع، ومنه قوله تعالى: (وَأَبِيَعًا تَأْوِيلِهِ) جزء من الآية ٧ سورة آل عمران، أي ما يؤول إليه، ومنه تأول فلان الآية، أي نظر إلى ما يؤول إليه معناها (أ). ينظر: لسان العرب مادة أول ٣٢/١١، والمصباح المنير ص ٤٠. أما اصطلاحاً: فعرفه الإمام الغزالي بأنه: احتمال يعضده دليل يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي دلّ عليه الظاهر. ينظر: المستصفى للغزالي ص ١٩٦. وعرفه الأمدى بأنه: ما دلّ على معنى بالوضع الأصلي أو العرفي ويحتمل غيره احتمالاً مرجوحاً. ينظر: الإحكام للأمدى ٣٦/٣.

وعرفه ابن الحاجب، وابن النجار، والشوكاني: بأنه: " حمل الظاهر على المحتمل المرجوح بدليل يصيره راجحاً"، وهذا التعريف هو أرجح التعريفات لأنه تعريف مانع من دخول التأويل الذي لا يكون بدليل يصير المعنى المرجوح راجحاً، كالدليل المساوي والمرجوح، لأن الدليل المساوي يجعل دليل التأويل والمعنى الظاهر متعارضين، فلا يقوى على صرف اللفظ عن ظاهره. ينظر: منتهى الوصول لابن الحاجب ١٠٦، وشرح العضد ١٦٨/٢، وشرح الكوكب المنير ٤٦١/٣، وإرشاد الفحول للشوكاني ٤٤/٢

== المجلد الثاني من العدد الحادى والثلاثون لحولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية ==
== وقفات أصولية مع قول الله - ﷻ - ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ لِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ {الحجر: ٣٠-٣١} ==

الحاصل مع آدم - ﷺ - فلا يأباه العقل، إلا أن يعلم الله فيه مفسدة فينهى عنه. (١)

فبهذه الأوجه من الجمع اندفعت مظنة التعارض بين الآيتين، وتبين صدق كل منهما ومناسبته في محله.

(١) ينظر: تفسير الزمخشري ١٠٥/٤.

الفرع الثاني

التعارض الظاهري بين آيات الأمر بالسجود لأدم - ﷻ -

بالنظر في الآيات الدالة على سجود الملائكة - عليهم السلام - لأدم - ﷻ - نجد أن التعارض الظاهري قد وقع بين الآيات الواردة في سور

البقرة - و الأعراف - والإسراء - والكهف - وطه حيث إنها اقتضت وقوع السجود لأدم - ﷻ - بعد تعليم الأسماء له.

وبين آيتي " الحجر و ص " المقتضيتين لوقوع السجود عقب النفخ والتصوير، وقبل تعليم الأسماء وإظهار فضل آدم - ﷻ - بالأمر التعليقي. (١)

والسبب في وقوع هذا التعارض الظاهري هو اختلاف العلماء في مدلول الأمر بالسجود.

فمن رأي أن الأمر بالسجود تنجيزي (٢) ذهب إلى أن السجود لأدم - ﷻ -

كان بعد تعليم الأسماء، وترتب على الأمر التنجيزي الواقع بعد خلق آدم وتصويره، وبعد ظهور فضله، وهذا هو ما ذهب إليه الجمهور، وما اقتضته الآيات الواردة في سور البقرة، والأعراف، والكهف، وطه، والإسراء.

ومن رأي أن الأمر التعليقي ؛ لأن الفاء في قوله تعالى: ﴿فَقَعُوا﴾ الواردة في سورة " ص " و " الحجر " هي الفاء العاطفة المقتضية لحدوث الفعل عقب القول من غير مهلة، رأى أن السجود لأدم - ﷻ - كان بعد الخلق والنفخ مباشرة، وقبل تعليم الأسماء.

(١) هو الذي يقصد فيه وجود المعلق عند وجود المعلق عليه، فيكون الأمر قبل تحقق المعلق

عليه أو به في حق إيجاب المأمور بمنزلة العدم. ينظر: تفسير الألوسي ٢٣٣/١

(٢) هو ما عين فيه وقت وقوع المأمور به اعتناءً بشأنه.

ينظر: تفسير أبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى م ٩٨٢ هـ، ٨٩/١، دار

إحياء التراث العربي - بيروت.

وهذا القول رجحه البغوي^(١)، والبقاعي^(٢)، والرازي، وابن كثير^(٣)، والقاسمي^(٤).

استدل الجمهور أصحاب المذهب القائل بأن السجود بعد تعليم الأسماء لترتبه على الأمر بالتنجيز كما دلت عليه سور البقرة، والأعراف، والكهف، وطه، والإسراء بعدة أدلة:

الدليل الأول: أن الآيات المذكورة في سورة البقرة في قصة سيدنا آدم - ﷺ - اقتضت أن فضيلة آدم لم تظهر للملائكة إلا بعد تعليمه الأسماء وعرضها عليهم

(١) هو الحسين بن مسعود بن محمد، الفراء، أو ابن الفراء، أبو محمد، ويلقب بمحبي السنة، البغوي: فقيه، محدث، مفسر، ولد سنة ٤٣٦ هـ، نسبته إلى (بغاً) من قرى خراسان، بين هراة ومرو. له (التهذيب - خ) في فقه الشافعية، و (شرح السنة - خ) في الحديث، و (لباب التأويل في معالم التنزيل - ط) في التفسير، و (مصابيح السنة - ط) و (الجمع بين الصحيحين) وغير ذلك. توفي بمرور الروذ سنة ٥١٠ هـ. ينظر: الأعلام ٢/٢٥٩.

(٢) هو إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط - بضم الراء وتخفيف الباء - بن علي بن أبي بكر البقاعي، أبو الحسن برهان الدين: مؤرخ أديب. أصله من البقاع في سورية، ولد سنة ٨٠٩ هـ وسكن دمشق ورحل إلى بيت المقدس والقاهرة، وتوفي بدمشق سنة ٨٥٥ هـ، له (عنوان الزمان في تراجم الشيوخ والأقران - خ) أربع مجلدات، و (الباحة في علمي الحساب والمساحة - خ) و (أخبار الجلال في فتح البلاد - خ) و (نظم الدرر في تناسب الآيات والسور - خ) سبع مجلدات، يعرف بمناسبات البقاعي أو تفسير البقاعي، و (بذل النصح والشفقة للتعريف بصحبة ورقة - خ) وله ديوان شعر سماه (إشعار الواعي بأشعار البقاعي) و (جواهر البحار في نظم سيرة المختار - خ) أتمه في رشيد في مصر وغير ذلك من المؤلفات. ينظر: الأعلام للزركلي ١/٥٦.

(٣) سبق تعريفه صـ

(٤) أحمد بن الحسين بن القاسم بن عبد الله القاسمي، الإمام الثائر، من أمثلة أئمة الزيدية علما وعملا وجودا. مولده في هجرة (كرمة) من بلاد الظاهر سنة ٦١٢ هـ. كان شجاعا داهية حازما. بايعه الزيدية في اليمن سنة ٦٤٦ هـ ولقب بالإمام (المهدي لبدين الله) وأظهر الدعوة في ثلا، فحاربه السلطان نور الدين الرسولي حروبا شديدة مات الرسولي في آخرها. واستولى القاسمي على معظم البلاد العليا في اليمن وانتظمت له أمورها، فاستمر إلى أن قتله ثلاثة من قدماء أنصاره استمالهم المظفر، وساعدهم بالمال، في موضع يسمى (شوابة) سنة ٦٥٦ هـ. ينظر: الأعلام ١/١٠٣.

وعجزهم عن الإنباء بها، وأنهم كانوا قبل ذلك مترقبين بيان ما يكشف عنهم بالخليفة أن يكون مفسداً في الأرض بعد أن لازموا جانب التوقف لما قال لهم الله: ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١)، فكان إنباء آدم بالأسماء عند عجزهم عن الإنباء بها بياناً لكشف شبهتهم، فجاء السجود لآدم - ﷻ - - تكريماً له وبياناً لمنزلته على وجه التكرمة والتحية له، والاحترام والتعظيم، والتسليم والخضوع له، بعدما عرفوا بمكانة آدم إذ علم ما لم يعلموه وظهرت قدرته على الخلافة دونهم، فكيف لا يكون السجود بعدما سبق.^(٢)

أما لو كان الإنباء للأسماء متأخراً عن سجودهم فحينئذ لا يظهر حسن الإنباء المظهر لفضل آدم - ﷻ - على الملائكة، إذ بالسجود يظهر لهم أنه أفضل منهم وأنه يستحق الخلافة وإذا لم يظهر حسن الإنباء بفعله - ﷻ - لما حسن قوله: ﴿ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ ﴾ فدل هذا الأمر بالإنباء بالأسماء ثم الإنباء على أن الأمر بالسجود وقع بعدهما.^(٣)

الثاني: قوله تعالى: ﴿ وَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾^(٤)
الراجح في " ثم " الأولى أنها تفيد التراخي الزمني والرتبي، أما " ثم " الثانية ففيها التراخي الزمني والترقي المعنوي في الإنعام وليس فيها تراخي رتبي، فكلتاها في الآية للتراخي الزمني وهو يدل على أن الأمر بالسجود كان متأخراً عن الخلق والتصوير وهذا ما يسمى بالأمر بالتنجيزي.^(٥)

الدليل الثالث: أن القول بأن السجود لآدم - ﷻ - كان بعد تعلم الأسماء مترتباً على الأمر بالتنجيزي الوارد بعد خلقه ونفخ الروح فيه هو الظاهر المتبادر، وهو الذي يشهد له النقل والعقل، والذي تقتضيه آيات الأعراف، والإسراء، والكهف،

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ٣٠ من سورة البقرة.

(٢) ينظر: تفسير أبي السعود ١/٨٨.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ١/٤٢٠.

(٤) ينظر: تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري ١٠/٨١، دار هجر للطباعة.

(٥) ينظر: تفسير أبي السعود ١/٨٨.

وطه التي حكمت امتثالهم بعبارة السجود دون الوقوع فأية الأعراف: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ﴾ وآية الإسراء: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾

وآية الكهف: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾
وآية طه: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى﴾

يقول الإمام الشوكاني: " وظاهر السياق أنه وقع التعليم وتعقبه الأمر بالسجود وتعقبه إسكانه الجنة ثم إخراجها منها وإسكانه الأرض " (١).

فإنه - ﷻ - ألقى إلى الملائكة ابتداءً جميع ما يتوقف عليه الأمر بالتنجيزي إجمالاً بأن قال إني خالق بشر من كذا وكذا وجاعل إياه خليفة في الأرض فإذا سويته ونفخت فيه من روعي وتبين لكم شأنه فقعوا له ساجدين، فقالوا عند ذلك: ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ قال: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ فأجابهم إجمالاً، ثم خلقه فسواه، ونفخ فيه من روعي، وعلمه الأسماء كلها ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قَالَ يَتَذَكَّرُ أُنْبِيَائِهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾، فشاهدوا منه ما شاهدوا فعند ذلك ورد الأمر بالتنجيزي اعتناءً بشأن المأمور به وتعيناً لوقته فأيده الله - ﷻ - بتعليم الأسماء. (٢).

يقول أبو السعود في تفسيره: " فلعله ألقى إليهم ابتداءً جميع ما يتوقف عليه الأمر بالتنجيزي إجمالاً بأن قيل مثلاً: إني خالق بشر من كذا وكذا، وجاعل إياه

(١) ينظر: فتح القدير ٧٨/١.

(٢) ينظر: تفسير أبو السعود ٨٨/١.

خليفة في الأرض فإذا سويته ونفخت فيه من روحي وتبين لكم شأنه فقعدوا له ساجدين فخلقه فسواه ونفخ فيه الروح فقالوا عند ذلك ما قالوا " (١)

أدلة أصحاب المذهب الثاني:

استدل أصحاب المذهب الثاني القائل بأن الأمر بالسجود لآدم - ﷻ - كان قبل إتمام خلقه، وأن السجود كان عقب النفخ بالأمر التعليقي في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ لا بالأمر التجيزي بعد ظهور فضل آدم - ﷻ - بعدة أدلة:

الدليل الأول: ظاهر قوله تعالى في سورة الحجر: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾

وكذلك في سورة ص: ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾

فهي ظاهرة في أن الأمر بالسجود كان عقب الخلق بدليل فاء التعقيب وعلى هذا التقدير يكون تعليم الأسماء ومناظرته مع الملائكة في ذلك حصل بعد أن صار مسجود الملائكة.

يقول الإمام الرازي: " والآية كما تدل على تقدم الأمر بالسجود على التسوية تفيد أن التعليم والإنشاء كان بعد السجود لأنها تدل على أن آدم - ﷻ - كما صار حياً صار مسجوداً للملائكة لأن الفاء في ﴿ فَقَعُوا ﴾ للتعقيب " (٢)

الدليل الثاني: أن الأخذ بهذا الرأي أولى من جهة المعنى، لأن سجود الملائكة - عليهم السلام - قبل بيان فضل آدم بتعليمه الأسماء وإنشاء الملائكة، يكون إيماناً

(١) ينظر: المرجع السابق ٢٣٦/١٧.

(٢) ينظر: تفسير الرازي ٤٢٧/٢.

بالغيب على قاعدة التكاليف، وأما بعد إظهار فضيلة العلم فقد كُشِفَ الغطاء وصار وجه الفضل من باب عين اليقين.^(١)

مناقشة أدلة المذهب الأول:

ناقش أصحاب المذهب أدلة القائلين بأن السجود لآدم كان بعد تعليم الأسماء فأجابوا عن الترتيب الوارد في سورة البقرة بعدة أمور منها:

(أ) أن الواو في قوله: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا ﴾ لا تقتضي الترتيب.

(ب) وبأن مخالفة الترتيب كانت لنكتة بلاغية بديعة وهي أنه تعالى لما كان في بيان النعم التي أوجبت شكره باختصاصه بالعبادة لكونه منعماً بين أولاً نعمته على كل نفس في خاصتها بخلقها وإفاضة الرزق عليها ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا ﴾ إلى قوله - ﷻ -: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾^(٢)

ثم ذكر الكل بنعمة تشملهم وهي محاجته لأقرب خلقه إذ إن تلك المحاجة الواردة في قوله تعالى: ﴿ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا ﴾^(٣) كانت إلى الله - ﷻ - عن أبينا آدم قبل إيجاده.^(٤)

فاقتضى الأسلوب الحكيم^(٥) أن يوضح لهم الحجة في فضيلة هذه الخليفة فذكر ما أتاه من العلم بقوله: ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ ﴾^(٦)، فلما فرغ من محاجتهم بما أوجب إذعانهم ذكر أبناءه بنعمة السجود له، فما كان

(١) ينظر: نظم الدرر للبقاعي ٢٨٠/١.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٢٩ من سورة البقرة.

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ٣٠ من سورة البقرة.

(٤) ينظر: نظم الدرر للبقاعي ٢٨٠/١.

(٥) الأسلوب الحكيم: هو تلقي المخاطب بخلاف ما يترقب تنبيهاً له على أنه هو الأولى بالقصد والذي ينبغي أن يسأل عنه، أو تلقي السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهاً على أنه الأولى بحاله أو المهم له.

ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني، ٩٤/٢، ط/ دار الجيل - بيروت، الثالثة.

(٦) جزء من الآية الكريمة رقم ٣١ من سورة البقرة.

تقديم إظهار فضيلة العلم إلا محافظة على حسن السياق في ترتيب الدليل على أقوم منهاج وأوضح سبيل. (١)

(ج) أن ما ورد في سورة البقرة وغيرها كسورة الإسراء وطه من قوله تعالى: ﴿أَسْجُدُوا لِلَّهِ﴾ من الأمر هو في الحقيقة حكاية للأمر التعليقي السابق الذي تقدم بعد تحقق المعلق به إجمالاً فهو في حكم التنجيز.

(د) أو يقال: إن الأمر التعليقي لما كان قبل تحقق المعلق به بمنزلة العدم في عدم إيجاب المأمور به جعل كأنه إنما حدث بعد تحققه، فحكى على صورة التنجيز. (٢)

ثم أجابوا عن قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِلَّهِ﴾ (٣) بجوابين:

الأول: أن (ثم) بمعنى الواو ليست للترتيب.

الثاني: (ثم) للتراخي الرتبي أو التراخي في الأخبار.

والمراد به: ثم أخبركم أننا قلنا للملائكة اسجدوا لآدم بعد أن أريد تقديره ولقد خلقناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا ثم صورناكم. (٤)

وناقش أصحاب المذهب الأول ما استدل به أصحاب المذهب الثاني بعدة أجوبة:

الأول أن كون الأمر بالسجود عقيب الخلق بدليل فاء التعقيب الواردة في سورتي " الحجر و ص " لا ينتهز دليلاً ؛ لأن قوله تعالى ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُمُ ﴾

(١) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي، ٢٨١/١، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة.

(٢) ينظر: تفسير أبي السعود ٨٨/١.

(٣) جزء من الآية الكريمة رقم ١١ من سورة الأعراف.

(٤) ينظر: تفسير السمعاني لأبي المظفر المروزي، ١٦٧/٢، دار الوطن - الرياض الأولى

١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، وتفسير البغوي ١٨٢/٢، ونسب ذلك القول فيهما للأخفش ٢١٦/٣

وجوابه: أن ثم لا ترد بمعنى الواو وهي للتعقيب.

وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا ﴿ شرط والفاء في " فقعوا " واقعة في جواب الشرط، فهي فاء الجزاء الواقعة في جواب الشرط لا العاطفة، والفاء الجزائية ليست بنص في وجوب وقوع مضمون الجزاء عقيب وجود الشرط من غير تراخ أي لا تقتضى التعقيب، ومثال عدم وقوع مضمون الجزاء عقيب وجود الشرط من غير تراخ قوله تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ (١) فكما لا يجب السعي حين تحقق النداء ما لم يكن شرط وقت الصلاة داخلا كذلك لا يجب سجود الملائكة حين تحقق تسوية آدم ونفخ الروح فيه ما لم يوجد الإنباء المذكور.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا ﴾ (٢) فلا يجب الصلاة بعد الاطمئنان مباشرة بل إنما الوجوب عند دخول الوقت، فقوله سبحانه: ﴿ فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ محمول على أن الأمر التعليلي يتوجه إلى وقته ويصير منجزا حينئذ، ووقته إخبار الأسماء إياهم على ما دلت عليه هذه الآية في سورة البقرة وهي قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ ﴿ لا حصول الشرط فقط، ويكون مدلول قوله: ﴿ فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ طلبا استقباليا لا حاليا ما لم تقم قرينة عليه، فلا يلزم تحقق الأمر بالسجود قبل التسوية حتى يلزم وجوب السجود حين التسوية ونفخ الروح.

بخلاف الفاء التعقيبية التي في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ اَسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا ﴾ فهي تدل على أن سجودهم كانن بعد الأمر بلا تراخ، فيكون الإنباء مقدما على الأمر بالسجود وإلا كان متأخرا عن سجودهم،

فسورتى " الحجر و ص " حكنا القصة بإجمال فطوتا أنباءها طيا ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُمْ وَنَفَخْتُ فِيهِمْ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ ثم جاء التبيين فيما تكرر منها في آيات أخر، أوضحها آية البقرة فظهر أن السجود لآدم - ﷻ - كان بعد بيان الفضل وتعليم الأسماء. (٣)

(١) جزء من الآية الكريمة رقم ٩ من سورة الجمعة، وينظر: تفسير أبي السعود ١/٨٨، ٨٩.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ١٠٣ من سورة النساء.

(٣) ينظر: تفسير أبي السعود ١/٨٨، ٨٩.

الجواب عن قولهم: بعدم اقتضاء الواو للترتيب في قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكَةِ ﴾ فلا تدل على وقوع الأمر بعد التعليم للأسماء لأنه لم يعطف عليه.

بأن عدم ذكر الأمر التنجيزي بأسلوب يدل على العطف والتعقيب لا يدل على أنه لم يكن بعد ما سبق.

كما أن عدم ذكر الأمر التعليقي في هذه السورة لا يدل على عدم مسبوقيته به ؛ لأن حكاية كلام واحد وقصة واحدة على أساليب مختلفة حسبما يقتضيه المقام ويستدعيه حسن الانتظام ليست بعزيزة في الكتاب الكريم.

فعدم ذكر الأمر التنجيزي بالعطف والتسبب لا يدل على عدم وجوده فلعله ألقى إليهم ابتداءً جميع ما يتوقف عليه الأمر التنجيزي إجمالاً بأن قيل مثلاً: " إني خالق بشرا من كذا وكذا، وجاعل إياه خليفة في الأرض، فإذا سويته ونفخت فيه من روعي وتبين لكم شأنه فقعوا له ساجدين "، فخلقه فسواه ونفخ فيه الروح فقالوا عند ذلك ما قالوا أو ألقى إليهم خبر الخلافة بعد تحقق الشروط المعددة. (١)

الجواب الثالث:

عن القول بأن ما ورد من الأمر في سورة البقرة وغيرها كسورتي الإسراء وطه من قوله تعالى: ﴿ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ في الحقيقة حكاية للأمر التعليقي السابق الذي تقدم بعد تحقق المعلق به إجمالاً فهو في حكم التنجيز هو أن ذلك يأباه ما في سورة الأعراف من كلمة " ثم " المنادية بتأخر ورود الأمر عن التصوير المتأخر عن الخلق المتأخر عن الأمر التعليقي.

الجواب الرابع عن قولهم بأن الأمر التعليقي لما كان بمنزلة العدم قبل تحقيق المعلق به في عدم إيجابه للمأمور به جعل كأنه إنما حدث بعد تحققه، فحكى على صورة التنجيز هو:

(١) ينظر: المرجع السابق ٨٩/١.

أن ذلك خرق لقضية العقل والنقل؛ لأنه يؤدي إلى أن ما جرى بين آدم - ﷺ - وبين الملائكة - عليهم السلام - في شأن الخلافة، وما قالوا فيه وما سمعوا إنما جرى بعد السجود المسبوق بمعرفة جلالته منزله - ﷻ -، وخروج إبليس باللعن المؤبد لعناده، والاتجاء في التقصى عنه إلى تأويل نفخ الروح بحمله على ما يعمُ إفاضة ما به حياة النفوس التي من جملتها تعليم السماء لهو تعسف ينبئ عن ضيق المجال. (١)

الراجع:

بعد ذكر آراء العلماء يتبين أن الراجع هو ما ذهب إليه الجمهور من قول بأن السجود لآدم - ﷻ - كان بعد تعلم الأسماء.

لأن الذي يقتضيه التحقيق ويستدعيه النظر الأنيق بعد التصفح في مستودعات الكتاب المكنون والتفحص عما فيه من السر المخزون أن سجودهم له - ﷻ - إنما ترتب على الأمر التنجيزي، المتفرع على ظهور فضله - ﷻ -، المبنى على المحاوراة المسبوقة بالإخبار بخلافته، المنتظم جميع ذلك في سلسلة ما يبط به الأمر التعليقي من التسوية ونفخ الروح إذ ليس من قضيته وجوب السجود عقيب نفخ الروح. (٢)

الفرع الثالث

تعارض دلالة المطابقة مع دلالة الالتزام

(١) ينظر: المرجع السابق ١ / ٨٨.

(٢) ينظر: تفسير أبي السعود ١ / ٨٨.

الدلالة بفتح الدال وكسرها هي الهداية والإرشاد، وفرق صاحب الكليات بين الفتح والكسر في المعنى، فخص الفتح فيما كان للإنسان فيه اختيار كقولك: دلالة الخير لزيد، أي له اختيار في الدلالة على الخير، وإذا كسرت فالمعنى صار الخير سجية له فيصدر عنه الخير كيف كان، والدلالة أعم مطلقاً من الإشارة. (١)

ومبحث الدلالات من المقدمات المنطقية (٢) التي افتتحت بها جل الكتب المنطقية فهو من أحسن مباحث علم المنطق؛ لأنه ينفذ في أحكام الشريعة وفي فهم معاني كلام الله - ﷻ -، وفي التوحيد في مباحث الأسماء، والصفات، والعبادات.

ومن علم المنطق امتد الحديث عن الدلالات إلى الحقول المعرفية الأخرى كعلمي الفقه، وأصوله.

وذلك لأن المنطقي إذا أراد أن يستفيد من غيره المجهول التصوري أو التصديقي، أو أراد أن يفيدهما لغيره فلا بد له من استخدام ما يدل على المعنى المراد، وإن كان المعتبر - عند المناطقة - المعاني فقط، ولما كان من الصعوبة بمكان تعقل المعاني بدون ألفاظ تدل عليها أحتيج إلى ذكر الدلالة ليتمكن الإفادة والاستفادة. (٣)

(١) ينظر الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني ص٤٣٩، مؤسسة الرسالة، الأولى ١٤١٢هـ.

(٢) بحث المنطق إنما هو في المعاني والمعقولات، وما يبحثون في الألفاظ؛ لأن البحث في الألفاظ إنما هو مبحث أهل اللغة " النحويين والصرفيين والبلاغيين " ولما كانت هذه المعاني والمعقولات لا يمكن التعبير عنها إلا بلفظ، بحث المناطقة في الألفاظ تبعاً واستكمالاً، فصار بحث الدلالة مشترك بينهم وبين أهل اللغة ثم أخذ عنهم الأصوليون فنصوا عليه في مقدمات كتبهم.

ينظر: الشرح المختصر للسلم المنورق لعبد الرحمن الأخضر، ص ١٣ - ١٤، تعليق/أحمد بن عمر الحازمي.

(٣) ينظر علم المنطق تأليف د/ محمد رمضان ص١٣، دار الحكمة بغداد

والدلالة عند المناطقة عرفت بتعريفات كثيرة منها قولهم: هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم بها العلم بشيء آخر، الشيء الأول هو الدال والشيء الثاني هو المدلول، وعملية انتقال الذهن من الدال إلى المدلول هي الدلالة^(١).

أو أنها كون الشيء بحالة إذا علمت بوجودها انتقل ذهنك إلى وجود شيء آخر. (٢)

يقول الشيخ المظفر: " إذا سمعت طريقة بابك ينتقل ذهنك - ولا شك - إلى أن شخصا على الباب يدعوك، وليس ذلك إلا لأن هذه الطريقة كشفت عن وجود شخص يدعوك، وإن شئت قلت إنها دلت على وجوده، إذن طريقة الباب دال، ووجود الشخص الداعي مدلول، وهذه الصفة التي حصلت للطريقة دلالة " (٣)

فالدلالة هي عملية الانتقال الذهني من الدال إلى المدلول نتيجة وجود العلاقة بينهما.

أما عند الأصوليين:

فبالمتبع للتعريفات التي أطلقها الأصوليون على الدلالة نجد أنها عين تعريفات الدلالة عند المناطقة، فالأصوليون نصوا على تعريفات المناطقة وذكرها مع تعريفاتهم بلا فرق بين اصطلاحي الفريقين ومن هذه التعريفات:

تعريف ابن الهمام بأنها: " كون الشيء متى فهم فهم غيره، فإن كان التلازم بعلة الوضع فوضعية، أو بالعقل فعقلية، ومنها الطبيعية " (٤)

(١) ينظر: تحرير القواعد المنطقية لمحمود بن محمد الرازي م ٧٧٦هـ، ص ١٦، ط الحسنية - الأولى مصر، ١٣٠٧هـ.

(٢) ينظر المنطق للشيخ محمد المظفر م ١٣٨٣هـ، ص ٢٩، ط العاشرة مؤسسة التراث الإسلامي ١٤٢٤هـ.

(٣) المرجع السابق ص ٢٩.

(٤) ينظر: التحرير مع شرحه التقرير والتحبير ٩٩/١، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣هـ - م ١٩٨٣

ومنها تعريف الشيخ الأصفهاني بأنها: " كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، فدلالة اللفظ عبارة عن كونه بحيث إذا سمع أو تخيل لاحظ النفس معناه". (١)

ومن الأصوليين من اقتصر على تعريف الدلالة الوضعية اللفظية كتعريف الزركشي لها بقوله: " كون اللفظ بحيث إذا أطلق فهم عنه المعنى من كان عالماً بوضعه له ". (٢)

فأراد بذلك الدلالة الوضعية اللفظية دون غيرها من أنواع الدلالة، وذلك لأن استنباط الأحكام الفقهية من النصوص الشرعية ليتوقف على معرفة الفقيه لدلالة الألفاظ على معانيها، لذلك يهتم الأصوليون ببحث الدلالة الوضعية اللفظية دون غيرها من أنواع الدلالات. (٣)

وللدلالات عند الأصوليين أقسام تختلف عنها عند المناطقة نصوا عليها في كتبهم على تفاوت بينها، نظراً لاختلاف المنهج الذي سلكه كل من علماء الحنفية والجمهور في ذلك التقسيم. (٤)

(١) هداية المسترشدين في شرح معالم الدين محمد تقى الدين بن محمد الأصفهاني ١٤٢/١

مؤسسة التراث الاسلامي، وبيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ١٥٤/١، ١٥٥.

(٢) ينظر: البحر المحيط للزركشي ٣٦/٢ - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.

(٣) ينظر: المعتمد لأبي الحسين البصري الغزلي ٩/١، دار الكتب العلمية بيروت للمع للشيرازي ص٣، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

(٤) والدلالات عند الأحناف تنحصر في أربعة أقسام:

دلالة العبارة - ودلالة الإشارة - ودلالة النص - ودلالة الاقتضاء =

= فدلالة العبارة هي دلالة نفس الكلام على المعنى المسوق له سوقاً أصلياً أو تبعياً.

كدلالة نحو قوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ {البقرة: ٢٧٥}. على حل البيع،

وحرمة الربا والتفرقة بين البيع والربا، أما دلالة الإشارة فهي: دلالة الكلام على معنى

هو لازم متأخر يفهم من نظمه لم يسبق له الكلام أصالة أو تبعاً، ولم تتوقف صحته أو

صدقه عليه. مثل فهم كون المهاجرين والأنصار محسنين من قوله تعالى: ﴿ وَالسَّابِقُونَ

الأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾. {التوبة: ١٠٠}، أما دلالة

النص: فهي دلالة اللفظ على حكم في شيء مسكوت عنه، اشتمل على معنى يفهم كل من يعرف اللغة أن الحكم في المنطوق لأجل ذلك المعنى، مثل حرمة الضرب والشتيم والحبس = = للوالدين الثابتة بدلالة النص من قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَقُلْ لِمَا آتَى وَلَا تَنْهَرُهُمَا ﴾. {الإسراء: ٢٣}، وتسمى دلالة النص بفحوى الخطاب ولحن الخطاب، أما دلالة الاقتضاء فهي دلالة الكلام على مسكوت عنه متقدم يتوقف عليه صدق المنطوق أو صحته شرعا أو عقلا، مثل دلالة قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾. {البقرة: ١٨٤} على إضمار الإفطار وتقديره حتى يصح الكلام شرعا فيلزم المريض أو المسافر القضاء.

ينظر: أصول البزدوى وكشف الأسرار ٧٢/١ - ٧٥، والتوضيح على التتقيح ١٣١/١ - ١٣٦ فتح الغفار ٤٥/٢ - ٤٩، شرح الكوكب المنير ٤٧٢/٣ - ٤٧٤ أما جمهور الأصوليين غير الحنفية فقسما دلالة اللفظ إلى قسمين: دلالة منطوق، ودلالة مفهوم

فدلالة المنطوق هي ما دل عليه اللفظ في محل النطق، كتحريم التأفيف للوالدين المدلول عليه بقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَقُلْ لِمَا آتَى ﴾ {الإسراء: ٢٣}. وهي قسمان: صريح وهو أن يكون اللفظ موضوعا لذلك المعنى فيدل عليه بالمطابقة أو تتضمن وهو ما يسمى بدلالة العبارة عند الأحناف.

وكون اللفظ يدل على المعنى بالمطابقة أو تتضمن يدخل فيه دلالة اللفظ على ما وضع له بالمشاركة أو الاستقلال، ويخرج منه ما لم يوضع اللفظ له، بل يلزم مما وضع له، فيدل عليه بالالتزام.

ويدخل في المنطوق الأمر والنهي والمطلق والمقيد، والعام والخاص والمجمل، والمبين، والظاهر والمؤول.

أما المنطوق غير الصريح فهو أن يكون المعنى لازما عن اللفظ ولم يوضع له أي يلزم منه فيكون دالا عليه بالالتزام دون أن يكون موضوعا له وهو يشمل: الاقتضاء، والإشارة، والإيماء.

= أما المفهوم فهو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق، أو ما يفهم من الكلام في غير محل النطق.

وهو ينقسم إلى مفهوم موافقة ويقابل دلالة النص عند الأحناف وهو أن يكون المسكوت عنه موافقا للمنطوق به في الحكم ويسميه الجمهور بـ " دليل الخطاب " ويطلق عليه الحنفية: تخصيص الشيء بالذكر.


ينظر: الإحكام للأمدى ٦٣/٣، وشرح الكوكب المنير ٤٧٣/٣ - ٤٨١، وفتح الغفار ٥٠/٢، كشف الأسرار ٢٥٣/٢.

والدلالة عند المناطقة تقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

١- الدلالة العقلية ٢- الدلالة الطبيعية ٣- الدلالة الوضعية

وذلك لأن أساس الارتباط الحاصل بين الدال والمدلول هو إما العلية والمعلولية كما هو الحال في الدلالة العقلية، وإما اقتضاء الطبع كما هو الحال في الدلالة الطبيعية، وإما العلم بالوضع كما هو الحال في الدلالة الوضعية^(١) وانحصار الدلالة في هذه الأنواع الثلاثة إنما هو بالاستقراء التام، وكل من هذه الدلالات إما أن تكون لفظية أو غير لفظية، فدالتي التضامن والمطابقة ترجعان للدلالة اللفظية الوضعية، ودلالة الالتزام ترجع للدلالة الوضعية غير اللفظية، ووجه الحصر في ذلك التقسيم إنما هو عقلي، وبيانه كالآتي:

(١) ينظر: المنطق للمظفر ص ٢٩، وحاشية الجرجاني على تحرير القواعد المنطقية ص ٢٠ مطبوع مع تحرير القواعد المنطقية - مصر ١٣٠٧ هـ الأولى.



(١) ينظر: حاشية الجرجاني على تحرير القواعد المنطقية ص ٢٠، والإبهاج لآل السبكي ٢٠٤/١، وبيان المختصر ابن الحاجب ١٥٤/١ - ١٥٥
 وكون دلالة المطابقة والتضمن لفظيتين، ودلالة الالتزام غير لفظية هو الذي قدمه في التحرير واختاره الأمدى وابن الحاجب وابن مفلح.
 ينظر: شرح العضد ١٢١/١، والأحكام ١٥/١.
 وقيل: الثلاث لفظية، وحكى في شرح التحرير عن الأكثر
 وقال الرازي: المطابقة لفظية والتضمن والالتزام عقليتان؛ لأن اللفظ إذا وضع للمسمى انتقل الذهن من المسمى إلى لازمه، ولآزمه إن كان داخلاً في المسمى فهو التضمن، وإن كان خارجاً فهي الالتزام.
 ينظر: التقرير والتحرير ١٠٠/١، والمحصول ٢٢٠/١، والمحلى على جمع الجوامع ٢٣٨/١، ومختصر التحرير شرح الكوكب المنير ١٢٩/١.

فدلالة المطابقة هي دلالة اللفظ على تمام ما وضع له في لسان العرب، وسميت بذلك لأن اللفظ مطابق أي موافق ما وضع له تمام الموافقة دون زيادة أو أقل نقصان، وذلك كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق، وإطلاق لفظ " خاتم " واردة الشخص المسمى بهذا الاسم، وكتفسير لفظ القاهرة بأنها عاصمة جمهورية مصر العربية، وكدلالة لفظ البيت على الأرض والجدران والأعمدة والسقف.

أما دلالة التضمن فهي دلالة اللفظ على جزء معناه لا على تمام معناه الموضوع له، وهو المركب بكامله، فيشترط فيها أن يكون المعنى الموضوع له مركباً ليصح إرادة جزئه.

وسميت بذلك لأن جزء المعنى الموضوع له داخل في ضمنه فهي دلالة على ما في ضمن المعنى الموضوع له.

وذلك كدلالة اسم الغفور على الذات فقط، أو صفة المغفرة فقط، أو كثرة المغفرة فهي دلالة تضمنية ؛ لأن الغفور معناه مركب يشمل الذات المتصفة بالمغفرة بكثرة.

وكدلالة لفظ البيت على السقف أو الجدران فقط لأنها بعض البيت لا كله.

أما دلالة الالتزام:

فهي مأخوذة من اللزوم، أي كون اللفظ بحيث يلزم منه شيء آخر لم يدل عليه. فدلالة الالتزام يراد بها استعمال اللفظ وإرادة شيء خارج عن المعنى الموضوع له ولكنه ملازم له.

وذلك كما لو أطلقنا لفظ حاتم وأردنا صفة الكرم. (١)

ويشترط في هذه الدلالة عند المناطق وجود التلازم ذهنا بين المعنى الموضوع له و اللزوم المقصود من اللفظ، أي كون المعنى الخارجي بحالة يلزم من تصور

(١) ينظر: روضة الناظر ٧١/١، والتهذيب في شرح المنطق تأليف/عبد الله الخيصى، ٤٥، ط/الأزهر - مصر ١٣٤٦هـ، و تحرير القواعد المنطقية لمحمود الرازي ص ٢١.

المسمى تصوره، وإلا لم يحصل الفهم، ولم يشترط ذلك الأصوليون بل يطلقون اللفظ على لازم المسمى سواء أكان خارجيا أم ذهنيا.

وسميت دلالة الالتزام بذلك ؛ لأن اللفظ لا يدل على كل أمر خارج عن معناه الموضوع له بل على الخارج اللازم له. (١)

ومثالها: دلالة لفظ " الغفور " على العلم والقدرة والحياة، أي أنه علم بالعصيان فغفر، والغفران مستلزم للحياة وللقدرة.

ودلالة اللزوم أو الالتزام من أنفس الأبواب، وأغلب المفسرين يدعون للمطابقة، وبعضهم يفسر بالتضمن، وقلة منهم من يفسر باللزوم.

والمتدبر لآيات القرآن يجد أن ما يحدثه في القلوب من لزوم كثير جدا لذا فقد دعا الله - ﷻ - للتدبر في قوله: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ (٢) والتدبر يحتاج لإعمال فكر، وعقل، ونظر لمعرفة ما يترتب على النصوص.

أما الأصوليون فإنهم يأخذون الأحكام من دلالة المطابقة والتضمن فقط ويتركون الالتزام لأنه لا ينحصر

يقول الإمام الغزالي: " وإياك أن تستعمل في نظر العقل من الألفاظ ما يدل بطريق الالتزام، لكن اقتصر على ما يدل بطرق المطابقة والتضمن ؛ لأن الدلالة بطريق الالتزام لا تنحصر " (٣)

وفي الآية مجال بحثنا نص المفسرون على أنه قد وقع التعارض بين دلالتى المطابقة والالتزام، فوجب تأويل الالتزام إلى ما يؤول إليه نص المطابقة.

فإذا وجد نص في القرآن يدل بالالتزام ونص يدل بالمطابقة والقطع حمل نص الالتزام على نص المحكم الذي يقطع بالحكم.

(١) ينظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ١٥٤/١ - ١٥٥.

(٢) جزء من الآية الكريمة رقم ٨٢ من سورة النساء.

(٣) ينظر: المستصفي ص ٢٥ دار الكتب العلمية.

وفي قول الله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ دلالة لزوم على أن إبليس من الملائكة لأنه عوقب بامتناعه عن السجود إباءً واستكباراً.

عارضت قوله - ﷻ - في النص الصريح: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ لأن فيه إخراج إبليس من جنس الملائكة وتقرير أنه من الجن، والجن كالإنس مخلوق على الاختيار يمكنه أن يطيع و أن يعصى.

فقد حسم النص الأمر بأن إبليس ليس من الملائكة بل هو من الجن، والأمر الذي ينبغي الاتفاق عليه أنه لم يكن ملكاً بنص القرآن.

فتحمل دلالة اللزوم على دلالة المطابقة.

بتقديم دلالة المطابقة ونفى كون إبليس من الملائكة، ويتأول الالتزام بما يتناسب مع المطابقة، وهو أن إبليس كان عليه الالتزام بما يصدر من الحق سواء أكان أعلى أم أدنى، فلما امتنع إباءً واستكباراً عوقب.

يقول فضيلة الإمام محمد متولى الشعراوي - رحمه الله -:

" وقد أخذت هذه المسألة جدلاً طويلاً بين العلماء وكان من الواجب أن يحكم هذا الجدل أمران:

الأمر الأول: أن النص سيد الأحكام.

الأمر الثاني: إذا وجد شيء لا نص فيه، فنحن نأخذه بالقياس والالتزام وإذا تعارض نص مع التزام، فنحن نؤول الالتزام إلى ما يؤول إليه النص، أي إذا وجدت نصاً في القرآن يدل بالالتزام ونصاً يدل بالمطابقة والقطع فاحمل نص الالتزام على النص المحكم الذي يقطع بالحكم. (١)

وما ذهب إليه الإمام الشعراوي - رحمه الله - هو الموافق لما عليه الأصوليون ؛ لأنهم اتفقوا على أن دلالة المطابقة أعم من دلالة التضمن والالتزام لجواز كون المطابقة بسيطة لا تضمن فيها ولا لها لازم خارجي، وجواز وجود تضمن معها بلا التزام بأن يكون اللفظ موضوعاً لمعنى مركب ولا لازم خارجي له

(١) ينظر: تفسير الشعراوي الخواطر للشيخ محمد متولى الشعراوي، ٤٠٦١/٧، مطابع أخبار اليوم ١٩٩٧م،

فيوجد مع المطابقة دلالة تضمن بدون دلالة التزام وعكسه بأن يكون اللفظ موضوعاً لمعنى بسيط وله لازم خارجي فيوجد مع المطابقة دلالة التزام بدون دلالة التضمن

والتضمن أحق من دلالة المطابقة والالتزام^(١).

وإذا كانت دلالة المطابقة أو النص أعم بالاتفاق قدمت عند التعارض على غيرها ؛ لأن العمل بالعام مقدم على العمل بالخاص، فيحمل الخاص على العام ويعمل بالعام^(٢).

(١) عند الفخر الرازي وابن مفلح مساوية لدلالة المطابقة وهما أعم من التضمن لجواز كون المدلول واللازم بسيطاً لا جزء له.

(٢) تحرير القواعد المنطقية وحاشية الجرجاني عليه ص ٣٢، وفتح الرحمن ص ٣٥، والطراز ٣٨/١.

- التأكيد لا يرفع احتمال التخصص، فالعام المؤكد يحتمل من الخصوص مثل ما يحتمل الخطاب المؤكد ولا فرق.
- اللفظ قد يكون ظاهراً في معناه وقد لا يكون.
- أقسام اللفظ عند الحنفية باعتبار الظهور أربعة: الظاهر، والنص، والمفسر، والمحكم.
- اللفظ المفسر لا يبقى معه احتمال للتأويل ولا للتخصيص.
- سجود الملائكة - عليهم السلام - لأدم - ﷺ - عام مفسر انقطع فيه احتمال التخصيص بقوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ﴾، وانقطع احتمال التأويل بقوله: ﴿ أَجْمَعُونَ ﴾، فأفاد سجود الملائكة فرداً فرداً مجتمعين لا متفرقين.
- بيان التقرير الوارد في الآية الكريمة محل البحث عبارة عن " كل حقيقة تحتمل المجاز، أو كل عام محتمل الخصوص إذا لحق به ما يقطع ذلك الاحتمال "
- الإخبار عن الأمور الماضية، أو الحاضرة، أو المستقبلية من الشرائع التي لا يلحقها النسخ.
- الخلاف في اتصال الاستثناء وانقطاعه في قوله تعالى: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ مترتب على الخلاف في كون إبليس جنياً أو ملكاً.
- الدلالة عند المناطقية هي: كون الشيء بحالة يلزم من العلم بها العلم بشيء آخر، الشيء الأول هو الدال، والثاني هو المدلول.
- الدلالة عند المناطقية إما عقلية، أو طبيعية، أو وضعية.
- الدلالة الوضعية لفظية، وغير لفظية.
- الدلالة الوضعية اللفظية قد تكون دلالة تضمن، أو دلالة مطابقة.
- الدلالة الوضعية غير اللفظية هي دلالة الالتزام.
- النص هو سيد الأحكام.
- إذا تعارض نصان أحدهما يدل بالمطابقة والآخر بالالتزام حمل نص الالتزام على النص المحكم الذي يقطع بالحكم.

مصادر البحث

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: كتب التفسير وعلوم القرآن:-

- الإتيان في علوم القرآن لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ، تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م.
- أسرار البيان في التعبير القرآني لفاضل بن صالح بن مهدي السامرائي
- أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان لمحمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، ويعرف بتاج القراء م (نحو ٥٠٥هـ)، تحقيق / عبد القادر أحمد عطا، مراجعة وتعليق: أحمد عبد التواب عوض، ط: دار الفضيلة.
- الانتصاف للإمام أحمد بن المنير السكندري على الكشاف للزمخشري، ط/ مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤١٤هـ - الأولى.
- البحر المحيط لأبى حيان الأندلسي محمد بن يوسف بن على بن يوسف م (٧٤٥هـ) تحقيق / صدقي محمد جميل، ط/ دار الفكر - بيروت ١٤٢٠هـ.
- التبيان في إعراب القرآن لأبى البقاء عبد الله بن الحسين العبكري م (٦١٦هـ) تحقيق / على الجاوى، ط / عيسى الحلبي.
- التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور م (١٣٩٣هـ)، دار التونسية للنشر - ١٩٨٤هـ.
- التفسير الوسيط للواحدى أبو الحسن على بن أحمد بن محمد بن على الواحدى النيسابورى م (٤٦٨هـ) تحقيق و تقديم ا / د / عبد الحى الفرماوى، ط / دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م.
- تفسير أبى السعود العمادي محمد بن محمد مصطفى م (٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- تفسير الألوسي روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، لشهاب الدين محمود الألوسي م (١٢٧٠هـ) تحقيق / على عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى ١٤١٥هـ.

- تفسير البغوي معالم التنزيل في تفسير القرآن لمحي السنة أبو محمد الحنين بن مسعود البغوي الشافعي م (٥١٠هـ) تحقيق / عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث - بيروت ١٤٢٠هـ.
- تفسير البيضاوي أنوار التنزيل وأسرار التأويل ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي م (١٦٨٥هـ)، تحقيق / محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط / دار إحياء التراث - بيروت، الأولى ١٤١٨هـ.
- تفسير الرازي مفاتيح الغيب لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسين، دار إحياء التراث العربي، بيروت - الثالثة ١٤٢٠هـ.
- تفسير الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمر م (٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- تفسير السدي الكبير لاسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير أبو محمد، تحقيق / محمد عطا يوسف، دار الوفاء، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- تفسير السمعاني أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني م (١٤٨٩هـ)، تحقيق / ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن - الرياض، الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- تفسير الشعراوي " الخواطر " لفضيلة الشيخ / محمد متولى الشعراوي م (١٤١٨هـ) مطابع أخبار اليوم، ١٩٩٧م.
- تفسير الطبري جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب أبو جعفر الطبري م (١٣١٠هـ)، تحقيق / أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي م (٧٧٤هـ) تحقيق: سامي بن محمد سلام، ط / دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي م (٦٧١هـ) تحقيق / أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الثانية ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- تفسير الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغوي الماوردي م (٤٥٠هـ) تح / السيد أبين عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.
- فتح القدير لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني م (١٢٥٠هـ) ط / دار ابن كثير - دمشق، بيروت، ط: الأولى - ١٤١٤هـ.

- اللباب في علوم الكتاب لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني م (٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، ط: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
 - نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي، دار الكتاب الإسلامي القاهرة - ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.
 - معاني القرآن وإعرابه لإبراهيم الزجاج، عالم الكتب، بيروت - الأولى.
- ثالثاً: كتب الحديث:-**

- العظمة لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني م (٣٦٩هـ)، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري ط: دار العاصمة - الرياض / الأولى، ١٤٠٨ هـ.
 - صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري م (٢٥٦) ط / إحياء الكتب العربية، تحقيق / عيسى البابي الحلبي وشركاه.
 - صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري م (٢٦)، ط / عيسى البابي الحلبي وشركاه.
 - شرح صحيح مسلم لأبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، مكتبة أبو بكر الصديق.
 - مسند الإمام أحمد أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيباني م (٢٤١ هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤووط - وعادل مرشد، ط / الرسالة - الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- رابعاً: كتب أصول الفقه:-**

- الإبهاج شرح المنهاج لآل السبكي تقي الدين بن عبد الكافي السبكي م (٧٥٦هـ)، وولده تاج الدين السبكي، ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الأندلسي، دار الكتب العلمية.
- الإحكام لسيف الدين علي بن محمد الأمدى م (٦٣١) ط / دار الفكر، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- إرشاد الفحول لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق / شعبان محمد إسماعيل م (٨٦٤هـ)، ط / دار الكتب.
- أصول السرخسي أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل م (٤٣٠هـ)، تحقيق د/ رفيق العجم، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

- أصول الشاشي المؤلف: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: ٣٤٤هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.
- أصول الفقه لأبي زهرة دار الفكر العربي، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- الاعتصام لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عبد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- البحر المحيط للزركشي بدر الدين محمد بن بهادر - الأوقاف بالكويت، ١٤١٩هـ - ١٩٨٨م، الأولى.
- البرهان، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك يوسف الجويني، تحقيق/ عبد العظيم محمود الديب، مكتبة دار الوفاء، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- التخبير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوى الدققي الحنبلي (٨٨٥). تحقيق / عبد الرحمن الجبرين، د / عوض القرني، و / أحمد السراج، الرشد، السعودية - الرياض ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م الأولى.
- التوضيح على التنقيح لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي م (٧٤٧هـ)، ط / الحلبي.
- حاشية سعد الدين التفتازاني م (٧٩٢هـ) على شرح عضد الدين الإيجي على مختصر المنتهى لابن الحاجب، مطبعة بولاق سنة ١٣١٩هـ.
- الرسالة لأبي عبد الله محمد ابن ادريس بن العباسي بن عثمان بن نافع بن عبد المطلب م (٢٠٤هـ) تحقيق أحمد شاكر، ط / مكتبة الحلبي، مصر، الأولى ١٣٥٨هـ / ١٩٤٠م
- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، قطاع المعاهد الأزهرية ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م ، أحمد شاكر، مكتبة الحلبي / مصر، الأولى ١٣٥٨هـ - ١٩٤٠م.
- شرح العضد على مختصر ابن الحاجب لعضد الدين الماكي - ط / الكليات الأزهرية ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- شرح الكوكب المنير لابن النجار تقي الدين محمد بن أحمد الفتوح الحنبلي، تحقيق د/ محمد الزحيلي، و د/ نزيه حماد، ط/ أم القرى، ١٤٠٠هـ.
- شرح المحلى على متن جمع الجوامع، لجلال الدين المحلي، المطبعة الأزهرية، ١٣٣١هـ - ١٩١٣م.
- شرح مختصر الروضة، لنجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوى ابن سعيد الطوفى م (٧١٦هـ)، تحقيق / عبد الله بن عبد المحسن التركي - مؤسسة الرسالة، الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- فوائد الأصول لمحمود علي الكاظمي الخراساني، تحقيق الشيخ / رحمي الأراكي، مؤسسة النشر الإسلامي - الأولى ١٤٠٩هـ.
- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، تأليف / عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد السهالوي الأنصاري اللكنوي، المحقق: عبد الله محمود محمد عمر، ط / دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، لعلاء الدين بن عبد العزيز البخاري، دار العربي الكبير - بيروت ١٣٩٢هـ - ١٩٧٤م.
- اللمع للشيرازي أبي إسحاق إبراهيم الفيروزابادي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الأولى، ١٤٥٠هـ - ١٩٨٥م.
- مختصر التحرير شرح الكوكب المنير لتقي الدين الفتوحى الحنبلي
- المستصفي من علم الأصول لأبي حامد الغزالي م (٥٠٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، الأولى ١٩٨٨م.
- المعتمد تأليف / محمد بن علي بن الطيب البصري أبو الحسين، تح / خليل الميس، دار الكتب العلمية ١٤٠٣هـ.
- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول و الجدل لجمال الدين أبي عمر عثمان بن عمر بن أبي بكر المعروف بابن الحاجب، م (٦٤٦هـ)، ط / السعادة الأولى ١٣٢٦هـ.
- المهذب لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي م (٤٧٦هـ)، دار الفكر - بيروت لبنان ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ميزان الأصول في نتائج العقول لعلاء الدين السمرقندي، تحقيق / محمد زكي عبد البر م (١٤٠٤هـ)، ط / الأولى.
- نهاية السؤل للأسنوي جمال الدين عبد الرحيم الشافعي م (٦٨٤هـ) ط / بولاق - بمصر، الأولى، ١٣١٦هـ.

خامساً: كتب اللغة والبلاغة:-

- الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني، دار الجيل - بيروت / الثالثة.
- الجدول في الإعراب تأليف / محمود بن عبد الرحيم صافي م (١٣٧٦هـ)، مؤسسة الإيمان - بيروت، الرابعة ١٤١٨هـ.
- دلالات التراكيب دراسة بلاغية تأليف أ. د / محمد محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ديوان النابغة الذبياني زياد بن معاوية، تحقيق / كرم البستاني، ط / دار صادر - بيروت.

- رصف المباني في شرح حروف المعاني لأحمد بن عبد النور المالقي م (٧٠٢ هـ)، تحقيق د / سعيد صالح مصطفى زعيمة، دار ابن خلدون
 - الشعر والشعراء لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري م (٢٧٦ هـ)، دار الحديث - القاهرة، ١٤٢٣ هـ.
 - الصحاح لأبي النصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي م (٣٩٣ هـ)، تحقيق / أحمد عبد الغفور عطاء، دار العلم للملايين - بيروت / الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
 - الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لأيوب بن موسى الحسيني الكفوي أبو البقاء الحنفي م (١٠٩٤ هـ) تحقيق / عدنان درويش، محمد المصري مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤١٢ هـ.
 - لسان العرب تأليف محمد بن مكرم بن علي بن منظور م (٧١١ هـ)، دار صادر - بيروت - الثالثة ١٤١٤ هـ.
 - المصباح المنير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي أبو العباسي م (٧٧٠ هـ) المكتبة العلمية - بيروت.
 - المعجم الوسيط تأليف / إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمود النجار، طبعة / دار الدعوة.
- سادساً: كتب التاريخ والسير:

- الأعلام لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين.
 - الجواهر المضية لعبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي أبو محمد محي الدين الحنفي م (٧٧٥ هـ)، نشر / الأمير محمد كتب خانة كراتشي.
 - سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي م (٧٤٨ هـ)، مؤسسة الرسالة، الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
 - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العبكري الحنبلي م (١٠٨٩ هـ)، تح / محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير - دمشق، بيروت، الأولى ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- سابعاً: كتب المنطق:-

- تحرير القواعد المنطقية لمحمود بن محمد الرازي م (٧٧٦ هـ)، وحاشية الجرجاني عليه، المطبعة الحسينية - مصر، ١٣٠٧ هـ، الأولى.
- التهذيب في شرح المنطق لعبد الله الخبيصي، م الأزهرية / بمصر، ١٣٤٦ هـ.
- حاشية الجرجاني على تحرير القواعد المنطقية، مطبوع مع تحرير القواعد المنطقية مصر، ١٣٠٧ هـ.
- علم المنطق تأليف د / محمد رمضان، دار الحكمة، بغداد.

== المجلد الثاني من العدد الحادى والثلاثون لحولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية ==
وقفات أصولية مع قول الله - ﷻ - ﴿ فَسَبِّحْهُم مَّا كُنْتُمْ بِأَعْيُنِكُمْ رَأَيْتُمْ ﴾ {الحجر: ٣٠-٣١}

- المنطق للشيخ محمد رضا المظفر م (١٣٨٣هـ) ط / العاشرة، مؤسسة النشر الإسلامي ١٤٢٤هـ.
مراجع أخرى:-

- إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية، م/ الإيمان - بالمنصورة - الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- هداية المسترشدين في شرح معالم الدين لمحمد تقى الدين بن محمد الأصفهاني - مؤسسة التراث الإسلامي.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢١٧	المقدمة
٢٢٠	التمهيد
٢٣١	المسألة الأولى: من حروف المعاني المتعلقة بالآية "الفاء العاطفة"
٢٣٥	المسألة الثانية: تأويل معنى السجود
٢٤٥	المسألة الثالثة: من الألفاظ الدالة على العموم في الآية الكريمة
٢٤٦	أولاً: الجمع المحلى بأل
٢٥١	فائدة "أل" إذا دخلت على الجمع
٢٥٦	ثانياً: من ألفاظ العموم "كل"
٢٦٠	المسألة الرابعة: التأكيد بقوله - ﷻ -: (كلهم أجمعون)
٢٦٦	العام المؤكد بكل ودخول التخصيص عليه
٢٧٢	المسألة الخامسة: من أقسام اللفظ باعتبار الظهور "المفسر"
٢٧٦	المسألة السادسة: بيان التقرير
٢٨١	المسألة السابعة: ما تقتضيه صيغة الأمر إذا تجردت عن القرائن
٢٨٩	المسألة الثامنة: محل النسخ

الصفحة	الموضوع
٢٩٣	المسألة التاسعة: حقيقة الاستثناء في " إلا إبليس "
٢٩٨	حقيقة إبليس المترتب عليها القول باتصال الاستثناء أو انقطاعه
٣١٠	المسألة العاشرة: التعارض الظاهري الوارد في الآية الكريمة وكيفية دفعه
٣١٠	الفرع الأول: التعارض بين قول الله - ﷻ - ﴿ ولله يسجدون ﴾ وبين الأمر بالسجود لأدم.
٣١٥	الفرع الثاني: التعارض الظاهري بين آيات الأمر بالسجود لأدم - ﷻ -
٣٢٥	الفرع الثالث : تعارض دلالة المطابقة مع دلالة الالتزام
٣٣٥	الخاتمة
٣٣٧	مصادر البحث
٣٤٤	فهرس الموضوعات